

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة الحادية والسبعون
الملحق رقم ٥ هاء

معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٦



ملحوظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

[١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦]

المحتويات

الصفحة	الفصل
٥	كتابا الإحالة
٧	الأول - تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات
٩	الثاني - التقرير المطوّل لمجلس مراجعي الحسابات
٩	موجز
١٣	ألف - الولاية والنطاق والمنهجية
١٤	باء - النتائج والتوصيات
١٤	١ - متابعة التوصيات السابقة
١٤	٢ - الاستعراض المالي العام
١٦	٣ - تنفيذ النظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد
١٨	٤ - إدارة النقدية والاستثمارات
٢٠	٥ - شبكة المراكز الدولية لتدريب العناصر الفاعلة والسلطات المحلية
٢١	٦ - إدارة المشاريع
٢٢	٧ - الإدارة المركزية للمخاطر
٢٣	جيم - إقرارات الإدارة
٢٣	١ - شطب خسائر النقدية وحسابات القبض والممتلكات
٢٣	٢ - الهبات
٢٣	٣ - حالات الغش والغش المفترض
٢٤	دال - شكر وتقدير
٢٥	مرفق
٢٥	حالة تنفيذ التوصيات في تموز/يوليه ٢٠١٦

٢٩		الثالث - التصديق على صحة البيانات المالية
٣٠		الرابع - التقرير المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
		مرفق
٤٣		معلومات تكميلية
٤٤		الخامس البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
٤٤		أولا - بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
٤٦		ثانيا - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
٤٧		ثالثا - بيان التغيرات في صافي الأصول للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
٤٨		رابعا - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
٤٩		خامسا - بيان المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

كتابا الإحالة

رسالة مؤرخة ٣١ أيار/مايو ٢٠١٦ موجهة من المدير التنفيذي لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات

وفقا للقاعدة ٦-٢ من النظام المالي، يشرفني أن أقدم البيانات المالية لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث عن السنة المنتهية في عام ٢٠١٥، التي أوافق عليها بمقتضى هذا الكتاب. وقد أُنجزت البيانات المالية وصادقَ المراقبُ المالي على صحتها.

تحال أيضا نسخ من هذه البيانات المالية إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

(توقيع) نيهيل سيث

أمين عام مساعد

المدير التنفيذي

معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

رسالة مؤرخة ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ موجهة من رئيس مجلس مراجعي الحسابات إلى رئيس الجمعية العامة

يشرفني أن أحيل إليكم تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

(توقيع) موسى جوما أسد
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
في جمهورية تنزانيا المتحدة
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

الفصل الأول

تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات

تقرير عن البيانات المالية

لقد دققنا البيانات المالية المرفقة لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار) التي تشمل بيان الوضع المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (البيان الأول)، وبيان الأداء المالي (البيان الثاني)، وبيان التغيرات في صافي الأصول (البيان الثالث)، وبيان التدفقات النقدية (البيان الرابع) وبيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) للعام المنتهي في ذلك التاريخ والملاحظات على البيانات المالية.

مسؤولية الإدارة عن البيانات المالية

المراقب المالي للأمم المتحدة هو المسؤول عن إعداد هذه البيانات المالية وعن عرضها بصورة نزيهة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وعن الضوابط الداخلية التي تُعتبر ضرورية كي يتسنى إعداد بيانات مالية خالية من أية أخطاء مادية، سواء كانت نتيجة غش أو خطأ.

مسؤولية مراجعي الحسابات

تكمن مسؤوليتنا في إبداء رأي في هذه البيانات المالية استناداً إلى مراجعتنا للحسابات. وقد أجرينا مراجعة الحسابات وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتتطلب هذه المعايير أن نمتثل للشروط الأخلاقية وأن نخطط لمراجعة الحسابات ونجريها على نحو يضمن إلى حد معقول خلو البيانات المالية من الأخطاء المادية.

وتنطوي أي عملية لمراجعة الحسابات على إجراءات تهدف إلى الحصول على أدلة مستقاة من المراجعة بشأن صحة المبالغ والإقرارات الواردة في البيانات المالية. ويتوقف اختيار هذه الإجراءات على تقدير مراجع الحسابات، بما في ذلك تقييم مخاطر احتواء البيانات المالية أخطاء مادية، سواء كانت تلك الأخطاء ناتجة عن غش أو غلط. ولدى تقييم تلك المخاطر، ينظر المراجع في الضوابط الداخلية التي يعتمد عليها الكيان المعني في إعداد البيانات المالية وعرضها بأمانة، بهدف وضع إجراءات لمراجعة الحسابات تناسب الظروف القائمة، ولكن لا لإبداء الرأي في مدى فعالية الضوابط الداخلية التي يطبقها ذلك الكيان. وتشمل عملية

المراجعة أيضاً تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المتبعة وصوابية التقديرات المحاسبية التي وضعتها الإدارة، فضلاً عن تقييم كيفية عرض البيانات المالية عموماً.

ونعتقد أن الأدلة التي استقينها من مراجعة الحسابات تشكل أساساً كافياً ومناسباً لإبداء رأينا بشأنها.

رأي مراجعي الحسابات

نرى أن هذه البيانات المالية تعرض بأمانة، من جميع الجوانب المادية، الوضع المالي لليونيتار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وأداءه المالي وتدفقاته النقدية للعام المنتهي في ذلك التاريخ، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

علاوة على ذلك، نرى أن المعاملات التي أجراها اليونيتار التي أطلعنا عليها أو قمنا بتدقيقها في إطار مراجعتنا للحسابات تتفق، من جميع النواحي الهامة، مع النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة ومع السند التشريعي.

ووفقاً للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، أصدرنا أيضاً تقريراً مطولاً عن مراجعتنا لحسابات اليونيتار.

(توقيع) موسى جوما أسد

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في جمهورية تنزانيا المتحدة
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

(توقيع) أمياس ج. إ. مورش

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
كبير مراجعي الحسابات

(توقيع) شاشي كانت شارما

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند

١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦

الفصل الثاني

التقرير المطوّل لمجلس مراجعي الحسابات

موجز

قام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية واستعرض عمليات معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار) عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، ونظر في شبكة المعهد للمراكز الدولية لتدريب العناصر الفاعلة والسلطات المحلية، وإدارة المشاريع واعتماد نظام جديد لتخطيط موارد المؤسسة في مقره في جنيف.

رأي مراجعي الحسابات

يرى المجلس أن البيانات المالية تعرض بأمانة، من جميع الجوانب المادية، الوضع المالي لليونيتار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وأداءه المالي وتدفقاته النقدية للعام المنتهي في ذلك التاريخ، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

الاستنتاج العام

لا يزال اليونيتار في صحة مالية سليمة، فقد زادت فوائضه المتراكمة من ١٦,٠ مليون دولار إلى ٢١,٠ مليون دولار نتيجة لفائض أفيده لهذا العام قدره ١,٩ ملايين دولار وانخفاض قدره ٣,١ مليون دولار في التقييم الاكتواري للالتزامات ما بعد الخدمة. وتحسنت النسب الحالية، ويُعزى ذلك في الغالب إلى توظيف استثمارات قصيرة الأجل فقط وإلى زيادة في التبرعات المستحقة القبض من توقيع اتفاقات متعددة السنوات.

وعُرضت البيانات المالية لعام ٢٠١٥ لمراجعة الحسابات في ٣١ أيار/مايو ٢٠١٦، بعد شهرين من موعد تقديمها المعتاد بموجب النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. ولم يجد المجلس أي عيوب مادية في البيانات المالية. ومع ذلك، لاحظ المجلس عدداً من المجالات التي يمكن فيها تعزيز إدارة اليونيتار، بينها تقييم المبادئ التوجيهية السارية على ترتيبات المركز الدولي لتدريب السلطات والقادة، وإدارة المشاريع والمخاطر، وإدارة النقدية والاستثمارات.

الاستنتاجات الرئيسية

تنفيذ النظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد

نفذ المعهد نظام أطلس المركزي لتخطيط الموارد الذي يديره برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ورغم الحصول على موافقة مجلس الأمناء وقيام مكتب المراقب المالي للأمم المتحدة لاحقاً بتفويض المسؤوليات المالية المنصوص عليها في النظام الأساسي، ليس من الواضح بالنسبة إلى المجلس ما إذا كان من المناسب للمراقب المالي أن يمنح هذا التفويض لكيان خارجي ولموظفين غير خاضعين لسلطة المراقب المالي. إن المجلس يعتبر هذه الترتيبات أمراً غير اعتيادي وأنه كان من القيم لو استشير مكتب الشؤون القانونية بهذا الشأن.

إدارة النقدية والاستثمارات

نقل اليونيتار نقديته واستثماراته البالغة ١٧,٨ ملايين دولار من صناديق النقدية المشتركة التي تديرها الأمانة العامة للأمم المتحدة إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. بيد أن المعهد لم يصغ سياسة استثمار توفر إطاراً لإدارة استثمارها كما لم يضع أي تنبؤات بالتدفقات النقدية لضمان استعمال أمواله على أفضل وجه. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، كان في حوزة البرنامج الإنمائي مبلغ يناهز ١٤,٠ مليون دولار نقداً وفي شكل استثمارات قصيرة الأجل نيابة عن اليونيتار درّ عائدات لا تُذكر بلغت نسبتها ٠,٣٧ في المائة. إن اليونيتار لا يضع تنبؤات بالتدفقات النقدية، وهذا ما سيمكّنه من ضمان تخصيص الأموال للاستثمارات الأكثر ملاءمةً بغية تحقيق الحد الأقصى من العائدات وتحسين إدارة سيولة موارده. وليس لدى المعهد استراتيجية استثمار رسمية ومعتمدة، كما أنه لا يبذل العناية الواجبة لاستعراض استراتيجية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بغية ضمان إدارة الأموال بما ينسجم مع أهداف اليونيتار وشروطه.

شبكة المراكز الدولية لتدريب العناصر الفاعلة/السلطات المحلية

أنشأ اليونيتار شبكة من ١٥ مركزاً تدريبياً تابعاً له في إطار برنامجه اللامركزي للتعاون، بيد أن اتفاقات الإدارة القائمة لا تتسق مع اتفاق الشراكة النموذجي المنشأ بموجب مبادئه التوجيهية الجديدة بشأن الشبكة العالمية للمركز. وقد وقّع المعهد اتفاقات مع الحكومات المحلية والمؤسسات التعليمية لإنشاء مراكز تابعة له. ويُطلب سنوياً من كل مركز المساهمة بمبلغ ٣٠ ٠٠٠ دولار لتغطية قسم من تكاليف المعهد المتصلة بالتنسيق، والرصد والتقييم، والترويج، ووضع المنهجيات، وضمان الجودة، وتعزيز أوجه التآزر مع أجزاء

أخرى من المعهد. بيد أن المراكز التي تعمل بموجب الاتفاقات الموقعة قبل عام ٢٠١٤ ليست مطالبة بدفع رسوم وتاليا فإنه من غير الواضح ما إذا كانت المساهمات تغطي كامل تكاليف إدارة شبكة المراكز الدولية. وعلاوة على ذلك، يُطلب من اليونيتار، بموجب المبادئ التوجيهية، الموافقة على تعيين كل من مدراء المركز الدولي بيد أن هذا الأمر لا يمارس عمليا.

الغش وإدارة المخاطر

لدى اليونيتار عدد من السياسات المتبعة التي تتناول مخاطر الغش والمخاطر على النزاهة، وإدارة مخاطر المشاريع، وثمة مجال لاستعراض هذه السياسات ومواصلة تطويرها لتعزيز الإدارة والرقابة. وأفاد المجلس بأن لليونيتار سياسة لمكافحة الغش يعود تاريخها إلى عام ٢٠٠٩، غير أنه ليس هناك الكثير من الأدلة لإثبات أنها خضعت للاستعراض أو أنه يجري تعميمها بانتظام على الموظفين بما يضمن مستوى جيد من التوعية بالغش. ولم تحظ هذه السياسة بالدعم عبر أي مقارنة منتظمة لتقييم مخاطر الغش في أنحاء عملياته. ونوه المجلس أيضا بالخطوات الإيجابية المتخذة في مجال إدارة مخاطر المشاريع. بيد أنه ليس لدى اليونيتار حاليا أي عملية منهجية لمواجهة المخاطر في المؤسسة لاستيعاب المخاطر وتصنيفها وإدارتها على نطاق عملياته. إن من شأن إدخال تحسينات في هذه المجالات أن يوفر قدرا أكبر من الضمان للجهات المانحة والجهات المعنية بأن اليونيتار يتمتع بآلية قوية في مجالي الإدارة والرقابة.

التوصيات

أوصى المجلس بما يلي:

(أ) أن تتشاور الأمانة العامة للأمم المتحدة مع مكتب الشؤون القانونية للتأكيد أن سلطات التفويض التي منحها المراقب المالي تتوافق مع متطلبات النظام الأساسي لليونيتار والنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة؛

(ب) أن يعد المعهد استراتيجية استثمار تكفل ممارسة رقابة مناسبة على الأموال التي يستثمرها البرنامج الإنمائي وأن يضع توقعات تتعلق بالنقدية بغية تحديد الأموال التي يمكن توظيفها في استثمارات ذات استحقاقات أطول أجلا تدرّ عائدات أعلى بما يزيد إلى أقصى حد من إمكانية تحقيق عائدات استثمار أعلى؛

(ج) أن يستعرض اليونيتار تفعيل المبادئ المركز الدولي التوجيهية المنقحة وينظر في القيام بخطوات لإدارة مراكزه على أساس متسق وللنظر في مدى إمكان استرداد كامل التكاليف المرتبطة بعمل الشبكة؛

(د) أن يستعرض اليونيتار السياسات والآليات المتعلقة بالغش وإدارة المخاطر من أجل تعزيز إدارة عمليات اليونيتار والرقابة عليها.

متابعة التوصيات السابقة

تُفذت بالكامل توصيتان (١٥ في المائة) من التوصيات الـ ١٣؛ وثمة ١٠ توصيات (٧٧ في المائة) قيد التنفيذ، وتوصية واحدة (٨ في المائة) لم تُنفذ. وبصورة عامة، يرى المجلس أن الإدارة يمكن أن تتخذ إجراءات أكثر لتنفيذ توصياته.

الحقائق الرئيسية

٤٨٢	أنشطة نُظمت في عام ٢٠١٥، تشمل دورات تدريبية وحلقات عمل وحلقات دراسية
٢٥,٤ ملايين دولار	إجمالي الإيرادات في عام ٢٠١٥، وهي تشمل ٢٢,٠ مليون دولار قُبضت من خلال التبرعات و ٣,٤ ملايين دولار قُبضت عن طريق توفير الخدمات
١,٩ ملايين	الفائض المحقق في عام ٢٠١٥
٢١,١ مليون	الفوائض المتراكمة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

ألف - الولاية والنطاق والمنهجية

- ١ - أنشئ معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث في عام ١٩٦٥ ليكون هيئة مستقلة داخل منظومة الأمم المتحدة، الغرض منها تعزيز فعالية الأمم المتحدة من خلال أنشطة التدريب والبحث المناسبة. ويدير المعهد مجلس أمناء ويرأسه مدير تنفيذي. وهو لا يتلقى أي مساهمات من الميزانية العادية للأمم المتحدة. ويتلقى المعهد الدعم عن طريق التبرعات المقدمة من الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمؤسسات وغيرها من المصادر غير الحكومية.
- ٢ - وراجع مجلس مراجعي الحسابات البيانات المالية لليونيتار للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ عملاً بقرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١) لعام ١٩٤٦. وقد أجريت المراجعة وفقاً للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة وللمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتقضي تلك المعايير بأن يمثل المجلس للمتطلبات الأخلاقية وأن يخطط لمراجعة الحسابات ويقوم بها للتأكد بدرجة معقولة مما إذا كانت البيانات المالية خالية من الأخطاء المادية.
- ٣ - وقد أجريت مراجعة الحسابات أساساً لتمكين المجلس من تكوين رأي بشأن ما إذا كانت البيانات المالية تعرض بصورة نزيهة الوضع المالي لليونيتار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وأدائه المالي، وتدفقاته النقدية في السنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وشمل ذلك إجراء تقييم لتبني ما إذا كانت النفقات المسجلة في البيانات المالية صُرفت للأغراض التي وافق عليها مجلس الأمناء وسُجلت وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.
- ٤ - وشملت مراجعة الحسابات استعراضاً عاماً للنظم المالية والضوابط الداخلية وفحصاً اختبارياً لسجلات المحاسبة وغيرها من الأدلة الداعمة بالقدر الذي اعتبره المجلس ضرورياً لتكوين رأي بشأن البيانات المالية.
- ٥ - واستعرض المجلس أيضاً عمليات اليونيتار بموجب البند ٧-٥ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. ويقتضي ذلك من المجلس أن يبدي ملاحظاته في ما يتعلق بكفاءة الإجراءات المالية، والنظام المحاسبي، والضوابط المالية الداخلية، وعموماً، بإدارة وتنظيم عمليات اليونيتار.
- ٦ - ويغطي هذا التقرير المسائل التي يرى المجلس أنه ينبغي إطلاع الجمعية العامة عليها تشمل طلبات محددة قدمتها الجمعية واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.
- ٧ - ونوقشت ملاحظات المجلس واستنتاجاته مع إدارة اليونيتار التي أدرجت آراؤها أيضاً في التقرير بشكل مناسب.

باء - النتائج والتوصيات

١ - متابعة التوصيات السابقة

٨ - نُفذت بالكامل توصيتان (١٥ في المائة) من التوصيات الـ ١٣ القائمة؛ وكانت ١٠ توصيات منها (٧٧ في المائة) قيد التنفيذ؛ ولم تنفذ توصية واحدة (٨ في المائة). ويرد في مرفق هذا التقرير موجز أكثر تفصيلاً للإجراءات المتخذة استجابة للتوصيات السابقة للمجلس.

٩ - وبصورة عامة، يرى المجلس أن الإدارة يمكن أن تتخذ إجراءات أكثر لتنفيذ توصياته، ولا سيما ضرورة إتمام المشاريع في حينها، وإصدار التقارير المالية إلى الجهات المانحة في حينها وتحسين إقرارات البيانات المالية بشأن إيرادات ونفقات الدعم البرنامجي.

١٠ - وتتصل التوصية التي لم تنفذ بالكشف عن العتبات من أجل إدراج السلف المقدمة من الشركاء المنفذين. وما زال المجلس يرى أن الكشف عن قيمة التحويلات التي تقل قيمتها عن ٣٠.٠٠٠ دولار كمصروفات خلال السنة توفر الشفافية والسياق للسياسة المعتمدة.

٢ - الاستعراض المالي العام

١١ - في عام ٢٠١٥، أبلغ المعهد عن فائض قدره ١,٩ مليون دولار وانخفاض قدره ٣,١ ملايين دولار في التقييم الاكتواري للالتزامات ما بعد الخدمة، وزادت بالتالي احتياطياته من ١٦,٠ مليون دولار إلى ٢١,١ مليون دولار. أما مجموع الإيرادات البالغ ٢٥,٤ ملايين دولار فقد انخفض بمقدار ٣,٤ ملايين دولار مقارنة بالسنة السابقة (٢٨,٨ ملايين دولار) وشمل تبرعات بقيمة ٢٢,٠ مليون دولار (٨٧ في المائة) ورسومًا عن الخدمات المقدمة بقيمة ٣,٤ ملايين دولار (١٣ في المائة). وفي حين زادت التبرعات من الدول الأعضاء من ٩,٣ ملايين دولار في عام ٢٠١٤ إلى ١٣,٧ ملايين دولار في عام ٢٠١٥، انخفضت التبرعات الأخرى وإيرادات الخدمات المقدمة بمبلغ ١,٩ ملايين دولار و ٥,٧ ملايين دولار على التوالي. وانخفضت النفقات بمعدل طفيف نسبته ٥ في المائة لتبلغ ٢٣,٥ ملايين دولار (مقارنة بـ ٢٤,٧ ملايين دولار عام ٢٠١٤) بسبب التأخير في تنفيذ المشاريع المتفق عليها في السنوات السابقة.

١٢ - وفي عام ٢٠١٥، تضمنت النفقات ٩,٢ مليون دولار لتغطية تكاليف الموظفين (مقارنة بـ ٨,٨ ملايين دولار عام ٢٠١٤) و ٤,٢ ملايين دولار لتكاليف الاستشاريين (مقارنة بـ ٥,٠ ملايين دولار عام ٢٠١٤) و ٣,٧ ملايين دولار للمنح والتحويلات الأخرى (مقارنة بـ ٥,١ مليون دولار عام ٢٠١٤). وأدت زيادة ثلاثة موظفين بصورة مؤقتة (٨ في المائة)، بالإضافة إلى زيادة نسب تسويات مقر العمل في جنيف من ٨٠,٨ في

المائة إلى ٨٧,١ في المائة في عام ٢٠١٥، إلى زيادة تكاليف الموظفين. وبسبب التأخير في تنفيذ برامج التدريب، قلّ اللجوء إلى خدمات الخبراء الاستشاريين.

١٣ - وقد حافظ اليونيتار على وضع مالي سليم على مدى السنوات الثلاث الماضية. وفي حين نما مجموع الأصول من ٢٣,٤ ملايين دولار إلى ٣١,٥ ملايين دولار خلال هذه الفترة، كان مجموع الخصوم البالغ ١٠,٤ ملايين دولار (مقارنة بـ ١٤,١ مليون دولار عام ٢٠١٤) أكثر تقلباً، ويُعزى ذلك أساساً إلى التغيرات في معدلات الخصم وغيرها من الافتراضات المستخدمة في تحديد التقييم الاكتواري للالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين. وهذا يبين مدى ضعف الوضع المالي لليونيتار أمام التغيرات في ظروف الأسواق الدولية عموماً.

١٤ - وقد أجرى المجلس مزيداً من التحليل لوضع المالي لليونيتار باستخدام مجموعة من النسب المالية الرئيسية (انظر الجدول). وتؤكد تلك النسب العامة أيضاً أن لدى المعهد أصولاً صافية كافية لتلبية كل من التزاماته القصيرة الأجل والطويلة الأجل.

النسب المالية الأساسية

النسبة	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	١ كانون الثاني / يناير ٢٠١٤
مجموع الأصول: مجموع الخصوم ^(أ)	٣,٠٢	٢,١٤	٢,٤٧
مجموع الأصول: مجموع الخصوم			
نسبة السيولة المتداولة ^(ب)			
الأصول المتداولة: الخصوم المتداولة	١٢,٨٣	٤,٩٣	٥,٣٠
نسبة السيولة السريعة ^(ج)			
(النقدية + الاستثمارات القصيرة الأجل + الحسابات المستحقة القبض: الخصوم المتداولة)	١١,٦٨	٤,٧٠	٤,٧٦
نسبة النقدية ^(د)			
(النقدية + الاستثمارات القصيرة الأجل: الخصوم المتداولة)	٧,٥٦	٢,٩٥	٣,٧٢

المصدر: البيانات المالية لليونيتار.

(أ) تعد النسبة العالية مؤشراً جيداً على الملاءة المالية.

(ب) تشير النسبة العالية إلى قدرة الكيان على تسديد خصومه المتداولة.

(ج) تعد النسبة السريعة أكثر تحفظاً من النسبة المتداولة لأنها لا تشمل المخزون والأصول المتداولة الأخرى التي يصعب تحويلها إلى نقدية. ويدل ارتفاع النسبة على وجود سيولة أكبر.

(د) تشير نسبة النقدية إلى السيولة المتوفرة لدى الكيان، وتُحسب عن طريق قياس مبلغ النقدية ومكافئات النقدية أو الأموال المستثمرة في الأصول المتداولة إلى الخصوم المتداولة.

١٥ - ولا يزال اليونيتار يتمتع بوضع مالي سليم ولديه أصول سائلة كافية للوفاء بالتزاماته. وتحسنت النسب بسبب انخفاض الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين. وتحسنت كل من نسبة السيولة المتداولة ونسبة السيولة السريعة ونسبة النقدية أكثر لأن جميع المبالغ النقدية ومكافئات النقدية حُسبت على أنها أصول متداولة في عام ٢٠١٥، وذلك خلافا للسنوات السابقة التي كانت تُحسب النقدية فيها على أساس طويل الأجل. ووافق المعهد كذلك على عدة اتفاقات متعددة السنوات مع الشركاء الأمر الذي أدى إلى زيادة كبيرة في رصيد المبالغ المستحقة القبض. ومن هذه الاتفاقات، اتفاق مع وزارة الخارجية الاتحادية السويسرية بقيمة تعادل ٤,٧ ملايين دولار على فترة تمتد من أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ إلى آب/أغسطس ٢٠١٩ واتفاق مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بقيمة مليون دولار على فترة تمتد من حزيران/يونيه ٢٠١٥ إلى أيار/مايو ٢٠١٧. ويقدم التقرير المالي لليونيتار نظرة شاملة عن الوضع المالي (انظر الفصل الرابع).

٣ - تنفيذ النظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد

معلومات أساسية

١٦ - حتى عام ٢٠١٥، كانت سجلات اليونيتار المحاسبية تُحفظ ضمن نظام المعلومات الإدارية المتكامل الذي كان يديره مكتب الأمم المتحدة في جنيف. وبعد الحصول على موافقة مجلس أمناء اليونيتار في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، قُدم بيان جدوى إلى مكتب المراقب المالي للأمم المتحدة من أجل اعتماد نظام أطلس المركزي لتخطيط الموارد الذي يديره برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بصورة رسمية.

١٧ - وكان بيان الجدوى عبارة عن مقارنة بين نظام أطلس ونظام أوموجا، النظام المركزي لتخطيط الموارد المنفذ حديثا في الأمانة العامة، وخُص المعهد إلى أن نظام أطلس أفضل في دعم العمليات اللامركزية لصنع القرارات وتجهيز المعاملات، وهو يتيح مرونة أكبر في تلبية احتياجات سير العمل. وكانت صلات البرمجة القائمة بين اليونيتار وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومركزه المستقل عوامل مهمة أيضا في اتخاذ هذا القرار. فتقديرات المعهد تشير إلى أن تكلفة قيام برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بتقديم خدمات مماثلة للخدمات القائمة ستراوح بين ٢٥٠.٠٠٠ دولار و ٣٠٠.٠٠٠ دولار، فيما ستبلغ التكلفة ذاتها ٤٥٠.٠٠٠ دولار إذا ما قُدِّمها مكتب الأمم المتحدة في جنيف باستخدام نظم الأمانة العامة القديمة. ولم يقدم اليونيتار تقديرات التكلفة المتوقعة باستخدام نظام أوموجا في تقييم هذه الحالة. ووافق المراقب المالي للأمم المتحدة رسميا على اعتماد نظام أطلس، ومن المقرر تحويل النظام

في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥. وفي الأشهر الستة الأولى من تشغيل نظام أطلس، تكبد المعهد تكاليف قدرها ٣٥٢ ٠٠٠ دولار، تشمل تكاليف التنفيذ لمرة واحدة.

١٨ - ويحدد النظام الأساسي لليونيتار نطاق عمل المعهد واختصاصه، ويحدد كذلك إدارة شؤونه إزاء مجلس الأمناء والأمانة العامة للأمم المتحدة والأمين العام. وعلى الرغم من أن النظام الأساسي يسمح للمعهد بتطبيق النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة على القواعد والإجراءات الخاصة^(١)، ينص النظام الأساسي على أن أموال المعهد تُحفظ في حساب خاص ينشئه الأمين العام^(٢) ويتولّى المراقب المالي للأمم المتحدة الاضطلاع بجميع المهام المالية والمحاسبية اللازمة^(٣). وفي الموافقة الرسمية على بيان الجدوى، فوّض المراقب المالي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الاضطلاع بالوظائف المالية في شباط/فبراير ٢٠١٦، وقدم تفويض السلطة بأثر رجعي لكي يشغل البرنامج الإنمائي الحسابات المصرفية نيابة عن المعهد. ونتيجة لذلك، لم يعد المراقب المالي مسؤولاً عن إنجاز هذه المهام.

١٩ - وشكك المجلس فيما إذا كان من المناسب أن يفوّض المراقب المالي المسؤوليات المبينة في النظام الأساسي إلى كيان خارجي وموظفين غير خاضعين لسلطة المراقب المالي. وردا على ذلك، ذكر المعهد أن النظام الأساسي لا يمنع تفويضا من هذا القبيل، وأن النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة تسمح للمراقب المالي بتفويض السلطة في مجال الإدارة المالية. ويحيط المجلس علما برد الإدارة ولكنه يرى أن تفويضا من هذا القبيل أمر غير عادي وأنه كان حريا بالمعهد أن يستشير مكتب الشؤون القانونية التابع للأمم المتحدة بهذا الشأن.

٢٠ - يوصي المجلس بأن تشاور الأمانة العامة للأمم المتحدة مكتب الشؤون القانونية للتأكد من أن التفويض الذي منحه المراقب المالي يتوافق مع متطلبات النظام الأساسي للمعهد والنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.

التحول من نظام المعلومات الإدارية المتكامل إلى نظام أطلس

٢١ - وعمل اليونيتار على نطاق واسع مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي قبل اعتماد نظام أطلس من أجل تدريب جميع الموظفين وإعداد السجلات للتحويل. ونتيجة لذلك، لم يواجه المعهد أي مشاكل ذات أهمية خلال عملية التحويل، بيد أن اليونيتار لم يحتفظ بكامل سجلات مراجعة الحسابات لبيان كيفية تحويل الأرصدة من النظام القديم إلى نظام أطلس.

(١) المادة الثامنة (١).

(٢) المادة الثامنة (١٠).

(٣) المادة الثامنة (١١).

وكجزء من مراجعة حسابات، طُلب من المعهد إعادة القيام بالعملية وجرت مراجعتها بعد ذلك. ونتيجة لذلك، حُدِّدَت اختلافات بلغت قيمتها الإجمالية ٥٠٩ ٠٠٠ دولار في الطريقة المستخدمة لتحديد مسار المعاملات بين النظامين وصُحِّحت.

٢٢ - ومن المهم في أي عملية تغيير الحفاظ على الوثائق اللازمة لدعم عمليات الاستعراض الإداري. فمن شأن ذلك أن يقلل ارتكاب الأخطاء وأن يقدم الأدلة التي تمكن مراجعي الحسابات التحقق من فعالية هذه الضوابط، مما يساعد على تحسين كفاءة عمليات مراجعة الحسابات. وفي حين أن هذا المثال مهم لعملية التحوّل إلى نظام أطلس، من المهم أن ينظر المعهد في تطبيق هذا الضوابط على نطاق أوسع.

٢٣ - لقد تأخّر تاريخ عرض البيانات المالية على مراجعة الحسابات شهرين عن التاريخ المحدد في النظام المالي. وواجه المعهد، إضافة إلى تحوّل من نظام إلى آخر، عددا من القيود المتعلقة بالموارد الخاصة بالموظفين التي تتطلب دعما استشاريا لإعداد البيانات المالية باستخدام نظام أطلس الجديد. وعلى الرغم من هذه التحديات، لم ير المجلس أي عيوب مادية في البيانات المالية أو في أنشطة اليونيتار.

٢٤ - يوصي المجلس بأن يستعرض اليونيتار عمليات الإغلاق ليتمكن من إنتاج البيانات المالية في الوقت المناسب وضمان الاحتفاظ بالسجلات الملائمة لمراجعة الحسابات دعما للسجلات المحاسبية والمعاملات والأرصدة.

٤ - إدارة النقدية والاستثمارات

الإدارة

٢٥ - عند انتقال اليونيتار إلى نظام أطلس، وقّع مذكرة تفاهم مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لكي يدير هذا الأخير الاستثمارات ومهام الخزنة. وتحدد مذكرة التفاهم مستوى الخدمات المتوقعة، مما يمكن اليونيتار من تقييم أداء البرنامج الإنمائي. غير أن المعهد لم يضع سياسة استثمار لتوفير إطار لاستثماراته أو للتأكد من أن الأموال تدار تمشيا مع أهدافه ومتطلباته. ولم يستعرض اليونيتار كذلك سياسات الاستثمار التي يتبعها البرنامج الإنمائي لتحديد ما إذا كانت متمشية مع توقعاته أو ما إذا كانت الاستثمارات مرعية على النحو الملائم. وبالنسبة للمعهد، ينبغي لسياسة من هذا النوع أن تنطوي على ما يلي:

- تحديد أهداف الاستثمار، وأفق زمني للاستثمارات، وتوقعات فيما يتصل بعمليات السحب أو الإيداع، والحاجة إلى احتياطات أو سيولة، والمواقف المتعلقة بمدى القبول بالمخاطر والتقلبات

- تحديد المعوقات والقيود المفروضة على الأصول مثل متطلبات السيولة والتسويق، والمتطلبات المتصلة بتنوع الاستثمارات
- تحديد أنواع الأوراق المالية وفئات الأصول المسموح بها في الحافظة، والتوزيع الأساسي بين فئات الأصول وحدود الفوارق الخاصة بهذا التوزيع
- وضع إجراءات الرصد والمراقبة والإجراءات وتحديد مسؤوليات الإدارة ومجلس الأمناء.

٢٦ - يوصي المجلس بأن يقوم اليونيتار بإعداد استراتيجية استثمارية أو بالنظر في مدى توافم استراتيجيات الاستثمار في البرنامج الإنمائي مع متطلبات مجلس الأمناء.

٢٧ - وقد أبلغ اليونيتار المجلس بأنه يقر بأهمية وضع استراتيجية استثمارية في أعقاب الانتقال إلى نظام أطلس. وسيقدّم مشروع الاستراتيجية الاستثمارية إلى مجلس أمناء المعهد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ لاستعراضه والموافقة عليه.

توقعات التدفقات النقدية

٢٨ - عند الانتقال إلى نظام أطلس، سيّال اليونيتار مبالغ بقيمة ١٧,٨ ملايين دولار من صناديق النقدية المشتركة التي تشغلها الأمانة العامة للأمم المتحدة ونقلها إلى البرنامج الإنمائي. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، كان للمعهد في حوزة البرنامج الإنمائي حوالي ١٤ مليون دولار من النقدية والاستثمارات القصيرة الأجل، درّت عائدات متوسطها ٠,٣٧ في المائة.

٢٩ - وينفّذ اليونيتار مشاريع على مدى سنوات عدّة بواسطة أموال مقبوضة سلفاً من الشركاء. وبما أن اليونيتار لا يقوم بأي توقعات لتدفقاته النقدية، لا يمكنه التنبؤ بشكل موثوق في ما إذا كان من الممكن وضع الأموال في استثمارات طويلة الأجل، الأمر الذي قد يولّد عائدات أعلى. وخلال الفترة نفسها، أبلغ البرنامج الإنمائي أن معدل العائدات المتوسط للاستثمارات الطويلة الأجل في حافظته يبلغ ٠,٨٠ في المائة.

٣٠ - يوصي المجلس بأن يجري اليونيتار توقعات لتدفقات النقدية لكي يحدّد الأموال التي يمكن توظيفها في استثمارات آجال استحقاقها أطول، الأمر الذي يتيح إمكانية تحقيق عائدات استثمار أعلى.

٣١ - وأبلغ المعهد المجلس بأنه يعترف بأهمية التوقع بتدفقات النقدية، وقد وضع بالفعل تقريراً منتظماً لتوقعات التدفقات النقدية لكي يقدمه إلى البرنامج الإنمائي فضلاً عن عملية استعراض فصلي بهدف تحسين العائد المحقّق في حافظة استثماراته.

٥ - شبكة المراكز الدولية لتدريب العناصر الفاعلة/السلطات المحلية

معلومات أساسية

٣٢ - أنشأ اليونيتار شبكة المراكز الدولية لتدريب العناصر الفاعلة/السلطات المحلية عام ٢٠٠٣. وقد أنشئت هذه المراكز لمساعدة المعهد في تنفيذ برنامج التعاون اللامركزي من خلال المؤسسات التعليمية والحكومات المحلية والإقليمية على المستوى دون الوطني. وتكون كل مؤسسة مضييفة مسؤولة عن عمليات المركز التابع للشبكة وعن القيام بما يلزم لتأمين وضعه القانوني وتوفير الموارد اللازمة لإدارة شؤونه وتشغيله.

٣٣ - وخلال عام ٢٠١٥، أصدر اليونيتار المبادئ التوجيهية الخاصة بالشبكة العالمية للمراكز الدولية لتدريب العناصر الفاعلة/السلطات المحلية التي تتضمن آليات للرصد والإنفاذ، وتوائم عمليات الشبكة مع الإطار الاستراتيجي الشامل لليونيتار. وتحدد هذه المبادئ التوجيهية:

- المعلومات الأساسية المتعلقة بالشبكة؛
- الجوانب القانونية والتنظيمية، بما في ذلك دور اليونيتار، والاتفاق الموحد، ووضع القانوني وهيكله الإدارية؛
- المسائل المالية، بما في ذلك خطة العمل وتعهّد السجلات المحاسبية والمساهمات المالية؛
- آليات ضمان الجودة، بما في ذلك جودة البرامج التدريب وتتشكيل وبناء هوية هذه الشبكة العالمية.

٣٤ - غير أن هذه المبادئ التوجيهية لم تدمج كاملة بعد في أرجاء الشبكة العالمية للمراكز الدولية لتدريب العناصر الفاعلة/السلطات المحلية. فعلى سبيل المثال، توجز المبادئ التوجيهية أدوار كل من اليونيتار والمؤسسات المضيفة فيما يتعلق بإدارة المراكز ومراقبتها. وتتضمن المبادئ التوجيهية شرطاً يلزم المؤسسات المضيفة بإنشاء الهياكل الإدارية المناسبة وتعيين مدير لكل مركز، رهنا بموافقة اليونيتار على هذا التعيين. وأبلغ المجلس بأن اليونيتار لم يفرض بعد الالتزام بهذا الشرط.

٣٥ - ويلتزم كل مركز بالمساهمة بمبلغ ٣٠ ٠٠٠ دولار سنوياً لتغطية تكاليف المعهد المتصلة بالتنسيق، والرصد والتقييم، وتشكيل وبناء هوية المركز ووضع المنهجيات وضمان الجودة وتعزيز أوجه التآزر مع أقسام اليونيتار الأخرى. ومع ذلك، رأى المجلس أن الاتفاقات الموقعة مع مراكز تعمل بموجب اتفاقات موقعة قبل عام ٢٠١٤ لا تُلزم هذه المراكز بدفع

رسوم. وفي عام ٢٠١٥، تلقى المعهد رسوم انتساب من ٥ مراكز من المراكز الدولية الـ ١٥ التابعة للشبكة بلغ مجموعها ١٨١ ٠٠٠ دولار (مقارنة بـ ٢٥٣ ٠٠٠ دولار عام ٢٠١٤)، وألزم كذلك مركزا واحدا بمساهمة سنوية قدرها ٦٠ ٠٠٠ دولار. ولم يتمكن اليونيتار من إثبات أن التبرعات المقبوضة غطت كامل تكاليف إدارة شبكة المراكز الدولية.

٣٦ - يوصي المجلس بأن يقوم اليونيتار باستعراض تطبيق المبادئ التوجيهية المنقحة لشبكة المراكز الدولية لكفالة الاتساق في التطبيق وللنظر في ضرورة تنقيحها في ضوء الممارسة الجارية. ويوصي المجلس كذلك بأن يبرهن اليونيتار على أن رسوم الانتساب إلى شبكة المراكز الدولية كافية لتغطية كامل التكاليف المرتبطة بإدارة الشبكة.

٦ - إدارة المشاريع

٣٧ - نظم المعهد ما مجموعه ٤٨٢ حدثا في عام ٢٠١٥ (مقارنة بـ ٤٧٦ حدثا عام ٢٠١٤) بينها أنشطة تدريب وحلقات عمل وحلقات دراسية. ومُولت هذه الأنشطة إما عن طريق مساهمات مقدمة من المانحين أو عن طريق الرسوم التي يدفعها المشاركون وأديرت باعتبارها مشاريع. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٦، أصدر مكتب خدمات الرقابة الداخلية تقريرا عن استعراض إدارة المشاريع في المعهد^(٤) شمل جمع الأموال، ووثائق تخطيط المشاريع، واختيار الشركاء المنفذين، والرصد والتقييم وإدارة المعارف. واستفاض المجلس في تحليل الإدارة المالية للمشاريع فيما يتعلق بالميزانيات واختيار الخبراء الاستشاريين والزملاء من أجل مقارنة اختيار الشركاء المنفذين بالشركاء الذين يقدمون المساعدة الداخلية.

وثائق تخطيط المشاريع

٣٨ - وفقا للمبادئ التوجيهية لليونيتار الخاصة بالمشاريع، ينبغي للوثائق الخاصة بالمشاريع أن تتضمن إطارا للنتائج أو خطة عمل قائمة على مراحل تنفيذ. وبالنسبة للمشاريع التي تزيد قيمتها عن مليون دولار، يُطلب من مديري المشاريع تضمين هذه الوثائق تقييما للمخاطر. وتقييم المخاطر اختياري بالنسبة إلى المشاريع الأخرى، غير أنه مَحْبَذ. وقد استعرض مكتب خدمات الرقابة الداخلية الوثائق الداعمة لعشرة مشاريع ووجد أن إطار النتائج ناقص في وثائق واحد من المشاريع، وأن مراحل التنفيذ الواضحة غير مدرجة في وثائق مشروعين وأن تقييم المخاطر لم يجر لخمس مشاريع بينها مشروعان تزيد قيمتهما عن مليون دولار.

(٤) مراجعة إدارة المشاريع في معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية رقم ٠٣٠/٢٠١٦ (٨ نيسان/أبريل ٢٠١٦).

٣٩ - واستعرض المجلس الميزانيات المعدّة لخمسّة مشاريع بلغت قيمتها الإجمالية ٢,٥ ملايين دولار. وتضمّنت جميع الميزانيات بندا للنفقات على مجالات الإنفاق المشتركة، على سبيل المثال، تكاليف الموظفين والسفر ومصروفات التشغيل وتكاليف الدعم البرنامجي. بيد أن مدى التحليلات المدرجة في الميزانيات تفاوت من مشروع إلى آخر، فعلى سبيل المثال، لم يفد أحد المشاريع إلا عن التكلفة الإجمالية للمشروع، بينما تضمّنت ميزانية مشروع آخر تحليلاً كاملاً للتكاليف مقارنة بالنتائج والفترات المالية.

٤٠ - وليس لدى اليونيتار مبادئ توجيهية لإعداد ميزانيات المشاريع، وبالتالي لا يوجد شكل موحد أو معيار أدنى ليستخدمه مديرو المشاريع، إلا حيثما حدّدت ذلك اتفاقات الجهات المانحة. وفي حين أن لدى اليونيتار نماذج عن عرض ميزانيات المشاريع ليس هناك نموذج موحد، نظراً للطائفة الواسعة من المشاريع من حيث نطاقها وحجمها ومتغيراتها الأخرى. وبالتالي صُعّب إجراء مقارنات بين المشاريع المماثلة. ومن شأن إدخال تحسينات في هذا المجال أن يبيّن بشكل أفضل الترتيبات الإدارية التي يمارسها اليونيتار في حافظة مشاريعه، وأن يعزّز الرقابة والمراقبة.

٤١ - يوصي المجلس بأن يضع اليونيتار شكلاً موحداً للإبلاغ عن ميزانيات المشاريع، يشمل تفاصيل عن الفروق مستقاة من مستويات النفقات المتوقعة.

٤٢ - ويقرّ اليونيتار بإمكانية بذل جهود لزيادة مواءمة نهجه في عرض الميزانيات، مع الاحتفاظ بقدر من المرونة في الاستجابة لخصائص الجهات المانحة.

٧ - الإدارة المركزية للمخاطر

٤٣ - تتمثل قيمة عملية إدارة المخاطر في توفير الوسائل اللازمة لتحديد وتخفيف المخاطر التي يمكن أن تؤثر سلباً على عمليات اليونيتار وتحقيق أهدافه. ويتيح تسجيل المخاطر أو توثيقها تقييم أثر المخاطر وتوزيع الملكية من أجل إدارتها. وتشجع عملية منهجية لإدارة المخاطر على الإدارة السليمة، وتوفر ضمانات إضافية للإدارة العليا، وتعزز المساءلة. وتعمل العمليات الفعالة للمخاطر على زيادة ثقة الجهات المانحة وأصحاب المصلحة الرئيسيين بالمعهد، وتساعد على تركيز الموارد من أجل إدارة المخاطر التي يمكن أن تضر بالعمليات. وتكتسي عملية المخاطر أهمية في إدارة المنظمة ورقابتها بفعالية.

٤٤ - وكما ذكر سابقاً، مع أن المعهد يقوم بإدارة المخاطر في المشاريع بميزانية قدرها مليون دولار أو أكثر، لاحظ المجلس أن المعهد لا يحتفظ بسجل للمخاطر على نطاق الكيان. وينطوي عدم الحفاظ على هذه السجلات على خطر عدم النظر في المخاطر التنظيمية والمخاطر على

تحقيق الأهداف العامة لليونيتر. بما في ذلك مخاطر التشغيل في بيئات ومواقع خاصة، والمخاطر المالية والإدارية العامة، ومسائل السمعة التي قد تؤثر على العلاقات مع الجهات المانحة.

٤٥ - يوصي المجلس بأن ينشئ اليونيتر سجل المخاطر على نطاق الكيان من أجل تحديد المخاطر وإدارتها خارج نطاق إدارته الحالية للمخاطر التي تتعرض لها المشاريع.

٤٦ - ويدرك اليونيتر أهمية إدارة المخاطر، ويشارك في هذه التدريبات على مستوى المشاريع، وكذلك عند إعداد أطر استراتيجية وميزانيات برنامجية، والنظر في إمكانية فتح مكاتب أو مواقع مادية جديدة. واستناداً إلى التجارب السابقة والجارية، سيعمل المعهد على زيادة تعزيز سياساته وممارساته المتعلقة بإدارة المخاطر.

جيم - إقرارات الإدارة

١ - شطب خسائر النقدية وحسابات القبض والممتلكات

٤٧ - أبلغ المعهد المجلس بأنه لم تُشطب أي أصول في عام ٢٠١٥، ولم تحدد أصول من خلال عملية مراجعة الحسابات.

٢ - الهبات

٤٨ - لم يبلغ المعهد عن دفع أي هبات في عام ٢٠١٥.

٣ - حالات الغش والغش المفترض

٤٩ - وفقاً للمعيار ٢٤٠ من المعايير الدولية لمراجعة الحسابات (ISA 240)، يخطط المجلس لإجراء مراجعاته للبيانات المالية حتى يكوّن توقعاً معقولاً بشأن تحديد الأخطاء المادية والمخالفات (بما فيها تلك الناجمة عن الغش). بيد أنه ينبغي عدم الاعتماد على مراجعة الحسابات لتحديد جميع الأخطاء أو المخالفات. فالمسؤولية الرئيسية عن منع حالات الغش والكشف عنها تقع على عاتق الإدارة.

٥٠ - وخلال مراجعة الحسابات، يوجه المجلس استفسارات للإدارة بشأن مسؤوليتها الرقابية على تقييم مخاطر الغش المادي والإجراءات المطبقة لتحديد مخاطر الغش والتصدي لها، بما في ذلك أي مخاطر غش خاصة حددتها الإدارة أو وُجه انتباهها إليها. ويستفسر المجلس أيضاً عما إذا كانت الإدارة على علم بأي حالات غش فعلية أو مشتبه فيها أو مزعومة. وتبلغ سياسة المعهد المتعلقة بالغش من خلال سياسة الرقابة على النزاهة والأخلاقيات. وتشمل هذه السياسة مسؤولية الموظفين فيما يتعلق بإجراءات الإبلاغ عن الغش والمخالفات، وإنشاء لجنة للرقابة على النزاهة والأخلاقيات. بيد أنه جرى آخر تحديث لها في عام ٢٠٠٩.

٥١ - ويرى المجلس أنه بالإضافة إلى تحديث هذه السياسة، ينبغي لليونيتار أن يضطلع بتقييم لمخاطر الغش من أجل تقدير مدى التعرض للغش المحتمل. وسيساعد ذلك على تحديد ما إذا كانت العمليات والضوابط القائمة كافية للتخفيف من أي مخاطر محددة. وإضافة إلى ذلك، يرى المجلس أنه يمكن القيام بالمزيد لضمان توفير التدريب للموظفين على الإرشاد والتوعية بالغش على أساس منتظم، وتعزيز الوعي بمخاطر الغش وترتيبات الإبلاغ فيما بين موظفي المعهد.

٥٢ - ولم يكتشف المعهد أي حالات غش أو غش مفترض خلال عام ٢٠١٥. ولم يحدد المجلس أي حالات غش في مراجعته للحسابات، ولم يُفَضَّ ما قام به من اختبار إلى اكتشاف حالات من هذا القبيل.

٥٣ - يوصي المجلس بأن يستعرض اليونيتار سياسة الرقابة القائمة على التראה والأخلاقيات، وبأن ينشئ عمليات لإجراء تقييم لمخاطر الغش، وكذلك لدعم نهج أكثر انتظاماً إزاء توفير التدريب للموظفين للتوعية بالغش وعلى إجراءات الإبلاغ عن الغش.

دال - شكر وتقدير

٥٤ - يود المجلس أن يعرب عن تقديره لما تلقاه فريقه من تعاون ومساعدة من المدير التنفيذي لليونيتار وموظفيه.

(توقيع) موسى جوما أسد
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في جمهورية تنزانيا المتحدة
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

(توقيع) السير أمياس ت. إ. مورش
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) شاشي كانت شارما
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند

١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦

حالة تنفيذ التوصيات في تموز/يوليه ٢٠١٦

الرقم	التوصية لأول مرة	موجز التوصية	تعليقات الإدارة على حالة التنفيذ - نيسان/أبريل ٢٠١٦	تعليقات المجلس على حالة التنفيذ - تموز/يوليه ٢٠١٦	نفذت بالكامل	قيد	أغلقها المجلس
١	A/67/5/Add.4، الفصل الثاني، الفقرة ٢٢ ٢٠١١-٢٠١٠	الكشف عن المعلومات المتعلقة بإيرادات دعم البرامج، بما في ذلك التعريف والنطاق ومنهجية الحساب في الملاحظات على البيانات المالية لتمكين المستخدمين من التوصل إلى فهم أفضل للبيانات المالية.	التمس اليونيتار توجيهات إدارة الشؤون الإدارية، ولم يقبل هذه التوصية، إذ إن تنفيذها يتعارض مع الإقرارات الواردة في الملاحظات على البيانات المالية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها الأخرى. غير أن المعلومات ذات الصلة قدمت في التقرير المالي عن حسابات المعهد.	يحيط المجلس علماً بالردود الواردة من اليونيتار. وفي حين أن الإقرارات الواردة في التقرير المالي توفر بعض المعلومات الإضافية، ينبغي تقديم المزيد من الإقرارات لمساندة تكاليف دعم البرامج الواردة في ملاحظة التحليل القطاعي على البيانات المالية. وبالنسبة، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قيد التنفيذ.	X		
٢	A/67/5/Add.4، الفصل الثاني، الفقرة ٢٨ ٢٠١١-٢٠١٠	إعطاء توصيف واضح لتعريف تكاليف دعم البرامج والتكاليف الإدارية ونطاقها ونسبتها المئوية من أجل زيادة شفافية البيانات المالية وفهمها.	كما هو أعلاه.	يحيط المجلس علماً بالردود الواردة من اليونيتار. وفي حين أن الإقرارات الواردة في التقرير المالي توفر بعض المعلومات الإضافية، ينبغي تقديم المزيد من الإقرارات لمساندة تكاليف دعم البرامج الواردة في ملاحظة التحليل القطاعي على البيانات المالية. وبالنسبة، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قيد التنفيذ.	X		
٣	A/69/5/Add.5، الفصل الثاني، الفقرة ١١ ٢٠١٣-٢٠١٢	القيام بالتعاون مع مكتب خدمات الرقابة الداخلية، وعلى سبيل الاستعجال، بإيجاد حل للمسائل المتعلقة بالتمويل وتكاليف الخدمات، وتحديد التغطية المناسبة للمراجعة الداخلية للحسابات.	أقر مجلس الأمناء الاختصاصات مع مكتب خدمات الرقابة الداخلية الذي يدرج الآن اليونيتار في برنامج عمله، وقد اكتمل العمل الميداني بشأن التقرير الأول.	وفي حين أجرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية مراجعة للحسابات في أوائل عام ٢٠١٦، لم يشاهد المجلس أي دليل على أن المعهد قد حل المسائل المتعلقة بالتمويل وتكلفة الخدمات. وبالنسبة، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قيد التنفيذ.	X		
٤	A/69/5/Add.5، الفصل الثاني، الفقرة ٣١ ٢٠١٣-٢٠١٢	القيام فوراً بالتحقق من البنود التي لم يُعثر عليها في آخر جرد مادي وإجراء التسوية اللازمة بناء على ذلك؛ والتعجيل بوضع السياسات وإصدار التوجيهات	أكمل اليونيتار، بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة في جنيف، التحقق من أوجه التباين في المخزون المادي، وقام بالتحقيق في جميع بنود المخزون وتسويتها في تموز/يوليه ٢٠١٥.	اعتمد اليونيتار إطار السياسة العامة للمعايير المحاسبية الدولية الصادرة عن مكتب البرمجة والتخطيط والميزانية والحسابات. وهذا الإطار يمثل للمعايير المحاسبية الدولية فيما يتعلق	X		

الرقم	التقرير المرجعي والفترة المالية التي قدمت فيها التوصية لأول مرة	موجز التوصية	تعليقات الإدارة على حالة التنفيذ - نيسان/أبريل ٢٠١٦	تعليقات المجلس على حالة التنفيذ - تموز/يوليه ٢٠١٦	نفذت قُيد بالكامل التنفيذ لم تنفذ المجلس أغلقها
		بشأن تصنيف الأصول من أجل كفالة تصنيف الأصول على الوجه الصحيح؛ وإعادة النظر، بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة في جنيف، في التوجيه رقم ١٧٦ الصادر عن المكتب من أجل كفالة أن يكون متوافقاً مع المعايير المحاسبية الدولية فيما يتعلق بتعريف الأصول.		بتعريف الأصول. وفي عام ٢٠١٥، أكمل اليونيتار شطب ١٥٧ من الأصول رسمياً قيمتها ١٥٦.٠٠٠ دولار حسبما أبلغ المجلس في عام ٢٠١٤. ويلاحظ المجلس أيضاً التقييم المادي الذي أُجرى في تموز/يوليه ٢٠١٥. ويعتبر المجلس أن التوصية نُفذت.	
٥	5/Add.5/69/A، الفصل الثاني، الفقرة ٣٤ ٢٠١٢-٢٠١٣	التشاور مع المانحين قبل التصرف في الفائض من أموال المشاريع المنجزة واستخدام الأموال المخصصة للمشاريع الجارية امتثالاً للشروط الواردة في كتاب الموافقة.	يكفل اليونيتار التصرف في الفائض من أموال المشاريع المنجزة وفقاً للترتيبات التعاقدية المتفق عليها مع الجهات المانحة. وخلال عام ٢٠١٤، تم إغلاق حوالي ٢٠ حساباً من حسابات المشاريع الخاملة، بينما يجري استعراض مشاريع أخرى خاملة في إطار عملية التحول إلى النظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد.	لدى اليونيتار ٣٢ مشروعاً خاملاً تبلغ أرصدها الإجمالية ٢٢٤.٠٠٠ دولار، رغم أن التحليل الزمني لهذه الأرصدة لم يكن متاحاً. وتجرى حالياً مناقشات مع الجهات المانحة، غير أن المعهد لم يستطع إغلاق سوى ثمانية مشاريع وإعادة أموالها. وبالنسبة، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قيد التنفيذ.	X
٦	5/Add.5/69/A، الفصل الثاني، الفقرة ٣٧ ٢٠١٢-٢٠١٣	الامتثال للشروط الواردة في كتب الموافقة والتي تقضي بتقديم التقارير المالية إلى الجهات المانحة في الوقت المناسب.	نقح اليونيتار ضوابطه الداخلية لضمان السيطرة بصورة أفضل على عملية تقديم التقارير المالية ولتقديم التقارير إلى الجهات المانحة في الوقت المناسب، على النحو الذي حددته كتب الموافقة. وتم تحسين صحيفة تتبع الاتفاقات مع الجهات المانحة، وبدأ العمل بنظام الرسائل التذكيرية بشأن الإبلاغ بغرض تحسين الرقابة على الالتزامات بالإبلاغ.	يلاحظ المجلس التحسينات التي أدخلت على مراقبة جداول البيانات لتوفير المعلومات عن التقارير المعلقة والمتأخرة. ويلاحظ المجلس أيضاً أن اليونيتار يقوم بإعداد برنامج يتوفر على شبكة الانترنت لتيسير هذه الخاصية باستخدام الرسائل التذكيرية الآلية. وفي آذار/مارس ٢٠١٦، لا تزال ١٠ تقارير متأخرة عن موعدها. وبالنسبة، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قيد التنفيذ.	X
٧	5/Add.5/69/A، الفصل الثاني، الفقرة ٤١ ٢٠١٢-٢٠١٣	اضطلاع اليونيتار، بوصفه المستعمل النهائي، بالمسؤولية عن تقييم أداء البائعين، وأن يتم استكمال مذكرات التفاهم بين المعهد ومكتب الأمم المتحدة في جنيف وتوضيحها بما يُخدم هذا الغرض.	نقح اليونيتار مبادئه التوجيهية للمشتريات بما يقتضي تقييم أداء البائعين وفقاً لمتطلبات دليل مشتريات الأمم المتحدة. وبالنسبة للعقود الممنوحة التي تتجاوز قيمتها ١٠٠.٠٠٠ دولار، يضطلع اليونيتار، بوصفه المستعمل النهائي، بالمسؤولية عن إجراء تقييمات لأداء البائعين. ولم يعد مكتب الأمم المتحدة في جنيف يقوم بإجراءات الشراء	يلاحظ المجلس تقييمات أداء البائعين التي أكملت في عام ٢٠١٥ بشأن جميع المشتريات التي تتجاوز قيمتها ١٠٠.٠٠٠ دولار، بما في ذلك تقييم الامتثال للاتفاقات والإجراءات، والجودة وأي إجراءات مطلوبة. ويعتبر المجلس أن التوصية نُفذت.	X

الرقم	التقرير المرجعي والفترة المالية التي قدمت فيها التوصية لأول مرة	موجز التوصية	تعليقات الإدارة على حالة التنفيذ - نيسان/أبريل ٢٠١٦	تعليقات المجلس على حالة التنفيذ - تموز/يوليه ٢٠١٦	نفذت قُيد بالكامل التنفيذ لم تنفذ المجلس أغلقها
باسم اليونيتار؛ إذ نقلت هذه المسؤولية إلى البرنامج الإنمائي.					
٨	A/70/5/Add.5، الفصل الثاني، الفقرة ١٥ ٢٠١٤	استعراض وتعزيز عمليات إعداد البيانات المالية بما في ذلك جمع جميع المعلومات وإدراجها في الحسابات في الوقت المناسب.	ينسق اليونيتار بشكل وثيق مع إدارة الشؤون الإدارية ومكتب المراقب المالي من أجل تعزيز عمليات إعداد البيانات المالية، بما في ذلك جمع المعلومات في الوقت المناسب.	يلاحظ المجلس خطة المشروع التي وضعها المعهد لإعداد البيانات المالية لعام ٢٠١٥ وتقديمتها في الوقت المناسب ليستعرضها مكتب المراقب المالي. غير أن البيانات المالية لم تُقدم رسمياً إلى المجلس حتى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٦ نتيجة لتأثير اعتماد الأمانة العامة النظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد. وبالتالي، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قيد التنفيذ.	X
٩	A/70/5/Add.5، الفصل الثاني، الفقرة ٢٠ ٢٠١٤	تبيان السياسة المحاسبية المطبقة على المعهد من أجل احتساب السلف المدفوعة للشركاء المنفذين التي تقل عن ٣٠.٠٠٠ دولار بوضوح في مذكرة الإفصاح، والإفصاح عن مجموع قيمة السلف المقدمة خلال السنة التي تقل عن حد العتبة في الملاحظات على البيانات المالية.	وفقاً لإطار الأمم المتحدة للسياسات المتعلقة بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، يمكن اعتبار السلف التي تصل قيمتها إلى ٣٠.٠٠٠ دولار تحويلات إلى المستفيدين النهائيين، ولذلك فإنها تقيد كنفقات على الفور. والحالات التي تُقيد فيها كنفقات التحويلات إلى الشركاء المنفذين التي تصل إلى ٣٠.٠٠٠ دولار في وقت إصدار السلف، ولا يُعترف بها كأصول، ينبغي تقييدها في وقت لاحق، هي حالات تمثل للسياسة المحاسبية المعمول بها.	لم يقدم اليونيتار أي إقرارات إضافية في الملاحظات على بياناته المالية بشأن مستوى المنح المصروفة على الشركاء المنفذين. ويعتبر المجلس أن التوصية لم تُنفذ.	X
١٠	A/70/5/Add.5، الفصل الثاني، الفقرة ٢٣ ٢٠١٤	وضع نظام مناسب من أجل تسوية آنية لحسابات المقاصة الخاصة بالمشاريع التابعة للبرنامج الإنمائي للتمكن من معالجة أي تباين فيها قبل وضع الصيغة النهائية للبيانات المالية.	أصدر البرنامج الإنمائي نظاماً جديداً لتسوية الحسابات على شبكة الانترنت في أوائل عام ٢٠١٦، وأُكملت تسوية كل من حساب المقاصة لمشاريع البرنامج الإنمائي وحساب المقاصة لخدمات البرنامج الإنمائي وتم الاتفاق عليها مع البرنامج الإنمائي في الربع الثاني من عام ٢٠١٦.	يلاحظ المجلس أنه في حين أن اليونيتار قد قام بتسوية رصيده المشترك بين الصناديق مع البرنامج الإنمائي بمبلغ ٩٤٣.٠٠٠ دولار، لم يسو تماماً حساب مقاصة الخدمات بمبلغ ١٦٤.٠٠٠ دولار ولم يعلن عن تعديلات التسوية. ويلاحظ المجلس كذلك أن هذه الاختلافات ليست كبيرة بالنسبة للبيانات المالية، إلا أنه يعترف بأن هذه التوصية قيد التنفيذ حالياً.	X

الرقم	التقرير المرجعي والفترة المالية التي قدمت فيها التوصية لأول مرة	موجز التوصية	تعليقات الإدارة على حالة التنفيذ - نيسان/أبريل ٢٠١٦	تعليقات المجلس على حالة التنفيذ - تموز/يوليه ٢٠١٦	نفذت بالكامل	قيد التنفيذ	لم تنفذ المجلس	أغلقها
١١	5/Add.5/70/A، الفصل الثاني، الفقرة ٢٨ ٢٠١٤	وضع نظام يكفل إغلاق الحسابات المالية للمشاريع في الوقت المناسب.	اليونيتار في صدد تحسين صحيفته لتتبع الاتفاقات مع الجهات المانحة من أجل رصد الإغلاق المالي للمشاريع بصورة أفضل. والتوصية قيد التنفيذ. وهناك عدد من المشاريع التي أغلقت خلال عام ٢٠١٥، وعملية الإغلاق متواصلة.	يلاحظ المجلس وضع جدول بيانات لتحديد المشاريع الخاملة ذات الأرصدة. وفي وقت مراجعتنا للحسابات، تحدد ٣٢ مشروعاً بأرصدة قيمتها الإجمالية ٢٢٤ ٠٠٠ دولار إلى جانب أرصدة مشاريع ثمانية إضافية جرت تسويتها مع الجهات المانحة.	X			
١٢	5/Add.5/70/A، الفصل الثاني، الفقرة ٣٢ ٢٠١٤	وضع جميع التقارير المالية في صيغتها النهائية في إطار زمني محدد.	نقح اليونيتار ضوابطه الداخلية لضمان تقديم التقارير المالية إلى الجهات المانحة في الوقت المناسب، على النحو المحدد في كتب الموافقة. وتم تحسين صحيفة تتبع الاتفاقات مع الجهات المانحة، وبدأ العمل بنظام الرسائل التذكيرية بشأن الإبلاغ بغرض تحسين الرقابة على الالتزامات بالإبلاغ.	يلاحظ المجلس التحسينات التي أدخلت على جداول بيانات المراقبة لتوفير المعلومات عن التقارير المعلقة والمتأخرة. ويلاحظ المجلس أيضاً أن اليونيتار يقوم بإعداد برنامج يتوفر على شبكة الانترنت لتيسير هذه الخاصية باستخدام الرسائل التذكيرية الآلية. وفي وقت مراجعتنا للحسابات، لا يزال ١٨ تقريراً متأخراً لفترة تتراوح بين ٤٣ و ٥٩١ يوماً بمتوسط ١٥٩ يوماً. وبالنسبة، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قيد التنفيذ.	X			
١٣	5/Add.5/70/A، الفصل الثاني، الفقرة ٣٦ ٢٠١٤	وضع آلية لرصد وتسوية الأموال الواجب إعادتها إلى الجهات المانحة.	يُرد اليونيتار فوراً المبالغ إلى الجهات المانحة وفقاً للاتفاقات المبرمة معها. وهو يعتمد أيضاً على صحيفة تتبع الاتفاقات مع الجهات المانحة لكفالة رصد الإبلاغ المالي ورد المبالغ إلى الجهات المانحة.	يلاحظ المجلس وضع جدول بيانات لتحديد المشاريع الخاملة ذات الأرصدة. وفي وقت مراجعة الحسابات، تحدد ٣٢ مشروعاً بأرصدة تبلغ قيمتها الإجمالية ٢٢٤ ٠٠٠ دولار إلى جانب أرصدة ثمانية مشاريع إضافية جرت تسويتها مع الجهات المانحة. وبالتالي، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قيد التنفيذ.	X			
المجموع								
النسبة المئوية								
					٢	١٠	١	-
					١٥	٧٧	٨	-

الفصل الثالث

التصديق على صحة البيانات المالية

رسالة مؤرخة ٣١ أيار/مايو ٢٠١٦ موجهة من الأمانة العامة المساعدة، المراقبة المالية، إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات.

لقد أُعدت البيانات المالية لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ وفقا للقاعدة ١٠٦-١ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.

ويرد موجز السياسات المحاسبية الهامة المتبعة في إعداد هذه البيانات كملاحظات على البيانات المالية. وتوفر هذه الملاحظات معلومات إضافية وإيضاحات بشأن الأنشطة المالية التي اضطلع بها المعهد خلال الفترة المشمولة بهذه البيانات والتي يتولى الأمين العام المسؤولية الإدارية عنها.

وأشهد بصحة البيانات المالية لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث المرفقة، المرقمة من الأول إلى الخامس، من جميع جوانبها الجوهرية.

(توقيع) بتينا توتشي بارتسيوتاس
الأمانة العامة المساعدة، المراقبة المالية

الفصل الرابع

التقرير المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

ألف - مقدمة

١ - يتشرف الأمين العام بتقديم التقرير المالي عن البيانات المالية لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار) للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

٢ - وقد وُضع هذا التقرير ليُقرأ بالاقتران مع البيانات المالية لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. ويقدم التقرير عرضاً عاماً لوضع المعهد وأدائه، مع إبراز الاتجاهات والتحركات ذات الشأن. ويقدم مرفق هذا التقرير معلومات تكميلية يتعين إبلاغ مجلس مراجعة الحسابات بها بمقتضى النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.

٣ - ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث هو ذراع الأمم المتحدة المكرّسة للتدريب. ولأنه يرمي إلى تعزيز فعالية الأمم المتحدة فإن مهمته هي تنمية قدرات الأفراد والمنظمات والمؤسسات لتحسين عملية صنع القرار على الصعيد العالمي ولدعم الإجراءات المتخذة على الصعيد القطري من أجل تشكيل مستقبل أفضل. وتوفر الخطة والأولويات البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ مجالات الأهداف البرنامجية الرئيسية التي يعمل المعهد فيها. وهي تشمل تعزيز التعددية (الهدف البرنامجي)، وتعزيز التنمية الاقتصادية والإدماج الاجتماعي (الهدف البرنامجي ٢)، والنهوض بالاستدامة البيئية والتنمية الخضراء (الهدف البرنامجي ٣)، وتعزيز السلام المستدام وإعادة الإعمار بعد النزاع (الهدف البرنامجي ٤)، وزيادة القدرة على مواجهة الكوارث والقدرات على الحد من مخاطر الكوارث (الهدف البرنامجي ٥). ويرد مزيد من التفصيل للأهداف البرنامجية بتصنيفها إلى مجالات نواتج محددة تستجيب للخطط وبرامج العمل الدولية والإقليمية، فضلاً عن طلبات محددة وردت من دول أعضاء ومنظمات شريكة. ويبين الشكل الوارد أدناه نسبة الميزانية البرنامجية للمعهد للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ لكل مجال من مجالات الأهداف البرنامجية هذه.

الشكل رابعا - ١

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ حسب المجالات البرنامجية الاستراتيجية

الاختصار: PO، الهدف البرنامجي.

٤ - وخلال عام ٢٠١٤، أحرز المعهد تقدماً صوب تحقيق هذه الأهداف عن طريق تقديم خدمات التدريب والتعلم وتبادل المعارف لـ ٣٦ ١٥٤ مستفيداً (مما يمثل زيادة بنسبة قدرها ٥٤ في المائة مقارنة بأرقام عام ٢٠١٣). وفي عام ٢٠١٥، واصل المعهد تقديم تلك الخدمات، بحيث استفاد منه ٤٠ ٣٦٢ فرداً، مما يمثل زيادة إجمالية عن الأرقام الخاصة بعام ٢٠١٤ قدرها ١٢ في المائة. وعلى غرار عام ٢٠١٤، كانت نسبة قدرها ٨٦ في المائة من المستفيدين من التدريب ترتبط بنواتج تعلم محددة. وقد زاد عدد المستفيدين بنسبة قدرها ٦٩ في المائة، بحيث أصبح ٢٥ ٢٤٣ في عام ٢٠١٥ بعد أن كان ١٤ ٩٠٤ في عام ٢٠١٤. وهذه الزيادة الملحوظة تُعزى بدرجة كبيرة إلى توسيع نطاق دورة التعلم الإلكتروني التمهيدي بشأن تغير المناخ، التي أُديرَت بالاشتراك مع وكالات شراكة الأمم المتحدة للتعليم في مجال تغير المناخ، والتوسع في سلسلة دورات تدريب حفظة السلام الأفارقة على حفظ السلام قبل نشرهم. وقد انخفض عدد المشاركين في مؤتمرات تبادل المعارف والأنشطة ذات الصلة بنسبة قدرها ٤٣ في المائة، بحيث بلغ ١٠ ٨٨٦ في عام ٢٠١٥ بعد أن كان ١٩ ٢٢٥ في عام ٢٠١٤، وذلك نتيجة للجهود الرامية إلى زيادة التركيز على خدمات التدريب والتعلم لتنمية معارف المستفيدين من المعهد وزيادة مهاراتهم ووعيهم.

٥ - وقد أُنتجت نواتج عام ٢٠١٥ بميزانية قدرها ٢٦,١٣٨ مليون دولار (عام ٢٠١٤: ٢٢,٣٩٦ مليون دولار)، ونفقات فعلية قدرها ٢٢,٥٠٣ مليون دولار (عام ٢٠١٤: ٢٣,٥٨٢ مليون دولار) على أساس الميزانية، وتنفيذ ٤٨٢ نشاطاً (عام ٢٠١٤: ٤٧٦ نشاطاً) (أي ما يعادل ٢ ٢٢٠ من أيام الأنشطة على مدى السنة التقويمية). وظلت نسبة الذكور إلى الإناث من المستفيدين في عام ٢٠١٥ كما كانت في عام ٢٠١٤، وهي

٣٧:٦٣. وكان هذا يُعزى إلى حد كبير إلى الزيادة الملحوظة في التدريب في مجال حفظ السلام الذي يستهدف في المقام الأول الأفراد العسكريين الذكور والأفراد المرتبطين بهم.

٦ - ويقدم المعهد خدماته لمجموعة واسعة النطاق من الجهات المستفيدة، وينتمي ٤٥ في المائة من المستفيدين من التدريب (عام ٢٠١٤: ٥٣ في المائة) للحكومات، و ٣٣ في المائة (عام ٢٠١٤: ٢٣ في المائة) للقطاعات غير الحكومية، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، والمؤسسات الأكاديمية والشركات، و ٩ في المائة (عام ٢٠١٤: ٩ في المائة) للأمم المتحدة، و ١٣ في المائة (عام ٢٠١٤: ١٢ في المائة) للقطاعات الأخرى.

٧ - ويستخدم المعهد استراتيجية قوية في مجال الشراكات لتقديم تدريب عالي الجودة، يجمع بين الخبرة الفنية لهيئات الأمم المتحدة والمؤسسات الأخرى وبين خبرته الخاصة في مجال البرمجة، وتصميم البرامج التعليمية وتعليم الكبار. وشارك ثمانية وسبعون في المائة من المستفيدين في أنشطة تتعلق بالتدريب نُفذت مع شركاء، بعد أن كانت تلك النسبة تبلغ ٧٣ في المائة في عام ٢٠١٤. وكانت بين الشركاء منظمات متنوعة، من قبيلها وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة (تمثل نحو ٢١ في المائة - عام ٢٠١٤: ٢٦ في المائة)، ومنظمات إقليمية، ومعاهد تدريب وطنية ومؤسسات، وجامعات، ومنظمات غير حكومية، والقطاع الخاص.

باء - عرض عام للبيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

٨ - ترد في البيانات المالية الأول والثاني والثالث والرابع والخامس النتائج المالية لأنشطة المعهد ومركزه المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. وتوضح الملاحظات على البيانات المالية سياسات المعهد في مجال المحاسبة والإبلاغ المالي وتقديم معلومات إضافية عنفرادى المبالغ الواردة في البيانات. وقد أُعيد حساب المبالغ المقارنة للفترة السابقة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. ويرد في الملاحظة ٤ على البيانات المالية لعام ٢٠١٥ توضيح تفاصيل إعادة الحساب.

المركز المالي

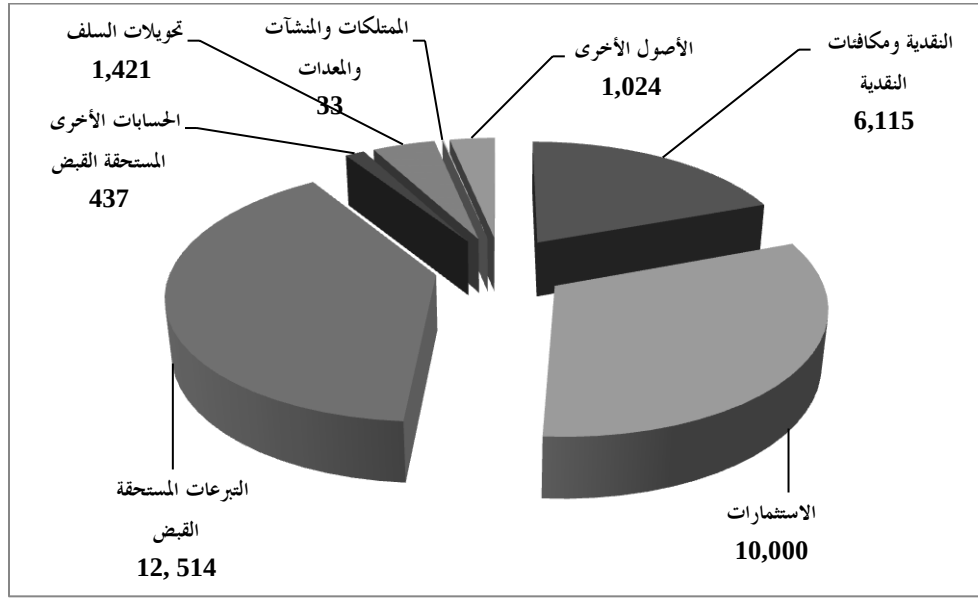
الأصول

٩ - يُبلغ المعهد عن زيادة في مجموع الأصول قدرها ١,٤٢٩ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ من الرصيد المعاد حسابه البالغ ٣٠,١١٥ مليون دولار المبلغ عنه في

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ إلى الرصيد الحالي البالغ ٣١,٥٤٤ مليون دولار. ويبيّن الشكل رابعا - ٢ أدناه هيكل أصول المعهد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

الشكل رابعا - ٢

مجموع الأصول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



١٠ - كما هو مبين في الشكل رابعا - ٢ أعلاه، كانت أصول المعهد تتكون إلى حد كبير من تبرعات مستحقة القبض من جهات مانحة قيمتها ١٢,٥١٤ مليون دولار أو ٣٩,٧ في المائة (عام ٢٠١٤ بعد إعادة الحساب: ٩,٦٨٢ ملايين دولار أو ٣٢,١ في المائة)، واستثمارات مبلغ عنها قيمتها ١٠ ملايين دولار (أو ٣١,٧ في المائة (عام ٢٠١٤: ١٤,٦٥٧ مليون دولار أو ٤٨,٧ في المائة)؛ ونقدية ومكافئات نقدية مجموعها ٦,١١٥ ملايين دولار أو ١٩,٤ في المائة (عام ٢٠١٤: ٤,٠٢٣ ملايين دولار أو ١٣,٤ في المائة). أما النسبة الباقية البالغة ٩,٢ في المائة (عام ٢٠١٤: ٥,٨ في المائة) فكانت تتكون من سلف مَحَوَّلَة إلى شركاء منفذين قيمتها ١,٤٢١ مليون دولار (عام ٢٠١٤ بعد إعادة الحساب: ٠,٧٧٨ مليون دولار، وحسابات أخرى مستحقة القبض قيمتها ٠,٤٣٧ مليون دولار (عام ٢٠١٤: ٠,٨١٧ مليون دولار)، وأصول أخرى قيمتها ١,٠٢٤ مليون دولار (عام ٢٠١٤ بعد إعادة الحساب: ٠,١١٨ مليون دولار)، وممتلكات ومنشآت ومعدات قيمتها ٠,٠٣٣ مليون دولار (عام ٢٠١٤: ٠,٠٤٠ مليون دولار).

١١ - وفي عام ٢٠١٥، قام المعهد بتصفية جميع أمواله المستثمرة في صندوق النقدية المشترك للأمم المتحدة التي أُبلغ أن قيمتها ١٨,٦٧٢ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وأُبلغ أن النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ كانت تبلغ ١٦,١١٥ مليون دولار (عام ٢٠١٤: ١٨,٦٨٠ مليون دولار) وتتكون من مبلغ قدره ١٤,٠٠٠ مليون دولار مستثمر في ودائع لأجل و ٢,١١٥ مليون دولار نقدية. ويمثل الرصيد الإجمالي للنقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات انخفاضاً ضئيلاً قدره ٢,٥٦٥ مليون دولار (١٣,٧ في المائة) مقارنة بالرصيد في نهاية عام ٢٠١٤.

١٢ - ومن مجموع الحسابات البالغة قيمتها ١٢,٥١٤ مليون دولار التي كانت مستحقة القبض في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، من المتوقع استلام ٨,٣٣٤ ملايين دولار في عام ٢٠١٦ ومن المتوقع استلام الرصيد الباقي الذي تبلغ قيمته ٤,١٨٠ ملايين دولار بعد عام ٢٠١٦.

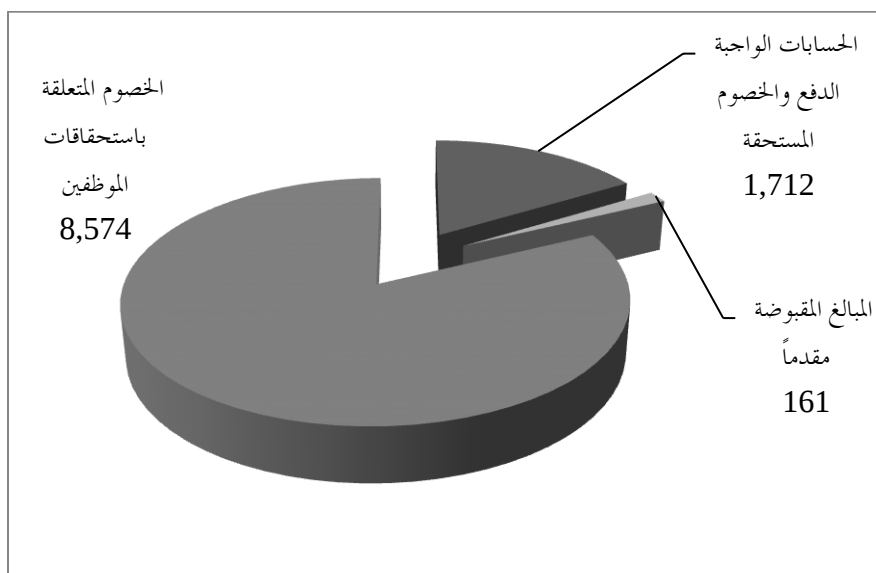
الخصوم

١٣ - كان مجموع الخصوم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ يبلغ ١٠,٤٤٧ ملايين دولار مقارنة بالرصيد الذي كان يبلغ ١٤,١٠٣ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

١٤ - ويبيّن الشكل رابعا - ٣ أدناه هيكل خصوم المعهد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

الشكل رابعا - ٣

مجموع الخصوم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

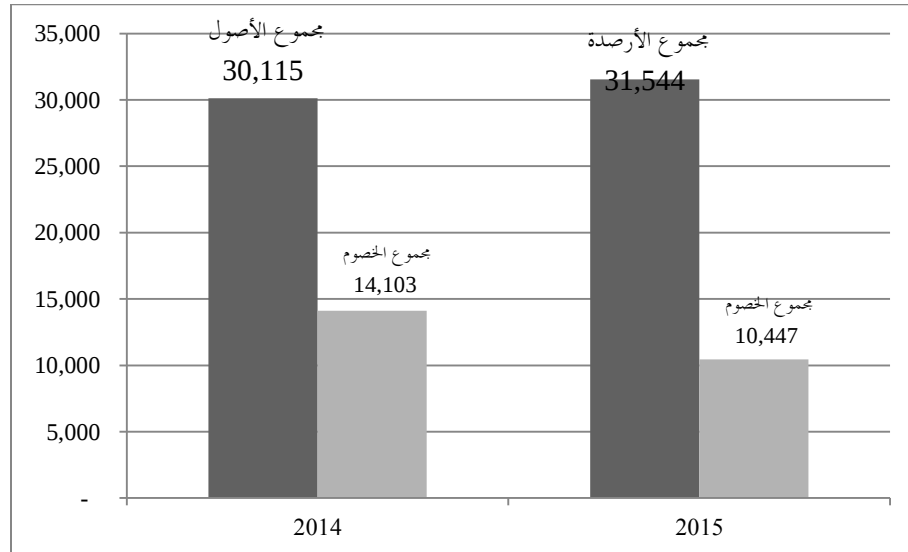


١٥ - وكان العنصر الرئيسي في خصوم المعهد هو استحقاقات الموظفين التي تستحق للموظفين والمتقاعدين ولكنها لم تكن قد دُفعت في تاريخ الإبلاغ؛ وكانت هذه هي في المقام الأول الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. وكانت هذه الالتزامات تبلغ ٨,٥٧٤ ملايين دولار وتمثل ٨٢,١ في المائة من مجموع خصوم المعهد وهي مبينة بالتفصيل في الملاحظة ١٦ على البيانات المالية. ونقصان هذه الخصوم بمبلغ قدره ١,٩٩٠ مليون دولار من المبلغ الذي أُبلغ عنه في عام ٢٠١٤ وهو ١٠,٥٦٤ ملايين دولار (٧٤,٩ في المائة من مجموع الخصوم) يُعزى أساساً إلى مكاسب اكتوارية مُعترف بها تبلغ ٣,١٣٦ ملايين دولار نشأت عن تغيرات في الافتراضات المالية وتسويات ناجمة عن التجربة ويقابلها مبلغ قدره ١,٤٩٩ مليون دولار يتعلق بتكاليف الخدمة الجارية والفوائد لعام ٢٠١٥.

١٦ - أما الخصم الهام الآخر فقد كان الحسابات الواجبة الدفع والخصوم المستحقة البالغة ١,٧١٢ مليون دولار (عام ٢٠١٤: ١,٩٤٨ مليون دولار). وهذا المبلغ يتعلق أساساً بالمبالغ الواجبة الدفع لكيانات الأمم المتحدة الأخرى المُبلغة، وتحديدًا مكتب الأمم المتحدة في جنيف وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي نظير الخدمات المقدمة نيابة عن المعهد.

الشكل رابعا - ٤

حركة الأصول والخصوم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



١٧ - يبين الشكل رابعا - ٤ أعلاه حدوث زيادة طفيفة نسبتها ٥ في المائة في الأصول المحتفظ بها، من مبلغ قدره ٣٠,١١٥ مليون دولار أُبلغ عنه عام ٢٠١٤ إلى مبلغ قدره

٣١,٥٤٤ مليون دولار أُبلغ عنه فيما يتعلق بعام ٢٠١٥، وحدوث نقصان بنسبة قدرها ٢٦ في المائة في الخصوم، من مبلغ قدره ١٤,١٠٣ مليون دولار إلى مبلغ قدره ١٠,٤٤٧ ملايين دولار. ولذا، تحسنت نسبة الخصوم إلى الأصول بحيث أصبحت ٣٣ في المائة في عام ٢٠١٥ مقارنة بنسبة قدرها ٤٧ في المائة في عام ٢٠١٤. وعلى النحو الموضح في الفقرة ١٥ أعلاه، يُعزى النقصان في الخصوم إلى حد كبير إلى الاعتراف بالمكاسب الاكتوارية في الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين وبالتالي إلى حدوث نقصان في الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين.

صافي الأصول

١٨ - يمثل التحرك في صافي الأصول خلال العام زيادة قدرها ٥,٨٠٥ ملايين دولار من صافي الأصول بعد إعادة الحساب البالغ ١٦,٠١٢ مليون دولار في نهاية عام ٢٠١٤ بعد تسويات الفترة السابقة البالغة ٠,٥٠٢ مليون دولار، ترجع إلى فائض التشغيل البالغ ١,٩٤٨ مليون دولار الذي تكمله مكاسب اكتوارية تبلغ ٣,١٣٦ ملايين دولار.

الأداء المالي

الإيرادات

١٩ - في عام ٢٠١٥، بلغ مجموع الإيرادات ٢٥,٤٢١ مليون دولار وكان توزيعها على النحو المبين في الشكل رابعا - ٥ الوارد أدناه.

الشكل رابعا - ٥

مجموع الإيرادات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠ - على النحو المبين أعلاه، كانت المصادر الرئيسية للإيرادات هي التبرعات البالغة ١٣,٦٨٦ مليون دولار التي وردت من الدول الأعضاء والتي كانت تمثل ٥٣,٨ في المائة من الإيرادات (عام ٢٠١٤: ٩,٣٣٦ ملايين دولار أو ٣٢,٤ في المائة)؛ والتبرعات البالغة ٨,٢٩٤ ملايين دولار أو ٣٢,٦ في المائة (عام ٢٠١٤: ١٠,١٦١ ملايين دولار أو ٣٥,٣ في المائة) تتكون من ٧,٧٠١ ملايين دولار وردت من جهات مانحة أخرى وتبرعات عينية كإعانة لإيجار قيمتها ٠,٥٩٣ مليون دولار للسنة (تمثل الفرق بين القيمة السوقية والمبلغ الفعلي المدفوع لإيجار المبالغ التي يشغلها المعهد)؛ وإيرادات قدرها ٣,٤٢٥ ملايين دولار أو ١٣,٥ في المائة (عام ٢٠١٤: ٩,٠٨٦ ملايين دولار أو ٣١,٦ في المائة) وردت نظير تقديم خدمات. وتشمل إيرادات تقديم الخدمات الرسوم المحصلة نظير مجموعة متنوعة من دورات التدريب المباشر ودورات التعلم الإلكتروني، ومبيعات الصور الساتلية، ورسوم الانتساب. أما الإيرادات من الاستثمار، التي تمثل ٠,١ في المائة من مجموع الإيرادات، فقد انخفضت انخفاضاً كبيراً بحيث بلغت ٠,٠١٦ مليون دولار بعد أن كانت تبلغ ٠,١٠٢ مليون دولار في عام ٢٠١٤. وخلال العام، قام المعهد بتصفية استثمارات في صندوق النقدية المشترك للأمم المتحدة وبعد ذلك احتفظ بأمواله في ودائع لأجل.

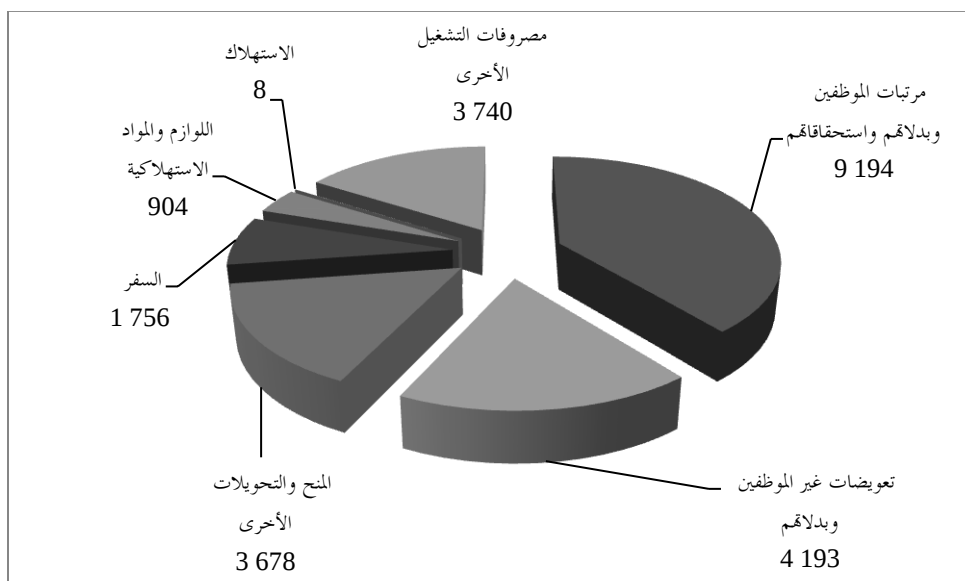
٢١ - ويعتمد المعهد اعتماداً شديداً على عدد صغير من الجهات المانحة؛ وحديثاً بالذكر أن أكبر ١٠ جهات مانحة ساهمت بنحو ٧١ في المائة من مجموع مساهمات الجهات المانحة للسنة.

المصروفات

٢٢ - بلغ مجموع المصروفات ٢٣,٤٧٣ مليون دولار للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. ويوضح الشكل رابعا - ٦ أدناه مختلف فئات النفقات.

الشكل رابعا - ٦

مجموع المصروفات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



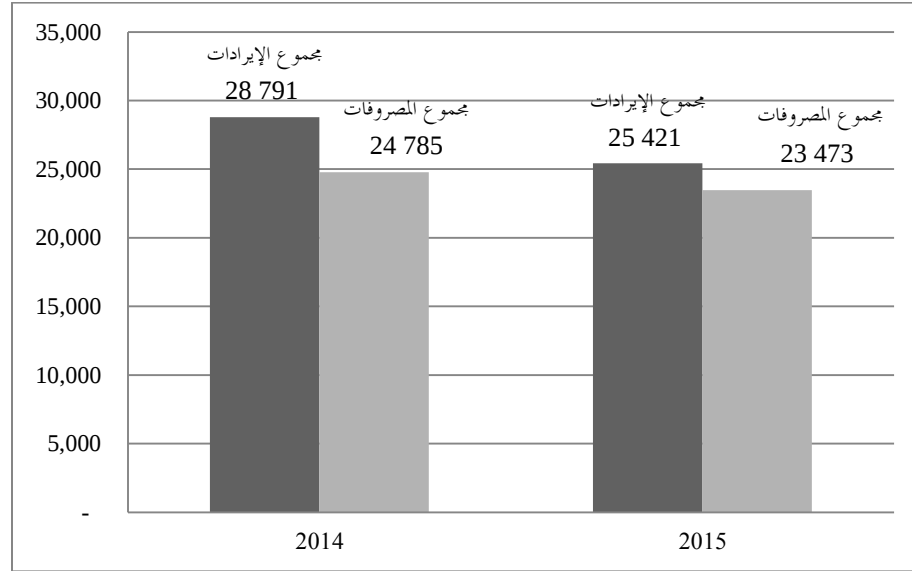
٢٣ - وقد أُبلغ عن نقصان بنسبة قدرها ٥,٣ في المائة من مجموع المصروفات، من مبلغ النفقات بعد إعادة الحساب البالغ ٢٤,٧٨٥ مليون دولار المبلغ عنه في عام ٢٠١٤. وكانت فئات المصروفات الرئيسية هي تكاليف الموظفين البالغة ٩,١٩٤ ملايين دولار أو ٣٩,٢ في المائة (عام ٢٠١٤: ٨,٨١٢ ملايين دولار أو ٣٥,٦ في المائة)، وتعويضات غير الموظفين وبدلاتهم البالغة ٤,١٩٣ ملايين دولار أو ١٧,٩ في المائة (عام ٢٠١٤: ٥,٠٣٥ ملايين دولار أو ٢٠,٣ في المائة)، والمنح والتحويلات الأخرى البالغة ٣,٦٧٨ ملايين دولار أو ١٥,٧ في المائة (عام ٢٠١٤: ٥,١٤٤ ملايين دولار أو ٢٠,٨ في المائة)، والسفر البالغ ١,٧٥٦ مليون دولار أو ٧,٥ في المائة (عام ٢٠١٤: ١,١٦٨ مليون دولار أو ٤,٧ في المائة). أما مصروفات التشغيل العامة البالغة ٣,٧٤٠ ملايين دولار؛ واللوازم والمواد الاستهلاكية البالغة ٠,٩٠٤ مليون دولار، والاستهلاك البالغ ٠,٠٠٨ مليون دولار فهي تمثل النسبة الباقية من مجموع المصروفات وهي ١٩,٧ في المائة. وكانت هذه المصروفات تمثل نسبة قدرها ١٨,٦ من مجموع المصروفات لعام ٢٠١٤. وعلى النحو الذي حدده مجلس أمناء المعهد، تقيّم جميع الإيرادات من المنح المقدمة لأغراض خاصة بمعدل إجمالي قدره ١٨ في المائة أو ١٣ في المائة، تبعاً لهيكل النفقات المتوقعة، لتوفير تكاليف دعم البرامج وتكاليف الخدمات المباشرة الناتجة عن تنفيذ أنشطة المشاريع. وترد هذه التكاليف في مصروفات

المشاريع وتمثل إيرادات لقطاع العمليات/خدمات الدعم، ولكنها تستبعد لأغراض تقديم تقارير عن البيانات المالية.

٢٤ - وبلغ مجموع تكاليف كافة فئات العاملين، التي تشمل تكاليف الموظفين وتعويضات غير الموظفين وبدلاتهم، ١٣,٣٨٧ مليون دولار؛ ويمثل هذا المبلغ نسبة قدرها ٥٣ في المائة من مجموع الإيرادات المبلغ عنها للسنة وقدره ٢٥,٤٢١ مليون دولار.

الشكل رابعا - ٧

حركة الإيرادات والمصروفات
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



٢٥ - ويُعزى معظم النقصان البالغة نسبته ١٢ في المائة إلى نقصان قدره ٥,٦٦١ ملايين دولار أو ٦٢ في المائة في الإيرادات من الخدمات المقدمة. والنقصان هو نتيجة لإكمال عدة برامج تدريبية واسعة النطاق مصممة بطريقة مكيفة حسب الاحتياجات في عام ٢٠١٤ (مثلاً، الجزائر، والمملكة العربية السعودية، والصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا) وكذلك تأخيرات في عام ٢٠١٥ في تنفيذ برامج تدريبية كبيرة ممولة من جهات مانحة تأثرت بالتغيرات السياسية في بلدها (أفغانستان ونيجيريا) وبالضغوط الاقتصادية الناجمة عن انخفاض أسعار النفط (نيجيريا). ومن الناحية الأخرى، ظلت مستويات النفقات ثابتة تقريباً.

النتائج التشغيلية

٢٦ - أُبلغ أن صافي فائض الإيرادات عن المصروفات في عام ٢٠١٥ كان يبلغ ١,٩٤٨ مليون دولار. ومقارنة بالفائض بعد إعادة الحساب الذي يبلغ ٤٠٠٦ دولار في عام ٢٠١٤، تمثل نتيجة السنة الحالية في معظمها النقصان في الإيرادات من المعاملات التبادلية على النحو الموضح في الفقرة ٢٥ أعلاه. والتقلبات في نتائج التشغيل تُعزى أيضا إلى الاختلافات في توقيت الاعتراف بالإيرادات والنفقات ذات الصلة تماشيا مع أحكام المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام التي يمكن وفقا لها الاعتراف بالإيرادات من المعاملات غير التبادلية في سنة مالية وتسجيل المصروفات ذات الصلة في سنة أخرى، لا سيما إذا وُقعت الاتفاقات في أواخر السنة المالية وكانت تغطي فترة متعددة السنوات.

وضع السيولة

٢٧ - في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ كان وضع السيولة لدى المعهد قويا؛ فقد كانت لديه أصول سائلة لتسوية التزاماته. وقد أُبلغ عن زيادة في الأموال السائلة قدرها ٦,٠٨١ ملايين دولار من ٨,٨٠٥ مليون دولار (بعد إعادة الحساب) في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. ويتكون مجموع الأموال السائلة البالغ ٢٤,٨٨٦ مليون دولار مما يلي: نقدية ومكافآت نقدية قدرها ٦,١١٥ ملايين دولار أو ٢٤,٦ في المائة (عام ٢٠١٤: ٤,٠٢٣ ملايين دولار أو ٢١,٤ في المائة)، واستثمارات قصيرة الأجل قدرها ١٠,٠٠٠ ملايين دولار أو ٤٠,٢ في المائة (عام ٢٠١٤: ٧,٧٨٥ ملايين دولار أو ٤١,٤ في المائة)، وحسابات مستحقة القبض قدرها ٨,٧١ ملايين دولار أو ٣٥,٢ في المائة (عام ٢٠١٤: ٦,٩٩٧ ملايين دولار أو ٣٧,٢ في المائة). وكانت استثمارات المعهد في ودائع لأجل قصيرة المدة ولم تكن لديه أي استثمارات طويلة الأجل. وبلغ مجموع الخصوم الجارية ٢,١٣١ مليون دولار وبلغ مجموع الخصوم ١٠,٤٤٧ ملايين دولار.

٢٨ - ويلخص الجدول الوارد أدناه أربعة مؤشرات رئيسية للسيولة للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ مع الأرقام المقابلة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر		مؤشر السيولة
٢٠١٤	٢٠١٥	
نسبة الأصول السائلة إلى الخصوم الجارية	١:١١,٧	١:٤,٧ ^(١)

السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر		مؤشر السيولة
٢٠١٤	٢٠١٥	
١:٢,٩	١:٧,٦	نسبة الأصول السائلة مطروحا منها الحسابات المستحقة القبض إلى الخصوم الجارية
١:٠,٦	١:٠,٨	نسبة الأصول السائلة إلى مجموع الأصول
٥,٧ ^(ب)	٨,٠	متوسط أشهر الأصول السائلة مطروحا منها الحسابات المستحقة القبض الحاضرة

(أ) أُعيد حسابها من ١:٤,٥ بسبب تسويات السنة السابقة في التبرعات المستحقة القبض.

(ب) أُعيد حسابها من ٥,٨ بسبب تسويات السنة السابقة في المصروفات.

٢٩ - وتبين نسبة الأصول السائلة إلى الخصوم الجارية قدرة العهد على دفع مبالغ التزاماته القصيرة الأجل من موارده السائلة. وتبين النسبة البالغة ١:١١,٧ أن الخصوم الجارية تغطيها أصول سائلة أكثر من ١١ مرة، ولذا تتوافر أصول سائلة كافية لتسديد مبالغ الخصوم الجارية إذا نشأت حاجة إلى ذلك. وتبين الزيادة الكبيرة في قيمة النسبة من ١:٤,٧ في السنة السابقة أن السيولة تعززت بقوة نتيجة لتغير في هيكل الاستثمارات وحدوث انخفاض كبير في الخصوم الجارية. وعند استبعاد الحسابات المستحقة القبض من التحليل، تبلغ نسبة تغطية الالتزامات الجارية ٧,٦ للسنة الحالية و ٢,٩ للسنة السابقة.

٣٠ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ كانت أصول المعهد السائلة تبلغ حوالي ٨٠ في المائة من مجموع أصوله وكانت لديه نقدية ومكافئات نقدية واستثمارات قصيرة الأجل كافية لتغطية مصروفاته الشهرية التي يقدر أن متوسطها يبلغ ١,٩٥٥ مليون دولار لمدة ٨,٠ أشهر، وهو ما يمثل زيادة في التغطية تبلغ ٥,٧ أشهر مقارنة بنهاية عام ٢٠١٤.

٣١ - ووقت إعداد التقرير كانت لدى المعهد خصوم متعلقة باستحقاقات الموظفين قيمتها ٨,٥٧٤ ملايين دولار، منها مبلغ قدره ٨,٤٦٤ ملايين دولار للخصوم المتعلقة باستحقاقات محددة. وبلوغ مجموع النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات ١٦,١١٥ مليون دولار، تكون الخصوم المتعلقة باستحقاقات محددة مغطاة بنسبة قدرها ١٨٨ في المائة. وعلاوة على ذلك، فإن نسبة قدرها ٢٠ في المائة من الخصوم المتعلقة بالاستحقاقات المحددة ممولة بنقدية ومكافئات نقدية تصل إلى ١,٧٢٨ مليون دولار.

جيم - آفاق المستقبل

٣٢ - بالنظر إلى أن إطار النتائج الاستراتيجية للمعهد يغطي أربع سنوات (٢٠١٣-٢٠١٧)، ستواصل البرمجة التركيز على مجالات خمسة أهداف برنامجية على النحو المبين في الفرع ألف. وإضافة إلى ذلك، سيتوسع المعهد في مبادراته التدريبية لدعم الحكومات الوطنية وغيرها من أصحاب المصلحة في بناء القدرات اللازمة لتعميم خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وتنفيذها واستعراضها. وسيركز المعهد، في القيام بذلك، على خدمة مَنْ هم الأبعد في الركب أولاً وعدم ترك أحد متخلفاً عن الركب، مع إيلاء اهتمام خاص لأقل البلدان نمواً، والدول الجزرية الصغيرة النامية وغيرها من المجموعات والجماعات الأكثر ضعفاً، ومن بينها تلك التي تشهد حالات نزاع. وقد حدد المعهد أيضاً هدف التعادل بين الجنسين بنسبة قدرها ٥٠:٥٠ فيما يتعلق بالمستفيدين من أنشطته التدريبية (باستبعاد البرمجة المتعلقة بحفظ السلام) لعام ٢٠١٦.

المرفق

معلومات تكميلية

١ - يتضمن هذا المرفق المعلومات المطلوب من المدير التنفيذي الإبلاغ بها.

شطب خسائر النقدية والمبالغ المستحقة القبض

٢ - عملاً بالقاعدة المالية ١٠٦-٧ (أ)، لم تكن هناك حالات شطب نقدية أو مبالغ مستحقة القبض خلال عام ٢٠١٥ فيما يتعلق بمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث.

شطب خسائر الممتلكات

٣ - عملاً بالقاعدة المالية ١٠٦-٧ (أ)، لم تكن هناك أي عمليات شطب ممتلكات غير قابلة للاستهلاك تخص معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث فيما يتعلق بالبيانات المالية لسنة ٢٠١٥.

الغش أو الغش المفترض

٤ - عملاً بـ "الاختصاصات الإضافية التي تنظم مراجعة حسابات الأمم المتحدة" الواردة في النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، لم تكن هناك أي حالات غش أو غش مفترض خلال عام ٢٠١٥ فيما يتعلق بمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث.

المدفوعات على سبيل الهبة

٥ - لم تكن هناك أي مدفوعات على سبيل الهبة في عام ٢٠١٥.

الفصل الخامس

البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

أولا - بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤			٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥			الملاحظة
(بعد إعادة الحساب ^(١))						
الأصول						
الأصول الجارية						
٤ ٠٢٣	٦ ١١٥	٧	النقدية ومكافئات النقدية			
٧ ٧٨٥	١٠ ٠٠٠	٢٢	الاستثمارات			
٦ ١٨٠	٨ ٣٣٤	٨	التبرعات المستحقة القبض ^(١)			
٨١٧	٤٣٧	٩	الحسابات الأخرى المستحقة القبض			
٧٧٨	١ ٤٢١	١٠	تحويلات السُّلف ^(١)			
١١٨	١ ٠٢٤	١١	الأصول الأخرى ^(١)			
١٩ ٧٠١	٢٧ ٣٣١		مجموع الأصول الجارية			
الأصول غير الجارية						
٦ ٨٧٢	—	٢٢	الاستثمارات			
٣ ٥٠٢	٤ ١٨٠	٨	التبرعات المستحقة القبض			
٤٠	٣٣	١٢	الممتلكات والمنشآت والمعدات			
١٠ ٤١٤	٤ ٢١٣		مجموع الأصول غير الجارية			
٣٠ ١١٥	٣١ ٥٤٤		مجموع الأصول			
الخصوم						
الخصوم الجارية						
١ ٩٤٨	١ ٧١٢	١٣	الحسابات الواجبة الدفع والخصوم المستحقة			
٦١٩	—	١٤	التحويلات الواجبة الدفع			
٩٧١	١٦١	١٥	المبالغ المقبوضة مقدماً			
٤٥٨	٢٥٨	١٦	الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين			

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤ ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥ (بعد إعادة الحساب ^(١)) الملاحظة		
مجموع الخصوم الجارية	٢ ١٣١	٣ ٩٩٧
الخصوم غير الجارية		
الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين ١٦	٨ ٣١٦	١٠ ١٠٦
مجموع الخصوم غير الجارية	٨ ٣١٦	١٠ ١٠٦
مجموع الخصوم	١٠ ٤٤٧	١٤ ١٠٣
صافي مجموع الأصول ومجموع الخصوم	٢١ ٠٩٧	١٦ ٠١٢
صافي الأصول		
الفوائض المتراكمة ١٧	٢١ ٠٩٧	١٦ ٠١٢
مجموع صافي الأصول	٢١ ٠٩٧	١٦ ٠١٢

ملاحظة: تشكل الملاحظات المرافقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

(أ) أُعيد حساب أرقام عام ٢٠١٤ بسبب تسوية السنة السابقة وتغيّر في طريقة العرض (انظر الملاحظة ٤).

معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

ثانيا - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٤ (بعد إعادة الحساب)	٢٠١٥	الملاحظة
الإيرادات		
٩ ٣٣٦	١٣ ٦٨٦	١٨ التبرعات - الدول الأعضاء
١٠ ١٦١	٨ ٢٩٤	١٨ التبرعات - جهات أخرى
٩ ٠٨٦	٣ ٤٢٥	١٩ الإيرادات المتأتية من الخدمات المقدمة
١٠٢	١٦	٢٢ إيرادات الاستثمار
١٠٦	-	٢٠ الإيرادات الأخرى
٢٨ ٧٩١	٢٥ ٤٢١	مجموع الإيرادات
المصروفات		
٨ ٨١٢	٩ ١٩٤	٢١ مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم
٥ ٠٣٥	٤ ١٩٣	٢١ تعويضات غير الموظفين وبدلاتهم
٥ ١٤٤	٣ ٦٧٨	٢١ المنح والتحويلات الأخرى ^(١)
١ ١٦٨	١ ٧٥٦	٢١ السفر
٣٩٦	٩٠٤	٢١ اللوازم والمواد الاستهلاكية
٨	٨	١٢ الاستهلاك
٤ ٢٢٢	٣ ٧٤٠	٢١ مصروفات التشغيل الأخرى
٢٤ ٧٨٥	٢٣ ٤٧٣	مجموع المصروفات
٤ ٠٠٦	١ ٩٤٨	الفائض للسنة

ملاحظة: تشكل الملاحظات المرافقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

(أ) أُعيد حساب أرقام عام ٢٠١٤ بسبب تسوية السنة السابقة وتغير في طريقة العرض (انظر الملاحظة ٤).

معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

ثالثاً - بيان التغيرات في صافي الأصول للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صافي الأصول	
صافي الأصول في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ (المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام) ١٣ ٨٩٩	٥٠٢
تسوية الفترة السابقة (الملاحظة ٤)	
صافي الأصول بعد إعادة الحساب في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ (الملاحظة ٤)	١٤ ٤٠١
التغير في صافي الأصول	
الحسابات الاكتوارية بشأن الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين (الملاحظة ١٦)	(٢ ٣٩٥)
الفائض للسنة (بعد إعادة الحساب)	٤ ٠٠٦
مجموع التغيرات في صافي الأصول	١ ٦١١
صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (بعد إعادة الحساب)	١٦ ٠١٢
صافي الأصول في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥	١٦ ٠١٢
تسوية الممتلكات والمنشآت والمعدات (الملاحظة ١٢)	١
التغير في صافي الأصول	
المكاسب الاكتوارية الناجمة عن الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين (الملاحظة ١٦)	٣ ١٣٦
الفائض للسنة	١ ٩٤٨
مجموع التغيرات في صافي الأصول	٥ ٠٨٥
صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	٢١ ٠٩٧

ملاحظة: تشكل الملاحظات المرافقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

رابعاً - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٤ (بعد إعادة الحساب) ^(١)	٢٠١٥	الملاحظة
التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة التشغيلية		
٤ ٠٠٦	١ ٩٤٨	الفائض للسنة
		التحركات غير النقدية
٨	٨	الاستهلاك
١ ٠٧٨	١ ٤٩٩	تكلفة الخدمة الجارية وتكلفة الفائدة المتعلقة باستحقاقات الموظفين ^(١)
		التغيرات في الأصول
(٣ ٦٥٥)	(٢ ٨٣٢)	الزيادة في التبرعات المستحقة القبض
(٦١٩)	٣٨٠	النقصان/(الزيادة) في المبالغ الأخرى المستحقة القبض
٦٤٢	(٦٤٣)	(الزيادة)/النقصان في تحويلات السلف ^(١)
(١١٨)	(٩٠٦)	الزيادة في الأصول الأخرى ^(١)
		التغيرات في الخصوم
(٥٢)	(٢٣٧)	النقصان في الحسابات الأخرى الواجبة الدفع والخصوم المستحقة
٥٥٧	(٦١٩)	(النقصان)/الزيادة في التحويلات الواجبة الدفع
٧٠٥	(٨١٠)	(النقصان)/الزيادة في المبالغ المقبوضة مقدماً
(٤٨)	(٣٥٣)	النقصان في الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين ^(١)
(١٠٢)	(١٦)	إيرادات الاستثمار المعروضة باعتبارها أنشطة استثمارية
٢ ٤٠٢	(٢ ٥٨١)	صافي التدفقات النقدية (المستخدمة في)/المتأتية من الأنشطة التشغيلية
التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة الاستثمارية		
(١ ٨٦٢)	١٤ ٦٥٧	المساهمات من/(في) صندوق النقدية المشترك (الصافي)
-	(٤٤ ٠٠٠)	المشتريات من الاستثمارات
-	٣٤ ٠٠٠	الإيرادات المتأتية من الاستثمارات
١٠٢	١٦	إيرادات الاستثمار المعروضة باعتبارها أنشطة استثمارية
(١٠)	-	المشتريات من الممتلكات والمنشآت والمعدات
(١ ٧٧٠)	٤ ٦٧٣	صافي التدفقات النقدية المتأتية من/(المستخدمة في) الأنشطة الاستثمارية
٦٣٢	٢ ٠٩٢	صافي الزيادة في النقدية ومكافئات النقدية
٣ ٣٩١	٤ ٠٢٣	النقدية ومكافئات النقدية - بداية السنة
٤ ٠٢٣	٦ ١١٥	النقدية ومكافئات النقدية - نهاية السنة

ملاحظة: تشكل الملاحظات المرافقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

(أ) أُعيد حساب أرقام عام ٢٠١٤ بسبب تسوية السنة السابقة وتغير في طريقة العرض (انظر الملاحظة ٤).

معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

خامسا - بيان المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/

ديسمبر ٢٠١٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النفقات الفـرق	الميزانية المتاحة للعموم				
	الميزانية الأصلية لفترة السنتين	الميزانية النهائية لفترة السنتين	الميزانية السنوية الأصلية (٢٠١٥)	الميزانية السنوية النهائية (٢٠١٥)	النفقات الفعلية (على أساس الميزانية) (ب) (بالنسبة المئوية)
مكتب المدير التنفيذي	١ ٩٨٩	٢ ١٥٠	٩٤٤	١ ٢٨٥	١ ١٤٣ (١١,١)
العمليات/خدمات الدعم	٥ ٣٩٣	٥ ٥٦٩	٢ ٦٩٧	٣ ١٩٤	٣ ١٥٠ (١,٤)
البرامج	٣٩ ١٨٤	٤٨ ٥٣٤	٢٣ ٤٢٧	٢٦ ١٣٨	٢٦ ٥٠٣ (١٥,٩)
مجموع النفقات	٤٦ ٥٦٦	٤٨ ٥٣٤	٢٣ ٤٢٧	٢٦ ١٣٨	٢٢ ٥٠٣ (١٣,٩)

ملاحظة: تشكل الملاحظات المرافقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

(أ) تتعلق مبالغ الميزانية السنوية بنسبة السنة الحالية من الميزانيات المتاحة للعموم الموافق عليها لفترة ميزانية لمدة سنتين، وفقاً للوثيقة [UNITAR/BT/55/02.rev](https://www.un.org/Depts/under2000/UNITAR/BT/55/02.rev). ويرد توضيح الفروق الجوهرية بين الميزانية الأصلية والميزانية النهائية في الملاحظة ٦.

(ب) يمثل النفقات الفعلية (على أساس الميزانية) بعد طرح الميزانية السنوية النهائية. وتتناول الملاحظة ٦ الفروق التي تزيد على ١٠ في المائة.

معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

الملاحظات على البيانات المالية لسنة ٢٠١٥

الملاحظة ١

الكيان المُبلغ

الأمم المتحدة وأنشطتها

١ - الأمم المتحدة منظمة دولية أُنشئت في عام ١٩٤٥ بعد الحرب العالمية الثانية. ووقع ميثاق الأمم المتحدة في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٤٥ وبدأ نفاذه في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٤٥. والأهداف الرئيسية التي تتوخاها المنظمة هي كالتالي:

(أ) صون السلام والأمن الدوليين؛

(ب) تعزيز البرامج الرامية إلى تحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي والتنمية على الصعيد الدولي؛

(ج) احترام حقوق الإنسان على الصعيد العالمي؛

(د) إقامة العدل وإعمال القانون على الصعيد الدولي.

٢ - وتتولى الأجهزة الرئيسية الأربعة للأمم المتحدة تنفيذ هذه الأهداف، وذلك على النحو التالي:

(أ) تركز الجمعية العامة على طائفة كبيرة ومتنوعة من القضايا السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وعلى النواحي المالية والإدارية لمنظومة الأمم المتحدة؛

(ب) مجلس الأمن مسؤول عن مختلف جوانب أنشطة حفظ السلام وصنع السلام، بما يشمل بذل الجهود لتسوية النزاعات، وإعادة الديمقراطية، وتعزيز نزع السلاح، وتقديم المساعدة الانتخابية، وتيسير بناء السلام بعد انتهاء النزاعات، والانخراط في أنشطة إنسانية لإنقاذ حياة الفئات المحرومة من الاحتياجات الأساسية، والإشراف على محاكمة الأشخاص المسؤولين عن ارتكاب الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني؛

(ج) يؤدي المجلس الاقتصادي والاجتماعي دوراً خاصاً في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك اضطراره بدور كبير في الإشراف على الجهود التي تبذلها المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة من أجل معالجة المشاكل الاقتصادية والاجتماعية والصحية على الصعيد الدولي؛

(د) تختص محكمة العدل الدولية بالنظر في المنازعات بين الدول الأعضاء التي تحال إليها لتصدر بشأنها فتاوى أو أحكاماً ملزمة.

٣ - ويقع مقر الأمم المتحدة في مدينة نيويورك بالولايات المتحدة الأمريكية، ولها مكاتب رئيسية في جنيف وفيينا ونيروي، وبعثات لحفظ السلام وبعثات سياسية، ولجان اقتصادية، ومحاكم، ومعاهد تدريب، ومراكز للإعلام ومراكز أخرى في جميع أنحاء العالم.

الكيان المُبلغ

٤ - تتعلق هذه البيانات المالية بالعمليات التي يضطلع بها معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث. وقد قامت الجمعية العامة بإنشاء المعهد في عام ١٩٦٣ بهدف تعزيز فعالية الأمم المتحدة في تحقيق الأهداف الرئيسية للأمم المتحدة. وتطور المعهد منذ إنشائه، فأصبح يقدم خدمات مشهوداً له ويحظى بالاحترام ليس في مجالي تدريب موظفي الفئة الفنية والمديرين التنفيذيين فحسب، بل أيضاً في مجال التدريب الأوسع نطاقاً المتعلق بتنمية القدرات، مع إيلاء الأولوية في ذلك للبلدان النامية. ويدير المعهد مجلس أمناء يرأسه مدير تنفيذي. ويُعين الأمين العام للأمم المتحدة المدير التنفيذي وأعضاء مجلس الأمناء. والمدير التنفيذي مسؤول مباشرة أمام المجلس الاقتصادي والاجتماعي الذي هو أحد أجهزة الأمم المتحدة. ويُموّل المعهد من تبرعات الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية، والمؤسسات الوقفية، والقطاع الخاص ومن مصادر أخرى غير حكومية، ومما يسدده الأفراد لقاء مشاركتهم في التدريب.

٥ - وتتمثل مهمة المعهد في تنمية قدرات المستفيدين منه لتحسين عملية اتخاذ القرارات على الصعيد العالمي ودعم العمل على الصعيد القطري على هيئة مستقبل أفضل. وتتمثل مهام المعهد الأساسية في ما يلي: تصميم وتنفيذ تدريب ابتكاري لتلبية احتياجات الأفراد والمنظمات والمؤسسات؛ وتيسير تبادل المعارف والخبرات من خلال عمليات ربط الشبكات والعمليات الابتكارية؛ وإجراء بحوث بشأن استراتيجيات ونُهُج ومنهجيات التعلم الابتكارية وتجريبها؛ وإسداء المشورة وتقديم الدعم إلى الحكومات والأمم المتحدة والشركاء الآخرين من مقدمي الخدمات ذات الصلة بالمعارف القائمة على التكنولوجيا. وتُقدّم برامج المعهد التدريبية وأنشطته البحثية في إطار خمسة مجالات مواضيعية هي:

(أ) تعزيز التعددية؛

(ب) تعزيز التنمية الاقتصادية والإدماج الاجتماعي؛

(ج) النهوض بالاستدامة البيئية والتنمية الخضراء؛

(د) تعزيز السلام المستدام؛

(هـ) تحسين القدرة على مواجهة الكوارث والمساعدة الإنسانية.

٦ - ويعتبر المعهد من الكيانات المستقلة التي تُصدر بيانات مالية ولا تراقب ولا تخضع لمراقبة أي كيان آخر من الكيانات المصدرة للبيانات المالية من كيانات الأمم المتحدة. ونظراً للطابع الفريد الذي تتسم به إدارة كل كيان من هذه الكيانات المصدرة للبيانات المالية وعملية ميزانيتها، تعتبر هذه الكيانات غير خاضعة لرقابة مشتركة. وليست للمعهد أي مصالح في الكيانات الزميلة له أو المشاريع المشتركة. لذا، فإن هذه البيانات لا تتعلق إلا بعمليات المعهد.

٧ - ويوجد مقر المعهد في جنيف بسويسرا، وتحتل أنشطته بالدعم من مكاتب خارجية تقع في نيويورك بالولايات المتحدة الأمريكية، وهيروشيما باليابان، ومن مكتب للمشاريع يقع في بورت هاركورت بنيجيريا.

الملاحظة ٢

أساس إعداد البيانات المالية والإذن بإصدارها

أساس إعداد البيانات المالية

٨ - وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، يجري إعداد البيانات المالية على أساس الاستحقاق وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ووفقاً لمقتضيات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، تضم هذه البيانات المالية، التي تعرض بأمانة أصول المعهد وخصومه وإيراداته ونفقاته والتدفقات النقدية خلال الفترة المالية، ما يلي:

(أ) البيان الأول: بيان المركز المالي؛

(ب) البيان الثاني: بيان الأداء المالي؛

(ج) البيان الثالث: بيان التغيرات في صافي الأصول؛

(د) البيان الرابع: بيان التدفقات النقدية (باستخدام الطريقة غير المباشرة)؛

(هـ) البيان الخامس: بيان المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية؛

(و) موجز السياسات المحاسبية الهامة وملاحظات تفسيرية أخرى.

استمرارية المؤسسة

٩ - أُعدت البيانات المالية على أساس استمرارية الأعمال، وقد طُبقت السياسات المحاسبية، بصيغتها الموجزة في الملاحظة ٣، باستمرار عند إعداد هذه البيانات المالية وعرضها. ويُستند في تأكيد استمرارية الأعمال إلى موافقة مجلس الأمناء على تخصيص اعتمادات من الميزانية العادية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، والاتجاه الإيجابي لجمع التبرعات المستمر على مدى السنوات الماضية، ووضع صافي أصول المعهد.

الإذن بإصدار البيانات المالية

١٠ - يتولى المراقب المالي التابع للأمم المتحدة التصديقَ على هذه البيانات المالية ويوافق عليها المدير التنفيذي للمعهد. وعملاً بالبند ٦-٢ من النظام المالي، يتعين على المدير التنفيذي أن يحيل هذه البيانات المالية التي تغطي الفترة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ إلى مجلس مراجعي الحسابات بحلول ٣١ آذار/مارس ٢٠١٦. وتُحال هذه البيانات المالية بشكل استثنائي بحلول ٣١ أيار/مايو ٢٠١٦. ووفقاً للبند ٧-١٢ من النظام المالي، تُحال تقارير مجلس مراجعي الحسابات، مشفوعة بالبيانات المالية المراجعة، المأذون بإصدارها في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، إلى الجمعية العامة عن طريق اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

أساس القياس

١١ - يجري إعداد البيانات المالية باستخدام العرف المحاسبي القائم على تحليل التكلفة الأصلية، إلا فيما يتعلق بالاستثمارات، فهي تُقيّد بقيمتها العادلة. ويجري إعداد البيانات المالية عن فترة اثني عشر شهراً، تمتد من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر.

العملة الوظيفية وعملة العرض

١٢ - العملة الوظيفية وعملة العرض للمعهد هي دولار الولايات المتحدة. ويعبّر عن المبالغ الواردة في هذه البيانات المالية بآلاف دولارات الولايات المتحدة ما لم يُذكر خلاف ذلك.

١٣ - وتحوّل المعاملات بالعملات الأجنبية إلى دولارات الولايات المتحدة وفقاً لأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة في تاريخ المعاملة. وتكون أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة تقديراً تقريبياً لأسعار الصرف الفورية السارية في تواريخ المعاملات. وتُحول الأصول والخصوم النقدية المقومة بالعملات الأجنبية غير العملات الوظيفية وفقاً لأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة في نهاية السنة. وتُحوّل البنود غير النقدية المقومة

بالعملات الأجنبية المقيسة بالتكلفة الأصلية أو القيمة العادلة وفقاً لأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة ذات الصلة والسارية في تاريخ المعاملة أو وقت تحديد القيمة العادلة.

١٤ - ويُعترف في بيان الأداء المالي على أساس صاف بأرباح وخسائر الصرف الأجنبي الناجمة عن تسوية المعاملات بالعملات الأجنبية وتحويل الأصول والخصوم النقدية المقومة بالعملات الأجنبية بأسعار الصرف السارية في نهاية السنة.

مبدأ الأهمية النسبية والاستعانة بالآراء والتقديرات

١٥ - مبدأ الأهمية النسبية عنصر محوري في إعداد وعرض البيانات المالية للمعهد، ويوفر إطاره للأهمية النسبية طريقةً منهجية لتوجيه القرارات المحاسبية المتعلقة بعرض البيانات والكشف عنها وتجميعها وتعويضها وتطبيق التغيرات في السياسات المحاسبية بأثر رجعي وليس في المستقبل. وبوجه عام، يعتبر أي بند ذا أهمية نسبية إذا كان من شأن حذفه أو تجميعه أن يؤثر في الاستنتاجات أو في قرارات مستعملي البيانات المالية.

١٦ - ويتطلب إعداد البيانات المالية وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام استخدام التقديرات والآراء والافتراضات عند اختيار السياسات المحاسبية وتطبيقها، وعند تحديد قيم بعض الأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات المبلغ عنها.

١٧ - ويجري باستمرار استعراض التقديرات المحاسبية والافتراضات الأساسية، ويجري الإقرار بتنقيحات التقديرات في السنة التي تُنقح فيها التقديرات وفي أية سنة تالية تتأثر بها. وتشمل التقديرات والافتراضات الهامة التي قد تؤدي إلى تسويات جوهرية في السنوات المقبلة ما يلي: القياس الاكتواري لاستحقاقات الموظفين؛ واختيار الأعمار النافعة وأسلوب تحديد مقدار استهلاك الممتلكات والمنشآت والمعدات؛ واضمحلال قيمة الأصول؛ وتصنيف الصكوك المالية؛ ومعدلات التضخم والخصم المستخدمة في حساب القيمة الحالية للاعتمادات وتصنيف الأصول والخصوم الاحتمالية.

الإصدارات المحاسبية المقبلة

١٨ - يتضمن برنامج عمل مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام الإصدارات التالية التي قد تؤثر على البيانات المالية المقبلة للمعهد:

(أ) الأدوات المالية الخاصة بالقطاع العام: لبلورة هذا التوجيه المحاسبي، سيركز هذا المشروع لمجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام على المسائل المتعلقة بالأدوات المالية الخاصة بالقطاع العام التي لا تدخل في نطاق تلك التي يشملها المعيار ٢٨ من المعايير المحاسبية

الدولية للقطاع العام: الأدوات المالية: العرض؛ والمعيار ٢٩: الأدوات المالية: الاعتراف والقياس؛ والمعيار ٣٠: الأدوات المالية: الإفصاحات؛

(ب) توليفات القطاع العام: هذا المشروع لمجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام سيصف المعاملة المحاسبية لتوليفات القطاع العام وسيضع معياراً جديداً يحدد تصنيف وقياس توليفات القطاع العام، أي المعاملات أو الأحداث الأخرى التي تجمع عمليتين أو أكثر من العمليات المستقلة في كيان واحد من كيانات القطاع العام؛

(ج) الأصول التراتبية: الهدف من هذا المشروع هو إعداد متطلبات محاسبية خاصة بالأصول التراتبية؛

(د) مصروفات المعاملات غير التبادلية: يهدف هذا المشروع إلى وضع معيار أو معايير تنص على متطلبات الاعتراف والقياس المنطبقة على الموردين في المعاملات غير التبادلية، باستثناء الاستحقاقات الاجتماعية؛

(هـ) الإيرادات: الهدف من هذا المشروع هو وضع معيار أو أكثر من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بما يشمل المعاملات المدرة للإيرادات (التبادلية وغير التبادلية). ونطاق المشروع هو وضع متطلبات وتوجيهات قياسية جديدة فيما يتعلق بالإيرادات كي تعدّل أو تحل محل تلك المحددة حالياً في المعيار ٩ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الإيراد من المعاملات التبادلية؛ والمعيار ١١ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: عقود الإنشاء؛ والمعيار ٢٣ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الإيراد من المعاملات غير التبادلية (الضرائب والتحويلات)؛

(و) استحقاقات الموظفين: الهدف من هذا المشروع هو إصدار تنقيح للمعيار ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين، يتسق مع المعيار الذي تأسس عليه وهو المعيار ١٩ من المعايير الدولية للمحاسبة: استحقاقات الموظفين؛

(ز) التعديلات التبعية المنبثقة من الفصول ١ إلى ٤ من الإطار المفاهيمي: الهدف من هذا المشروع هو إدخال تنقيحات على مقاييس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام تعكس المفاهيم التي تتضمنها هذه الفصول، ولا سيما أهداف الإبلاغ المالي والخصائص النوعية ومعوقات الكشف عن المعلومات.

متطلبات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في المستقبل

١٩ - في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، نشر مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام خمسة معايير محاسبية جديدة، هي: المعيار ٣٤: البيانات المالية المنفصلة؛ والمعيار ٣٥: البيانات المالية الموحدة؛ والمعيار ٣٦: الاستثمارات في الكيانات الزميلة والمشاريع المشتركة؛ والمعيار ٣٧: الترتيبات المشتركة؛ والمعيار ٣٨: الإفصاح عن المصالح في الكيانات الأخرى. ومن بين المعايير الخمسة الجديدة، يُحتمل أن تؤثر على البيانات المالية للمعهد في المستقبل أربعة معايير هي المعايير ٣٥ و ٣٦ و ٣٧ و ٣٨ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ويتعين تطبيق هذه المعايير بصورة مبدئية على الفترات التي تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ أو بعده. وحيث إنه ليست للمعهد كيانات زميلة أو مشاريع مشتركة أو ترتيبات مشتركة تدرج ضمن نطاق هذه المعايير، ليس من المتوقع أن يكون أثر تطبيق هذه المعايير على المعهد هاماً.

الملاحظة ٣

السياسات المحاسبية الهامة

الأصول المالية: التصنيف

٢٠ - يُصنّف المعهد الأصول المالية في الفئات التالية: الأصول المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق، والأصول المتاحة للبيع، والقروض والحسابات المستحقة القبض، والأصول المُقيّمة بالقيمة العادلة من خلال الفائض أو العجز في بيان الأداء المالي. ويعتمد التصنيف في المقام الأول على الغرض من اقتناء الأصول المالية، ويتحدّد وقت الاعتراف الأولي، ويعاد تقييمه عند كل تاريخ إبلاغ. وتُقاس جميع الأصول المالية في البداية بالقيمة العادلة. ويعترف المعهد أولاً بالقروض والحسابات المستحقة القبض في تاريخ نشوئها. ويعترف أولاً بجميع الأصول المالية الأخرى في تاريخ تداولها، وهو التاريخ الذي يصبح فيه المعهد طرفاً في الأحكام التعاقدية الخاصة بالأداة المالية.

٢١ - وتُصنّف الأصول المالية ذات آجال الاستحقاق التي تتجاوز ١٢ شهراً في تاريخ الإبلاغ بوصفها أصولاً غير جارية في البيانات المالية، وتحول الأصول المقومة بالعملات الأجنبية إلى دولار الولايات المتحدة بأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة والسارية في تاريخ الإبلاغ مع الاعتراف بصافي المكاسب أو الخسائر تحت بند الفائض أو العجز في بيان الأداء المالي.

التصنيف	الأصول المالية
الأصول المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق	الاستثمارات: الودائع لأجل
القروض والمبالغ المستحقة القبض	النقدية ومكافئات النقدية والمبالغ المستحقة القبض (من المعاملات التبادلية وغير التبادلية)

الأصول المالية: الأصول المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق

٢٢ - هذه الأصول هي أصول مالية غير مشتقة ذات مدفوعات ثابتة أو يمكن تحديدها يعتزم المعهد الاحتفاظ بها حتى حلول أجل استحقاقها وله القدرة على ذلك. وتختلف الاستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق عما يلي:

(أ) الأدوات المصنفة في البداية على أنها بالقيمة العادلة من خلال الفائض أو العجز؛

(ب) الأدوات التي تستوفي تعريف القروض والمبالغ المستحقة القبض؛

(ج) الأدوات المصنفة كأدوات متاحة للبيع.

٢٣ - وتُقيّد الاستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق أولاً بالقيمة العادلة مضافاً إليها تكاليف المعاملات ويعترف بها لاحقاً بالتكلفة المهلكة المحسوبة بطريقة سعر الفائدة الساري.

٢٤ - وقد صنّف المعهد حافظة استثماراته في فئة الأصول المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق.

الأصول المالية: النقدية ومكافئات النقدية

٢٥ - تتكون النقدية ومكافئات النقدية من النقدية المودعة في المصارف والنقدية الحاضرة والاستثمارات العالية السيولة والقصيرة الأجل التي يحل تاريخ استحقاقها خلال ثلاثة أشهر أو أقل من تاريخ حيازتها.

الأصول المالية: المبالغ المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية - التبرعات المستحقة القبض

٢٦ - تمثل التبرعات المستحقة القبض الإيرادات غير المحصلة من التبرعات التي تعهدت بها للمعهد الدول الأعضاء والدول غير الأعضاء وجهات مانحة أخرى بناءً على اتفاقات قابلة للإنفاذ. وتُسجل المبالغ المستحقة القبض المرتبطة بمعاملات غير تبادلية بقيمتها الاسمية

مطروحاً منها اضمحلال القيمة لمراعاة المبالغ التي يتعذر تحصيلها المقدرة (مخصص المبالغ المستحقة القبض المشكوك في تحصيلها).

الأصول المالية: المبالغ المستحقة القبض من المعاملات التبادلية - المبالغ الأخرى المستحقة القبض ٢٧ - المبالغ الأخرى المستحقة القبض تشمل في المقام الأول المبالغ المستحقة القبض نظير السلع أو الخدمات المقدمة إلى الكيانات الأخرى، والمبالغ المستحقة القبض من أجل ترتيبات عقود الإيجار التشغيلي، ومبالغ الفائدة المستحقة، والمبالغ المستحقة القبض من الموظفين. وتشمل هذه الفئة أيضاً المبالغ المستحقة القبض من كيانات الأمم المتحدة الأخرى المصدرة للبيانات المالية.

٢٨ - أما الأرصدة الهامة الأخرى المستحقة القبض والتبرعات المستحقة القبض فتخضع لاستعراض خاص بها ويقدر لها مخصص يتعلق بالمبالغ المستحقة المشكوك في تحصيلها بالاستناد إلى إمكانية تحصيلها وتقادم مدتها.

تحويلات السلف

٢٩ - تحويلات السلف تتعلق بالنقدية التي تحوّل إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي نظير الخدمات التي ستقدم نيابة عن المعهد، وإلى الوكالات المنفذة/الشركاء المنفذين. ويُعترف بالسلف المصدرة للوكالات المنفذة/الشركاء المنفذين في البداية بوصفها أصولاً، ويعترف بالمصروفات عندما تقوم الكيانات المنفذة/الشركاء المنفذون بتسليم السلع أو تقديم الخدمات ويتم التأكد من ذلك باستلام تقارير المصروفات المصدق عليها، حسب الاقتضاء. وفي الحالات التي لا يقدم فيها الشريك تقارير مالية كما هو متوقع، يقوم مديرو البرامج بإجراء تقييم مدروس للوقوف على ما إذا كان يوجد استحقاق. وتنقل الأرصدة المستحقة إلى المبالغ الأخرى المستحقة القبض، على أن يكون ذلك عند الاقتضاء رهناً برصد مخصص للمبالغ المشكوك في تحصيلها. وتعتبر التحويلات التي تصل إلى ٣٠ ٠٠٠ دولار تحويلات إلى المستفيدين النهائيين، وتُفيد كمصروفات عند إصدارها.

الأصول الأخرى

٣٠ - تشمل الأصول الأخرى الأرصدة المستحقة القبض المشتركة بين الصناديق، والسلف للموظفين والمبالغ المدفوعة مقدماً المسجلة كأصول إلى أن يسلم الطرف الآخر السلع أو يقدم الخدمات، وحينها يُعترف بالمصروفات. وتنشأ الأرصدة المشتركة بين الصناديق والمستحقة القبض من دخول البرنامج الإنمائي في معاملات بشأن كل من الخزنة والاستثمار

وكشوف المرتبات نيابة عن معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار). بموجب ترتيبات تعاقدية لتوفير خدمات الدعم.

الممتلكات والمنشآت والمعدات

٣١ - تُصنف الممتلكات والمنشآت والمعدات في مجموعات مختلفة لها طابع مماثل ووظائف وأعمار نافعة ومنهجيات تقييم مماثلة، ومنها مثلاً المركبات؛ والمباني المؤقتة؛ ومعدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات؛ والآلات والمعدات؛ والأثاث والتجهيزات الثابتة؛ والأصول العقارية (المباني والبنية التحتية والأصول قيد الإنشاء). وفي الوقت الحالي، تشمل ممتلكات اليونيتار ومنشآته ومعداته المركبات ومعدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

الاعتراف بالممتلكات والمنشآت والمعدات

٣٢ - تسجل جميع الممتلكات والمنشآت والمعدات بالتكلفة الأصلية، مخصوماً منها الاستهلاك المتراكم والخسائر المتراكمة الناشئة عن اضمحلال القيمة. وتشمل التكلفة الأصلية سعر الشراء، إضافة إلى أي تكاليف أخرى تُعزى مباشرة إلى إيصال الأصل إلى موقعه وحالته، والتقدير الأولي لتكاليف التفكيك وترميم الموقع.

٣٣ - وتُرسمل الممتلكات والمنشآت والمعدات إذا كانت تكلفتها تفوق أو تساوي العتبة المحددة بمبلغ ٥ ٠٠٠ دولار للوحدة.

٣٤ - وفيما يتعلق بالممتلكات والمنشآت والمعدات المكتسبة دون مقابل أو المشتراة بتكلفة رمية، بما في ذلك الأصول المتبرع بها، تكون القيمة العادلة في تاريخ اقتنائها هي تكلفة شراء أصول مكافئة.

٣٥ - ويُحسب استهلاك الممتلكات والمنشآت والمعدات على مدى عمرها النافع المقدّر باستخدام طريقة القسط الثابت حتى قيمتها المتبقية. ويبدأ الاستهلاك في الشهر الذي يحوز فيه المعهد أصلاً من الأصول ويتحكم فيه وفقاً للشروط التجارية الدولية ولا تُقيد أي مصروفات استهلاك في الشهر الذي يتم فيه إخراج الممتلكات والمنشآت والمعدات من الخدمة أو التصرف فيها. ونظراً لنمط الاستخدام المتوقع للممتلكات والمنشآت والمعدات، تكون القيمة المتبقية منعدمة ما لم يرجح أن تكون كبيرة. ويرد أدناه بيان بالأعمار النافعة المقدرة لفئات الممتلكات والمنشآت والمعدات:

مدة العمر النافع المقدّر بالسنوات	فئة الممتلكات والمنشآت والمعدات
٧-٤ سنوات	معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
٦ سنوات - ١٢ سنة	المركبات

٣٦ - وحيثما كانت هناك قيمة كبيرة لتكاليف الأصول المستهلكة بالكامل التي لا تزال قيد الاستخدام، تُدرج التعديلات المدخلة على الاستهلاك المتراكم والممتلكات والمنشآت والمعدات في البيانات المالية كي تعكس حداً أدنى للاستهلاك قدره ١٠ في المائة على الأقل، ويُستعرض العمر النافع لفئات الأصول المعنية وتجرى التعديلات المناسبة بشكل استباقي.

٣٧ - ولا تُرسمَل التكاليف المتكبدة بعد عملية الاقتناء الأولية إلا عندما يُحتمل أن تتدفق على المعهد في المستقبل منافع اقتصادية أو خدمات لها علاقة بالأصل المعني، وتتجاوز التكلفة اللاحقة العتبة المحددة للاعتراف الأولي. وتفيد مصروفات التصليحات والصيانة في بيان الأداء المالي في سنة تكبدها.

٣٨ - وينشأ الربح أو الخسارة من التصرف في الممتلكات والمنشآت والمعدات أو نقلها حينما تكون العائدات من التصرف أو النقل مختلفة عن قيمتها الدفترية. ويُعترف بتلك الأرباح أو الخسائر في بيان الأداء المالي في إطار الإيرادات الأخرى أو المصروفات الأخرى.

٣٩ - وتجرى تقييمات اضمحلال القيمة خلال العملية السنوية للتحقق المادي وعند وقوع أحداث أو تغيرات في الظروف تشير إلى أن القيمة الدفترية قد لا تكون قابلة للاسترداد. وعتبة استعراض اضمحلال القيمة للمركبات ومعدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات هي قيمة دفترية صافية تزيد عن ٢٥ ٠٠٠ دولار.

الخصوم المالية: التصنيف

٤٠ - تُصنف الخصوم المالية على أنها "الخصوم المالية الأخرى". وهي تشمل الحسابات المستحقة الدفع، والتحويلات المستحقة الدفع، واستحقاقات الموظفين المستحقة الدفع، والمبالغ غير المنفقة المحتفظ بها لردّها في المستقبل، والمخصصات والخصوم الأخرى من قبيل الأرصدة المشتركة بين الصناديق الواجبة الدفع للكيانات المبلّغة الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة. والخصوم المالية المصنفة على أنها الخصوم المالية الأخرى يُعترف بها أولاً بالقيمة العادلة، ثم تُقاس لاحقاً بالتكلفة المُهلكة. ويُعترف بالخصوم المالية التي تقل مدتها عن ١٢ شهراً بقيمتها الاسمية. ويعيد المعهد تقييم تصنيف الخصوم المالية في تاريخ كل إبلاغ ويلغي اعترافه بها عند الوفاء بالتزاماته التعاقدية أو التنازل عنها أو إلغائها أو انتهاء صلاحيتها.

الخصوم المالية: الحسابات الواجبة الدفع والالتزامات المستحقة

٤١ - تنشأ الحسابات الواجبة الدفع والمصروفات المستحقة من شراء السلع والخدمات التي تم استلامها ولكن لم يتم، حتى تاريخ الإبلاغ، دفع ثمنها. ويكون الاعتراف بها عند تاريخ

الإبلاغ بالقيمة المسجلة في الفاتورة، مطروحاً منها أي حسومات في السداد. ويُعترف بالمبالغ الواجبة الدفع وتقاس بعد ذلك بالقيمة الاسمية، لأن أجل استحقاقها يحل عموماً في غضون ١٢ شهراً.

الخصوم المالية: التحويلات الواجبة الدفع

٤٢ - تتعلق التحويلات الواجبة الدفع بالمبالغ المستحقة للكيانات المنفذة/الهيئات المنفذة/الشركاء المنفذين وبالأرصدة المتبقية المقرر إعادتها للجهات المانحة.

المبالغ المقبوضة مقدماً

٤٣ - تتألف المبالغ المقبوضة مقدماً من المدفوعات المقبوضة مقدماً المتعلقة بالمعاملات التبادلية، والالتزامات الخاصة بترتيبات التمويل المشروطة، والإيرادات المؤجلة الأخرى.

عقود الإيجار: المعهد كمستأجر

٤٤ - تُصنف عقود إيجار الممتلكات والمنشآت والمعدات بوصفها عقود إيجار تمويلي حينما يتحمل المعهد إلى حد كبير جميع المخاطر ويحصل على المكاسب الملازمة للملكية. وتُجرى رسمة عقود الإيجار التمويلي في بداية عقد الإيجار بأقل من القيمة العادلة أو القيمة الحالية للحد الأدنى من مدفوعات الإيجار. ويُقيد التزام الإيجار، بعد حسم رسوم التمويل، بوصفه خصماً في بيان المركز المالي. ويجري استهلاك الأصول المقتناة في إطار عقود الإيجار التمويلي وفقاً للسياسات المتعلقة بالممتلكات والمنشآت والمعدات. ويُقيد عنصر الفائدة المتعلق بمبلغ الإيجار في بيان الأداء المالي بوصفه من المصروفات على مدى فترة عقد الإيجار على أساس طريقة سعر الفائدة الفعلي.

٤٥ - وتُصنف عقود الإيجار بوصفها عقود إيجار تشغيلي حينما لا تُنقل جميع المخاطر والمكاسب الملازمة للملكية إلى المعهد بشكل كبير. وتُحتسب المدفوعات المسددة بموجب عقود الإيجار التشغيلية في بيان الأداء المالي بوصفها مصروفات على أساس القسط الثابت على مدى فترة عقد الإيجار.

ترتيبات حقوق الاستخدام المتبرع بها

٤٦ - يشغل المعهد أراض ومبانٍ ويستخدم أصول بنى تحتية وآلات ومعدات بموجب اتفاقات حقوق الاستخدام المتبرع بها التي تمنحها الحكومات المضيفة أساساً بدون تكلفة

أو بتكلفة رمزية. واستناداً إلى مدة الاتفاق، والشروط المتعلقة بنقل السيطرة والإنهاء الواردة في الاتفاق، يُحتسب الترتيب المتعلق بحق الاستخدام المتبرع به كعقد إيجار تشغيلي أو تمويلي.

٤٧ - وفي حالة عقود الإيجار التشغيلي، يُعترف في البيانات المالية بالمصروف والإيراد المقابل له المعادلين للقيمة الإيجارية السوقية السنوية لمبانٍ مماثلة.

٤٨ - وعتبة الاعتراف بالإيرادات والمصروفات هي قيمة الإيجار السنوي التي تعادل مبلغ ٥.٠٠٠ دولار لكل حق متبرع به لاستخدام المباني، والأراضي، والبنى التحتية، والآلات، والمعدات.

استحقاقات الموظفين

٤٩ - يُقصد بالعاملين الموظفون، على النحو المبين في المادة ٩٧ من ميثاق الأمم المتحدة، الذين تتحدّد خدمتهم وعلاقتهم التعاقدية بكتاب تعيين خاضع للأنظمة الصادرة عن الجمعية العامة عملاً بالفقرة ١ من المادة ١٠١ من الميثاق. وتُصنّف استحقاقات الموظفين كاستحقاقات قصيرة الأجل واستحقاقات طويلة الأجل واستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات إنهاء الخدمة.

استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل

٥٠ - استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل هي استحقاقات الموظفين (بخلاف استحقاقات نهاية الخدمة) التي تصبح مستحقة الدفع في غضون ١٢ شهراً بعد انتهاء السنة التي يؤدي فيها الموظفون الخدمات ذات الصلة. وتشمل استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل استحقاقات الموظفين للمرة الأولى (منح الانتداب) والاستحقاقات الدورية اليومية/الأسبوعية/الشهرية (الأجور والمرتبات والبدلات) وفترات الغياب المدفوعة الأجر (الإجازة المرضية المدفوعة الأجر، وإجازة الأمومة/الأبوة) وغيرها من الاستحقاقات القصيرة الأجل (منحة التعليم، واسترداد مبالغ الضرائب، وإجازة زيارة الوطن) الممنوحة للموظفين الحاليين على أساس الخدمات المقدمة. ويُعترف بجميع هذه الاستحقاقات المتراكمة ولكنها لم تسدد بوصفها حصوماً جارية في بيان المركز المالي.

٥١ - ويُتاح السفر في إجازة زيارة الوطن للموظفين ومُعاليهم الذين يستوفون الشروط، في البلدان التي يستحق الموظفون فيها هذه الإجازة. ويمثل هذا الالتزام تكاليف السفر المتوقع تكبدها لتغطية مستحقات سفر الموظفين المستوفين للشروط في زيارتهم المقبلة للوطن، معدلةً لبيان نسبة الخدمة التي لم تؤد بعد إلى حين استحقاق الموظف للإجازة. ونظراً للمطالبة

باستحقاقات السفر في إجازة زيارة الوطن في غضون فترات قصيرة نسبياً، فإن أثر خفض هذا الالتزام مقابل القيمة الزمنية للنقود ليس أثراً هاماً.

استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة

٥٢ - تشمل استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن عند انتهاء الخدمة، والمعاش التقاعدي عن طريق الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة.

خطط الاستحقاقات المحددة

٥٣ - تُعتبر الاستحقاقات التالية بمثابة خطط محددة الاستحقاقات: التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن والإجازات السنوية المتراكمة التي تبدل بالنقد لدى انتهاء خدمتهم في المنظمة. والخطط المحددة الاستحقاقات هي الخطط التي يلتزم فيها المعهد بتقديم استحقاقات متفق عليها ويتحمل بالتالي المخاطر الاكتوارية. وتقاس الالتزامات المتعلقة بخطط الاستحقاقات المحددة بالقيمة الحالية للالتزام المتصل بالاستحقاقات المحددة. ويُعترف بالتغيرات في الخصوم المتعلقة بخطط الاستحقاقات المحددة، باستثناء الأرباح والخسائر الاكتوارية، في بيان الأداء المالي في السنة التي تطرأ فيها. وقد اختارت المنظمة الإقرار بالتغيرات التي تطرأ في الالتزامات المتعلقة بخطط الاستحقاقات المحددة الناشئة عن المكاسب والخسائر الاكتوارية مباشرة من خلال بيان التغيرات في صافي الأصول. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، لم تكن لدى المعهد أي أصول لهذه الخطط على النحو المحدد في المعيار ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين.

٥٤ - والالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة يحسبها اكتواريون مستقلون باستخدام طريقة الرصيد الدائن المُسقط حسب الوحدة. وتحدد القيمة الحالية للالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة بخصم التدفقات النقدية المقدرة في المستقبل باستخدام أسعار الفائدة على سندات الشركات العالية الجودة التي تقارب آجال استحقاقها تواريخ استحقاق الخطط الفردية.

٥٥ - التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة - يوفر تغطية للمصروفات الطبية الضرورية للموظفين السابقين المستحقين ومُعاليهم في جميع أنحاء العالم. فعند انتهاء الخدمة، يجوز للموظفين ومُعاليهم اختيار المشاركة في خطة تأمين صحي محددة الاستحقاقات تابعة للأمم المتحدة، بشرط استيفائهم شروطاً معينة للتأهل لذلك، منها إكمال ١٠ سنوات من المشاركة في إحدى خطط التأمين الصحي التابعة للأمم المتحدة فيما يتعلق بالموظفين المستقدمين

بعد ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧، و ٥ سنوات للمستقدمين قبل ذلك التاريخ. ويمثل الالتزام المتعلق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة القيمة الحالية لنصيب المعهد من تكاليف التأمين الطبي للمتقاعدين واستحقاقات ما بعد التقاعد المستحقة حتى تاريخه للموظفين العاملين. وثمة عامل من عوامل تقييم استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة يتمثل في مراعاة مساهمات جميع المشاركين في خطط التأمين الصحي عند تحديد الالتزامات المتبقية على المعهد. وتُخصم مساهمات المتقاعدين من إجمالي الالتزام، ويُخصم أيضاً جزء من مساهمات الموظفين العاملين، من أجل التوصل إلى الالتزام المتبقي على المعهد وفقاً لنسب تقاسم التكاليف التي أذنت بها الجمعية العامة (في قرارها ٢٣٥/٣٨؛ و ١٠٩٥ ألف (د-١١) و ٢٠٩/٤١).

٥٦ - استحقاقات الإعادة إلى الوطن - عند نهاية الخدمة، يحق للموظفين الذين يستوفون بعض شروط الأهلية، بما في ذلك الإقامة خارج البلد الذي يحملون جنسيته وقت انتهاء الخدمة، أن يحصلوا على منحة الإعادة إلى الوطن، التي تستند إلى طول سنوات الخدمة، ومصاريف السفر ونقل الأمتعة. ويُعترف بالالتزام بدءاً من تاريخ التحاق الموظف بالعمل في المعهد، ويُقاس بالقيمة الحالية للالتزام المقدّر اللازم لتسوية هذه الاستحقاقات.

٥٧ - الإجازات السنوية المتراكمة - تمثل الالتزامات المستحقة المتعلقة بالإجازات السنوية أيام الإجازات المتراكمة غير المستخدمة التي من المتوقع تسويتها عن طريق مدفوعات نقدية تقدم للموظفين لدى انتهاء خدمتهم بالمنظمة. ويعترف المعهد في بند الخصوم بالقيمة الاكتوارية لمجموع أيام الإجازات المتراكمة، أقصاها ٦٠ يوماً (١٨ يوماً للموظفين المؤقتين)، لجميع الموظفين حتى تاريخ بيان المركز المالي. وتطبق المنهجية افترض "الوارد أخيراً يصرف أولاً" في تحديد الالتزامات المتعلقة بالإجازات السنوية الذي يميز للموظفين الحصول على استحقاقات الإجازات للفترة الحالية قبل الحصول على أرصدة الإجازات السنوية المتراكمة المتعلقة بفترة سابقة. وفعلياً، يمكن الحصول على استحقاقات الإجازة السنوية المتراكمة بعد انقضاء فترة تزيد عن اثني عشر شهراً على نهاية الفترة المشمولة بالتقرير التي نشأت فيها الاستحقاقات، وبوجه عام، ثمة زيادة في عدد أيام الإجازات السنوية المتراكمة، مع الإشارة إلى أن استبدال الإجازات السنوية المتراكمة بتسوية نقدية في نهاية الخدمة هي المسؤولية الأساسية للمنظمة. وتصنف بالتالي استحقاقات الإجازة السنوية المتراكمة التي تعكس تدفق الموارد الاقتصادية من المنظمة في نهاية الخدمة في فئة استحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل. ويلاحظ أن القسط من استحقاق الإجازة السنوية المتراكمة المتوقع تسويته عن طريق المدفوعات النقدية في غضون اثني عشر شهراً بعد تاريخ الإبلاغ يصنف في شكل خصوم جارية. وتماشياً مع المعيار ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام:

يجب أن تُقدّر استحقاقات الموظفين، والاستحقاقات الأخرى الطويلة الأجل مثلما تقدر استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة؛ ومن ثم فإن المعهد يعتبر الخصوم المتعلقة باستحقاقات موظفيه من الإجازات السنوية المتراكمة بمثابة خطة استحقاقات محددة تقيّم اكتواريا.

الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

٥٨ - معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار) هو إحدى المنظمات الأعضاء المشاركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة الذي أنشأته الجمعية العامة لتوفير استحقاقات التقاعد والوفاء والعجز وما يرتبط بذلك من استحقاقات أخرى للموظفين. وصندوق المعاشات التقاعدية هو خطة مموّلة يشترك فيها أرباب عمل متعددون وتنص على استحقاقات محددة. وحسب ما هو محدد في المادة ٣ (ب) من النظام الأساسي للصندوق، فإن باب العضوية في الصندوق مفتوح للوكالات المتخصصة، ولأي منظمة دولية أو حكومية دولية أخرى مشتركة في النظام الموحد للمرتبات والبدلات وغيرها من شروط الخدمة في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة وتعرض هذه الخطة المنظمات المشاركة للمخاطر الاكتوارية المرتبطة بالموظفين الحاليين والسابقين في المنظمات الأخرى المشاركة في صندوق المعاشات التقاعدية، ما ينجم عنه عدم وجود أساس ثابت وموثوق لتوزيع الالتزامات وأصول الخطة والتكاليف علىفرادى المنظمات المشاركة في الصندوق. وليس بوسع المعهد، على غرار المنظمات المشاركة الأخرى، أن يوزع حصصه النسبية من الالتزامات والاستحقاقات المحددة، وأصول الخطة، والتكاليف المرتبطة بالخطة بدرجة كافية من الموثوقية للأغراض المحاسبية. ومن ثم فقد تعامل المعهد مع هذه الخطة كما لو كانت خطة محددة الاشتراكات تماشيا مع متطلبات المعيار ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتفيد مساهمات المعهد في صندوق المعاشات التقاعدية خلال السنة المالية بوصفها مصروفات استحقاقات موظفين في بيان الأداء المالي.

استحقاقات إنهاء الخدمة

٥٩ - لا يُعترف باستحقاقات إنهاء الخدمة كمصروفات إلا متى التزم المعهد، على نحو ثابت تنتفي معه منطقيا إمكانية التراجع، بنظام رسمي مفصل يقضي إما بإنهاء خدمة الموظف قبل تاريخ تقاعده العادي، وإما بمنحه استحقاقات انتهاء الخدمة على إثر عرض يُقدّم لتشجيع الموظفين على الانسحاب الطوعي من الخدمة. وتُقيّد استحقاقات إنهاء الخدمة التي تُسوى خلال ١٢ شهراً بالمبلغ المتوقع دفعه. وإذا حان موعد دفع استحقاقات إنهاء الخدمة بعد أكثر من ١٢ شهرا من تاريخ الإبلاغ، فإنها تخضع لعملية خصم إذا كان أثر الخصم هاما.

الاستحقاقات الأخرى الطويلة الأجل

٦٠ - الالتزامات الأخرى المتعلقة باستحقاقات الموظفين الطويلة الأجل هي الاستحقاقات، أو أجزاء الاستحقاقات، التي لا يحين موعد تسويتها في غضون ١٢ شهراً من انقضاء السنة التي يقدم فيها الموظفون الخدمات ذات الصلة. والإجازات السنوية المتراكمة هي مثال على الاستحقاقات الطويلة الأجل الأخرى.

٦١ - ينظم المرفق دال للنظام الإداري للموظفين التعويض في حالات الوفاة أو الإصابة أو المرض المعزوة إلى قيام الموظف بواجباته الرسمية في خدمة الأمم المتحدة.

المخصصات

٦٢ - المخصصات هي خصوم تقيد لأغراض إنفاق مبلغ غير محدد أو لتغطية نفقات فترة غير محددة في المستقبل. ويحدث الاعتراف بالمخصص عندما يقع على المعهد، نتيجة لحدث ماضٍ، التزام حالي قانوني أو ضمني يمكن تقديره على نحو موثوق به ومن المحتمل أن تستلزم تسوية هذا الالتزام دفع بعض المنافع الاقتصادية. ويقاس المبلغ المخصص باعتباره أفضل تقدير للمبلغ المطلوب لتسوية الالتزام الحالي في تاريخ الإبلاغ. وعندما يكون تأثير القيمة الزمنية للنقد تأثيراً هاماً، يكون المخصص هو القيمة الحالية للمبلغ المطلوب لتسوية هذا الالتزام. ولا يعترف بالمخصصات عند حساب خسائر التشغيل في المستقبل.

الخصوم الاحتمالية

٦٣ - تمثل الخصوم الاحتمالية التزامات يمكن أن تنشأ عن أحداث سابقة ولا يؤكد وجودها إلا أن يقع مستقبلاً أو ألا يقع حدث واحد أو أكثر لا يمكن التنبؤ به على وجه اليقين ولا يخضع كليةً لسيطرة المعهد؛ أو تمثل التزامات حالية تنشأ عن أحداث سابقة ولكن لا يُعترف بها لأنه لا يُرجح أن تكون هناك حاجة إلى تدفق خارجي لموارد في شكل منافع اقتصادية أو إمكانات خدمة ستلزم من أجل تسوية الالتزامات، أو لأنه يتعذر قياس مبلغ الخصوم بصورة موثوقة.

الأصول الاحتمالية

٦٤ - تمثل الأصول الاحتمالية الأصول التي يمكن أن تنشأ عن أحداث سابقة ولا يؤكد وجودها إلا أن يقع مستقبلاً أو ألا يقع حدث واحد أو أكثر لا يمكن التنبؤ به على وجه اليقين ولا يخضع كليةً لسيطرة المعهد.

الالتزامات

٦٥ - الالتزامات هي مصروفات يتكبدها المعهد في المستقبل بناء على عقود أبرمها بحلول تاريخ الإبلاغ وليست للمعهد إلا صلاحية محدودة للغاية، إن وجدت، تجيز له تجنبها في مسار أعماله العادي. وتشمل هذه الالتزامات الرأسمالية (مبالغ العقود المتعلقة بالمصروفات الرأسمالية التي لا تُسدّد أو تصبح مستحقة بحلول تاريخ الإبلاغ)، وعقود توريد السلع والخدمات التي سيستلمها المعهد في فترات مستقبلية، والحدود الدنيا لمدفوعات الإيجار غير القابلة للإلغاء، والالتزامات الأخرى غير القابلة للإلغاء.

الإيرادات من المعاملات غير التبادلية: التبرعات

٦٦ - تُعتبر التبرعات والتحويلات الأخرى المستندة إلى اتفاقات نافذة بقوة القانون بمثابة إيرادات عندما يصبح الاتفاق ملزماً، وهي النقطة التي يعتبر عندها المعهد حائزاً للسيطرة على الأصول. أما في حالة استلام مبالغ نقدية رهناً بشروط معينة، فيؤجل الاعتراف بها إلى حين استيفاء تلك الشروط.

٦٧ - ويُعترف بالتعهدات الطوعية والتبرعات الأخرى الموعود بها بوصفها إيرادات عندما يصبح الترتيب الخاص بها ملزماً.

٦٨ - وتُخصم الأموال غير المستخدمة والمعادة إلى الجهات المانحة من صافي الإيرادات.

٦٩ - وتمثل الإيرادات المحصلة بموجب ترتيبات مشتركة بين المنظمات مخصصات تمويل تقدمها الوكالات لتمكين المنظمة من إدارة مشاريع أو برامج أخرى بالنيابة عنها.

٧٠ - وتُعتبر المساهمات العينية من السلع التي تفوق قيمتها العتبة الموجبة للاعتراف بها المحددة بمبلغ ٥ ٠٠٠ دولار بمثابة أصول وإيرادات متى كان ثمة احتمال بأن تتدفق على المعهد في المستقبل منافع اقتصادية أو إمكانات خدمة وكانت القيمة العادلة لتلك الأصول قابلة للقياس على نحو موثوق به. وقد اختار المعهد عدم الاعتراف بالمساهمات العينية من الخدمات، بل الإفصاح عن المساهمات العينية من الخدمات، التي تفوق قيمتها العتبة المحددة بمبلغ ٥ ٠٠٠ دولار، في الملاحظات على البيانات المالية. وتقاس المساهمات العينية في البداية بحسب قيمتها العادلة في تاريخ تسلمها، وتحدد هذه القيمة بالرجوع إلى قيم سوقية قابلة للرصد أو استناداً إلى تقييمات مستقلة.

٧١ - ويُحتمل المبلغ المتأني من استرداد التكلفة غير المباشرة ويسمى "تكاليف دعم البرامج" على الأنشطة الممولة من الصندوق الاستثماري والأنشطة الأخرى التي تُمول

من التبرعات بهدف كفالة عدم تحميل التكاليف الإضافية لدعم الأنشطة الممولة من التبرعات على الأموال غير المخصصة و/أو الموارد الأساسية الأخرى لليونيتار. وتحذف تكاليف دعم البرامج لأغراض إعداد البيانات المالية، على النحو المبين في الملاحظة ٥: الإبلاغ القطاعي. وتدرج تكاليف دعم البرامج المتفق عليها مع الجهة المانحة ضمن التبرعات. ويعبر عنها كنسبة مئوية من التكاليف المباشرة (النفقات الفعلية والالتزامات غير المصفاة).

الإيرادات من المعاملات التبادلية

٧٢ - المعاملات التبادلية هي المعاملات التي يقوم فيها المعهد ببيع خدمات. وتشمل هذه الإيرادات القيمة العادلة للإيرادات المقبوضة أو المستحقة نظير بيع الخدمات. ولا يُعترف بهذه الإيرادات إلا إذا كان بالإمكان قياسها على نحو موثوق، وكان من المحتمل أن تتدفق على البرنامج منافع اقتصادية في المستقبل، وعندما تُستوفى معايير محددة. أما الإيرادات المتأتية من العمولات والرسوم المحصلة نظير خدمات تقنية وتدريبية وإدارية والخدمات الأخرى التي تُقدم للحكومات وكيانات الأمم المتحدة والأفراد والشركاء الآخرين، فهي يُعترف بها عندما يتم تقديم الخدمات.

إيرادات الاستثمار

٧٣ - تُكتسب إيرادات الاستثمار (إيرادات الفوائد) من الأدوات المالية الفردية ويُعترف بها على أساس التناسب الزمني بتطبيق طريقة سعر الفائدة الساري على الأصل المالي المعني.

المصروفات

٧٤ - المصروفات هي نقصان في المنافع والخدمات الاقتصادية المحتملة خلال فترة الإبلاغ في شكل تدفقات إلى الخارج أو استهلاك للأصول أو تكبد التزامات تفضي إلى نقصان في صافي الأصول، ويُعترف بها على أساس الاستحقاق عند تسليم البضائع وتقديم الخدمات بصرف النظر عن شروط الدفع.

٧٥ - وتشمل مرتبات الموظفين مرتبات الموظفين الدوليين والوطنيين والموظفين المؤقتين من فئة الخدمات العامة، وتسويات مقر العمل والاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين. وتشمل البدلات والاستحقاقات استحقاقات الموظفين الأخرى، بما فيها المعاشات التقاعدية والتأمين، وانتداب الموظفين، والإعادة إلى الوطن، وبدل المشقة، والبدلات الأخرى. وتشمل تعويضات غير الموظفين وبدلاتهم أتعاب الاستشاريين والمتعاقدين.

٧٦ - وتشمل المنح والتحويلات الأخرى المنح والتحويلات المباشرة إلى الوكالات والشركاء والكيانات المنفذة الأخرى، فضلا عن المشاريع السريعة الأثر. وفيما يتعلق بالمنح المباشرة، يُعترف بالمصروف عند النقطة التي يقع فيها على المنظمة التزام بالدفع.

٧٧ - وتتعلق اللوازم والمواد الاستهلاكية بالنفقات المتكبدة للوازم المكتبية والمواد الاستهلاكية.

٧٨ - وتشمل مصروفات التشغيل الأخرى اقتناء السلع والأصول غير الملموسة التي تقل عن عتبات الرسملة، والصيانة، والمرافق، والخدمات التعاقدية، والتدريب، والخدمات الأمنية، والخدمات المشتركة، والإيجار، والتأمين، ومخصص الديون غير المضمون سدادها. وترتبط المصروفات الأخرى بالضيافة والمهام الرسمية، وخسائر صرف العملات الأجنبية، والتبرع بالأصول وتحويلها.

٧٩ - وتقوم الكيانات المنفذة/الشركاء المنفذون بتنفيذ بعض الأنشطة البرنامجية من غير الأنشطة التجارية أو الترتيبات الأخرى التي تتوقع اليونيتار الحصول منها على قيمة تعادل الأموال المحوَّلة. ويكون من بين الكيانات المنفذة والشركاء المنفذين بطبيعة الحال الحكومات والمنظمات غير الحكومية ووكالات الأمم المتحدة. ويمدّ اليونيتار هؤلاء الشركاء المنفذين بسُلف على أساس التوقعات النقدية. وتظلّ السُلف المدفوعة للشركاء المنفذين، التي لا تنفق خلال السنة، مستحقة في نهاية السنة وتُدرج في بيان المركز المالي. وتقدم الكيانات المنفذة/الشركاء المنفذون أولئك إلى اليونيتار تقارير مصدّق عليها عن المصروفات تؤثّق استخدامهم للموارد، وتشكل أساساً لتسجيل المصروفات في بيان الأداء المالي. وعندما لا يقدم الشركاء تقارير مالية على النحو المتوقع، يجري مديرو البرامج تقييماً مستتبيراً لما إذا كان يجب تسجيل استحقاق أم اضمحلال في القيمة مقابل مبلغ السلفة وتقديم التسوية المحاسبية. وتُقيّد تكاليف الدّعم التي يتكبّدها الشركاء المنفذون وتسدّد لهم في بيان الأداء المالي كمصروفات. وتظهر الاتفاقات الملزمة لتمويل كيانات منفذة/شركاء منفذين لم تُدفع عند نهاية فترة الإبلاغ باعتبارها التزامات في الملاحظات على البيانات المالية.

الملاحظة ٤

تسويات الفترة السابقة

٨٠ - حدد المعهد البنود التالية باعتبارها أدت إلى تعديل الأرقام المقارنة لعام ٢٠١٤ في البيانات والملاحظات المالية لعام ٢٠١٥.

٨١ - أُدخلت تسوية قدرها ٠,٦٩٠ مليون دولار على تحويلات السلف تتعلق بسلفة منحت لمركز روغاناند للتدريب والتعليم احتسبت كمبلغ مستحق القبض بدلا من أن تحتسب كمصروف. ولذلك فإن هذه التسوية تؤثر على النفقات المتصلة بالمنح والتحويلات الأخرى، وكذلك الفائض المبلغ عنه للسنة في بيان الأداء المالي، وبيان التغيرات في صافي الأصول، وبيان التدفقات النقدية.

٨٢ - وأدخلت تسوية للحسابات المستحقة القبض والإيرادات المحتفظ بها ناشئة عن تحديد تسوية للتحويل خاصة بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام تتعلق باتفاق تبرعات وقعت في عام ٢٠١٣ حكومة ولاية ريفرز، نيجيريا (٠,٥٠٢ مليون دولار). واستلمت الأموال في عام ٢٠١٥.

٨٣ - في عام ٢٠١٤، أبلغ عن السلف المقدمة للموظفين (٠,١٠٢ مليون دولار) والمصروفات المدفوعة مسبقا (٠,٠١٦ مليون دولار) في إطار تحويلات السلف. وفي عام ٢٠١٥، أبلغ عن هذين البندين كأصول أخرى تماشيا مع إطار سياسات الأمم المتحدة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتتصل تحويلات السلف بالتحويلات إلى الشركاء المنفذين لتنفيذ مشاريع محددة، وليس بالمبالغ المدفوعة مقدما لمصروفات التشغيل أو السلف المقدمة إلى الموظفين. ويؤثر هذا التغيير في طريقة العرض أيضا على بيان التدفقات النقدية.

٨٤ - وفيما يتعلق بعام ٢٠١٥، شملت التحركات غير النقدية تكاليف الخدمات والفائدة الجارية للالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين. وفي عام ٢٠١٤، شمل ذلك الخسائر الاكتوارية الناجمة عن الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين التي اعترف بها في بيان التغيرات في صافي الأصول، تماشيا مع إطار سياسات الأمم المتحدة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ولتعزيز إمكانية المقارنة، استبعدت الخسائر الاكتوارية من التدفقات النقدية التشغيلية واستعيض عنها بتكاليف الخدمات والفائدة الجارية. وسُوي صافي حركة الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين بنفس المقدار.

ألف - مقتطف من بيان المركز المالي: ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/				
٣١ كانون الأول/ تسوية الفترة التغيير في ديسمبر ٢٠١٤ (بعد				
الملاحظة ديسمبر ٢٠١٤ السابقة طريقة العرض إعادة الحساب)				
الأصول				
الأصول الجارية				
٨	٥ ٦٧٨	٥٠٢	-	٦ ١٨٠
التبرعات المستحقة القبض				
١٠	١ ٥٨٦	(٦٩٠)	(١١٨)	٧٧٨
تحويلات السلف				
١١	-	-	١١٨	١١٨
الأصول الأخرى				
مجموع الأصول الجارية				
	١٩ ٨٨٩	(١٨٨)	-	١٩ ٧٠١
مجموع الأصول				
	٣٠ ٣٠٣	(١٨٨)	-	٣٠ ١١٥
صافي مجموع الأصول ومجموع الخصوم				
	١٦ ٢٠٠	(١٨٨)	-	١٦ ٠١٢
صافي الأصول				
١٧	١٦ ٢٠٠	(١٨٨)	-	١٦ ٠١٢
الفوائض المتراكمة				
مجموع صافي الأصول				
	١٦ ٢٠٠	(١٨٨)	-	١٦ ٠١٢

باء - مقتطف من بيان الأداء المالي: ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/			
٣١ كانون الأول/ تسوية الفترة ديسمبر ٢٠١٤ (بعد			
الملاحظة ديسمبر ٢٠١٤ السابقة إعادة الحساب)			
مجموع الإيرادات			
	٢٨ ٧٩١		٢٨ ٧٩١
المصروفات			
٢١	٤ ٤٥٤	٦٩٠	٥ ١٤٤
المنح والتحويلات الأخرى			
	٢٤ ٠٩٥	٦٩٠	٢٤ ٧٨٥
مجموع المصروفات			
	٤ ٦٩٦	(٦٩٠)	٤ ٠٠٦
الفائض للسنة			

جيم - مقتطف من بيان التغيرات في صافي الأصول: ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صافي الأصول	
صافي الأصول بعد إعادة الحساب في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ (المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام)	١٣ ٨٩٩
تسوية الفترة السابقة	٥٠٢
صافي الأصول بعد إعادة الحساب في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤	١٤ ٤٠١
التغير في صافي الأصول	
الخسائر الاكتوارية في الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين	(٢ ٣٩٥)
الفائض للسنة (بعد إعادة الحساب)	٤ ٠٠٦
مجموع التغيرات في صافي الأصول	١ ٦١١
صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (بعد إعادة الحساب)	١٦ ٠١٢

دال - مقتطف من بيان التدفقات النقدية: ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الملاحظة	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	تسوية الفترة السابقة	في طريقة العرض	التغيير ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (بعد إعادة الحساب)
الفائض للسنة	٤ ٦٩٦	(٦٩٠)	-	٤ ٠٠٦
التحركات غير النقدية				
الخسائر الاكتوارية في الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين	(٢ ٣٩٥)	-	٢ ٣٩٥	-
تكلفة الخدمة الجارية وتكلفة الفائدة للالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين	-	-	١ ٠٧٨	١ ٠٧٨
التغير في الأصول				
(الزيادة)/النقصان في تحويلات السلف	(١ ٦٦)	٦٩٠	١١٨	٦٤٢
الزيادة في الأصول الأخرى	-	-	(١١٨)	(١١٨)
التغيرات في الخصوم				
الزيادة/(النقصان) في الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين	٣ ٤٢٥	-	(٣ ٣٧٧)	(٤٨)

الملاحظة ٥

الإبلاغ القطاعي

٨٥ - القطاع هو نشاط أو مجموعة من الأنشطة يمكن تمييزها عن غيرها، ويبلغ عن معلوماتها المالية بشكل مستقل، وذلك لتقييم الأداء السابق للكيان من حيث تحقيق أهدافه، ولأغراض اتخاذ القرارات بشأن تخصيص الموارد في المستقبل.

٨٦ - وتنقسم أنشطة اليونيتار وفقا لميزانيته البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ كما حددها مجلس أمنائه، إلى ثلاثة قطاعات هي:

(أ) مكتب المدير التنفيذي الذي يتولى مهام اليونيتار القيادية، وتعبئة الموارد، والتخطيط والرصد والتقييم والإبلاغ عن الأداء، وضمان الجودة؛

(ب) البرامج وتشمل أنشطة التدريب والبحث المعروضة ضمن خمسة مجالات مواضيعية هي: تعزيز التعددية؛ وتعزيز التنمية الاقتصادية والإدماج الاجتماعي؛ والنهوض بالاستدامة البيئية والتنمية الخضراء؛ وتعزيز السلام المستدام؛ وتحسين القدرة على مواجهة الكوارث والمساعدة الإنسانية. ويقوم بتنفيذ هذه الأنشطة البرنامجية كل من: برنامج الحوكمة البيئية؛ وبرنامج إدارة المواد الكيميائية والنفايات؛ وبرنامج التصدي لتغير المناخ؛ وبرنامج الدبلوماسية المتعددة الأطراف؛ وبرنامج صنع السلام ومنع نشوب النزاعات؛ وبرنامج التدريب على حفظ السلام؛ وبرنامج المالية العامة والتجارة؛ وبرنامج التعاون اللامركزي؛ وبرنامج ابتكارات نظم المعرفة، وبرنامج اليونيتار للتطبيقات الساتلية العملية؛ ومكتبين خارجيين في نيويورك وهيروشيما، باليابان، ومكتب مشاريع في بورت هاركورت في نيجيريا؛

(ج) خدمات العمليات/الدعم وهي تشمل مهام الدعم الأساسية من قبيل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والموارد البشرية، والإدارة والمشتريات، والميزانية والشؤون المالية.

٨٧ - وتشمل المعاملات المشتركة بين القطاعات تكاليف دعم البرامج الداخلية بين البرامج وتكاليف العمليات/الدعم تماشيا مع الفقرة ٧١ في الملاحظة ٣: السياسات المحاسبية الهامة. ويجري تحديد أسعار المعاملات المشتركة بين القطاعات على أساس استرداد التكاليف في إطار السياسات التشغيلية العادية وتُلغى لأغراض إعداد الإبلاغ القطاعي.

٨٨ - وتشمل الإلغاءات المبالغ المخصصة من الصناديق المشتركة فيما بين القطاعات المختلفة، التي تُلغى بعد توحيد صناديق اليونيتار، أي الكيان المكلف بالإبلاغ المالي. ومن بين القيم الملغاة تكاليف الدعم البرنامجي بين البرامج ودعم العمليات.

بيان الأداء المالي حسب القطاع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	المبالغ الملغاة	خدمات العمليات/الدعم	البرامج	مكتب المدير التنفيذي	
الإيرادات القطاعية					
٢١ ٩٨٠	-	٦٧٣	٢١ ٠٠٧	٣٠٠	التبرعات
٣ ٤٢٥	(١ ٢٦٢)	١ ٤١٧	٣ ٢٥١	١٩	الإيرادات من المعاملات التبادلية
١٦	-	-	١٣	٣	إيرادات الاستثمار
٢٥ ٤٢١	(١ ٢٦٢)	٢ ٠٩٠	٢٤ ٢٧١	٣٢٢	مجموع الإيرادات
المصروفات القطاعية					
٩ ١٩٤		٢ ٠٦١	٦ ٢٠٣	٩٣٠	مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم
٤ ١٩٣		٩٦	٤ ٠٩٦	١	تعويضات غير الموظفين وبدلاتهم
٣ ٦٧٨		-	٣ ٦٧٨	-	المنح والتحويلات الأخرى
١ ٧٥٦		٤	١ ٦٩٩	٥٣	السفر
٩٠٤		٤٦	٨٥٨	-	اللوازم والمواد الاستهلاكية
٨		-	٧	١	الاستهلاك
٣ ٧٤٠	(١ ٢٦٢)	١ ٢٢٣	٣ ٦٠٧	١٧٢	مصروفات التشغيل الأخرى
٢٣ ٤٧٣	(١ ٢٦٢)	٣ ٤٣٠	٢٠ ١٤٨	١ ١٥٧	مجموع المصروفات القطاعية
١ ٩٤٨	-	(١ ٣٤٠)	٤ ١٢٣	(٨٣٥)	الفائض/(العجز) للسنة

٨٩ - ولا يتضمن بيان الأداء المالي المقارن لعام ٢٠١٤ توزيعاً للنفقات، ويتضمن الإيرادات والنفقات غير المخصصة بسبب الصعوبات في الحصول على المعلومات القطاعية اللازمة من النظام المحاسبي القديم.

بيان الأداء المالي حسب القطاع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (بعد إعادة الحساب)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

مكتب المدير التنفيذي	البرامج	خدمات العمليات/الدعم	المبالغ غير المخصصة	المبالغ الملغاة	المجموع
الإيرادات القطاعية					
٤٥	١٤ ٢٧٤	١ ٥٦٠	٦٠٣	—	١٦ ٤٨٢
التبرعات					
—	٢ ٧٩١	٢٢٤	—	—	٣ ٠١٥
التبرعات (الأموال الواردة في إطار الترتيبات المشتركة بين المنظمات)					
١٣	٨ ٤٢٦	٢ ٢٩٥	٥٧	(١ ٤٩٧)	٩ ٢٩٤
الإيرادات من المعاملات التبادلية وإيرادات الاستثمار					
٥٨	٢٥ ٤٩١	٤ ٠٧٩	٦٦٠	(١ ٤٩٧)	٢٨ ٧٩١
مجموع الإيرادات					
١ ١١٥	٢١ ٦٨٩	٢ ٦٧٢	٨٠٦	(١ ٤٩٧)	٢٤ ٧٨٥
مجموع المصروفات القطاعية					
(١ ٠٥٧)	٣ ٨٠٢	١ ٤٠٧	(١ ٤٦)	—	٤ ٠٠٦
الفائض/(العجز) للسنة					

بيان المركز المالي حسب القطاع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (بعد إعادة الحساب)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	تسوية الفترة السابقة	الملاحظة
الأصول			
الأصول الجارية			
١ ٠٠٧	٥ ٠٦٨	٤٠	٦ ١١٥
النقدية ومكافئات النقدية			
١ ٦٤٧	٨ ٢٨٧	٦٦	١٠ ٠٠٠
الاستثمارات			
—	٨ ٣٣٤	—	٨ ٣٣٤
التبرعات المستحقة القبض			
—	٤٣٧	—	٤٣٧
حسابات أخرى مستحقة القبض			
—	١ ٤٢١	—	١ ٤٢١
تحويلات السلف			
٢ ٢١٠	(٤٤٥)	(٧٤١)	١ ٠٢٤
الأصول الأخرى			
٤ ٨٦٤	٢٣ ١٠٢	(٦٣٥)	٢٧ ٣٣١
مجموع الأصول الجارية			
الأصول غير الجارية			
—	٤ ١٨٠	—	٤ ١٨٠
التبرعات المستحقة القبض			
٤	٢٩	—	٣٣
الممتلكات والمنشآت والمعدات			

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤ (بعد إعادة الحساب)		٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤		الملاحظة
تسوية الفترة السابقة				
٤ ٢١٣	-	٤ ٢٠٩	٤	مجموع الأصول غير الجارية
٣١ ٥٤٤	(٦٣٥)	٢٧ ٣١١	٤ ٨٦٨	مجموع الأصول
الخصوم				
الخصوم الجارية				
١ ٧١٢	٥٨٥	١ ٠٩٨	٢٩	الحسابات الواجبة الدفع والخصوم المستحقة
١٦١	-	١٦١	-	المبالغ المقبوضة مقدما
٢٥٨	١١٦	١٣١	١١	الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين
٢ ١٣١	٧٠١	١ ٣٩٠	٤٠	مجموع الخصوم الجارية
الخصوم غير الجارية				
٨ ٣١٦	٢ ١٣٢	٥ ٥٤٤	٦٤٠	الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين
٨ ٣١٦	٢ ١٣٢	٥ ٥٤٤	٦٤٠	مجموع الخصوم غير الجارية
١٠ ٤٤٧	٢ ٨٣٣	٦ ٩٣٤	٦٨٠	مجموع الخصوم
٢١ ٠٩٧	(٣ ٤٦٨)	٢٠ ٣٧٧	٤ ١٨٨	صافي مجموع الأصول ومجموع الخصوم
صافي الأصول				
٢١ ٠٩٧	(٣ ٤٦٨)	٢٠ ٣٧٧	٤ ١٨٨	الفائز المتراكم
٢١ ٠٩٧	(٣ ٤٦٨)	٢٠ ٣٧٧	٤ ١٨٨	مجموع صافي الأصول

٩٠ - لا توجد أرقام مقارنة بالنسبة لبيان المركز المالي حسب القطاع لعام ٢٠١٥. ولم يُعرض بيان المركز المالي حسب القطاع في السنة الأولى من إعداد البيانات المالية وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (٢٠١٤) بسبب الصعوبات في الحصول على المعلومات القطاعية اللازمة من النظام المحاسبي القديم. وفي عام ٢٠١٥، انتقلت المنظمة إلى استخدام برمجية للتخطيط المركزي للموارد، وهي نظام أطلس الذي يمكنها من استخلاص المعلومات اللازمة للإبلاغ القطاعي.

الملاحظة ٦

المقارنة بالميزانية

٩١ - خلافاً للاستحقاق الكامل وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، يعدّ اليونيتار الميزانيات على أساس نقدي معدل، على النحو المبين في بيان الأداء المالي الذي يظهر النفقات بحسب طبيعتها. ويعرض البيان الخامس (بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية) الفرق بين المبالغ المدرجة في الميزانية والنفقات الفعلية على أساس قابل للمقارنة.

٩٢ - والميزانية النهائية هي الميزانية البرنامجية المنقّحة لفترة السنتين بالصيغة التي يقرها مجلس أمناء اليونيتار في نهاية السنة الأولى من فترة السنتين. ومع أنّ الميزانية تمتد على فترة سنتين، فإنّ اليونيتار يوزع اعتمادات تلك الميزانيات على مبلغين سنويين من أجل إتاحة مقارنة الميزانية المعتمدة بالميزانية الفعلية في البيانات المالية السنوية.

٩٣ - وتُعزى الفروق بين الميزانية الأصلية والميزانية النهائية إلى العناصر التي تطرأ في أثناء السنة، مثل التوقعات النهائية للمنح الخاصة التي من المقرر الحصول عليها، والفروق في اتجاهات المصروفات.

٩٤ - وترد الفروق بين مبالغ الميزانية الأصلية ومبالغ الميزانية النهائية في الجدول أدناه. وتعتبر الفروق بين اعتمادات الميزانية النهائية والنفقات الفعلية على أساس نقدي معدل، التي تزيد عن ١٠ في المائة، فروقا هامة ويُنظر فيها أدناه.

بمجال الميزانية	إيضاح أسباب الفروق الهامة
مكتب المدير التنفيذي	نقحت الميزانية السنوية النهائية بزيادتها بنسبة قدرها ٣٦,١ في المائة لتعكس التكاليف الإضافية المتوقعة في الموارد البشرية لدعم الإدارة الاستراتيجية.
	وكانت المصروفات الفعلية أقل من المصروفات في الميزانية السنوية النهائية بنسبة قدرها ١١,١ في المائة نتيجة لانخفاض عدد الأسفار المضطلع بها وانخفاض تكاليف الموظفين عما هو مدرج في الميزانية.
خدمات العمليات/الدعم	نقحت الميزانية السنوية النهائية بزيادتها بنسبة قدرها ١٨,٤ في المائة لتعكس تحولا يتمثل في تنفيذ خدمات محددة من خدمات تكنولوجيا المعلومات من السنة السابقة، والزيادات المتصلة بالنمو المتوقع للمخصصات لاستحقاقات الموظفين بعد انتهاء الخدمة.

فرق غير هام بين الميزانية السنوية النهائية والميزانية الفعلية.

فرق غير هام بين الميزانية السنوية الأصلية والميزانية السنوية النهائية.

البرامج

بحال الميزانية	إيضاح أسباب الفروق الهامة
كانت النفقات الفعلية أقل من الميزانية النهائية بنسبة قدرها ١٥,٩ في المائة نتيجة لانخفاض إيرادات مساهمات الجهات المانحة عما كان متوقعا، مما أدى إلى انخفاض الأنشطة البرنامجية مع كون التخفيضات في المقام الأول في فئات تكاليف الموظفين العامة مروراً بالمنح المقدمة إلى الشركاء المنفذين.	

التسوية بين المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة وبيان التدفقات النقدية

٩٥ - ترد أدناه التسوية بين المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة في المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية، والمبالغ الفعلية كما ترد في بيان التدفقات النقدية.

التسوية بين المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة وبيان تدفقات النقدية: ٢٠١٥
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	الاستثمار	التشغيل	
(٢٢ ٥٠٣)	-	(٢٢ ٥٠٣)	المبلغ الفعلي على أساس قابل للمقارنة (البيان الخامس)
٢ ٩٢٠	١٦	٢ ٩٠٤	الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي
٢١ ٦٧٥	٤ ٦٥٧	١٧ ٠١٨	الفروق الناشئة عن اختلاف طريقة العرض
٢ ٠٩٢	٤ ٦٧٣	(٢ ٥٨١)	صافي تدفقات النقدية في بيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)

التسوية بين المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة وبيان تدفقات النقدية: ٢٠١٤ (بعد إعادة الحساب)
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	الاستثمار	التشغيل	
(٢٣ ٥٨٢)	-	(٢٣ ٥٨٢)	المبلغ الفعلي على أساس قابل للمقارنة (البيان الخامس)
(٢ ٧٢٥)	(١٠)	(٢ ٧١٥)	الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي
٢٦ ٩٣٩	(١ ٧٦٠)	٢٨ ٦٩٩	الفروق الناشئة عن اختلاف طريقة العرض
٦٣٢	(١ ٧٧٠)	٢ ٤٠٢	صافي تدفقات النقدية في بيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)

(أ) الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي، وهي تنشأ عند إعداد الميزانية على أساس نقدي معدل، خلافاً للأساس المحاسبي للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام المستخدم في إعداد البيانات المالية. وتشتمل الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي

على التسويات التشغيلية المتصلة بالحاسبة على أساس الاستحقاق، وشطب الالتزامات وصافي التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار.

(ب) الفروق في طريقة العرض، وهي فروق في الشكل ونظم التصنيف في بيان التدفقات النقدية وبيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية. ويظهر بيان التدفقات النقدية الآثار الصافية للمقبوضات والصرفيات، ويعرض البيان الثاني النفقات الفعلية المأذون بها من خلال تخصيص الاعتمادات. أما الإيرادات والمصروفات التي لا تشكل جزءاً من بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية فهي تُشكل فروقاً في طريقة العرض.

(ج) الفروق في التوقيت - وهي تحدث عندما تكون فترة الميزانية مختلفة عن فترة الإبلاغ المبينة في البيانات المالية. وليس لدى اليونيتار أي فروق في التوقيت.

(د) الفروق في الكيانات، وهي وتُمثل تدفقات نقدية من/إلى فئات الصناديق أو الوكالات التي لا تتعلق باليونيتار ولكن يُبلغ عنها في البيانات المالية أو في ميزانية اليونيتار. ولم تكن هناك أي فروق في الكيانات في عام ٢٠١٤.

٩٦ - ويُظهر الجدول التالي عمليات التسوية بين النفقات الفعلية على أساس قابل للمقارنة كما وردت في بيانات المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية وبين مجموع النفقات المبلغ عنها في بيان الأداء المالي.

التسوية بين نفقات الميزانية الواردة في البيان الخامس وبين المصروفات المعدة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في البيان الثاني
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	
٢٢ ٥٠٣	٢٣ ٥٨٢	نفقات الميزانية كما ترد في البيان الخامس
		التسويات:
(١ ٩٤٧)	(٤ ٥٠٠)	شطب الالتزامات غير المصفاة
٩٧٣	٣ ١٨٢	مستحقات المصروفات
١ ١٥٧	٧٥٠	تكاليف التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
٥٩٣	٦٧٧	المصروفات المتصلة بالتبرعات العينية
-	١ ٠٩٣	تسوية مكاسب/خسائر سعر الصرف للتخلي عن إعادة تقدير قيمة المساهمات بعملات غير دولار الولايات المتحدة المعترف بها كإيرادات مؤجلة بموجب المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة

٣١ كانون الأول / ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥ ديسمر ٢٠١٤		
٨	٨	استهلاك الممتلكات والمنشآت والمعدات
(٧)	١٨٦	تخصيص/(إلغاء) مخصص المبالغ المستحقة القبض
٢٤ ٧٨٥	٢٣ ٤٧٣	مجموع المصروفات المدة وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام كما ترد في البيان الثاني

مقارنة فترة السنتين بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية لفترة السنتين ٢٠١٥-٢٠١٤

٩٧ - يعرض الجدول أدناه الفرق بين مبالغ الميزانية لفترة السنتين، التي تعد على أساس نقدي معدل، والنفقات الفعلية لفترة السنتين على أساس قابل للمقارنة. وتمثل المبالغ المدرجة في ميزانية فترة السنتين الأصلية والنهائية ميزانية معتمدة ومتاحة للعموم لليونيتار لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، عملا بالوثيقة [UNITAR/BT/55/02.rev](#). وقد ورد في الملاحظة ٦ على البيانات المالية لعام ٢٠١٤ توضيح للفروق الهامة بين الميزانية الأصلية والميزانية السنوية النهائية لعام ٢٠١٤، وكذلك الفروق بين الميزانية السنوية النهائية والنفقات السنوية الفعلية (على أساس الميزانية) التي تزيد عن ١٠ في المائة. كذلك، يرد في الفقرة ٩٤ أعلاه توضيح للفروق الهامة بين الميزانية الأصلية والميزانية السنوية النهائية لعام ٢٠١٥، والفروق بين الميزانية السنوية النهائية والنفقات السنوية الفعلية (على أساس الميزانية) التي تزيد عن ١٠ في المائة.

الفرق	الميزانية المتاحة للعموم		النفقات الفعلية على
	الأصلية لفترة السنتين	النهائية لفترة السنتين	أساس الميزانية لفترة السنتين ٢٠١٥-٢٠١٤ (نسبة مئوية)
مكتب المدير التنفيذي	١ ٩٨٩	٢ ١٥٠	٢ ٠٠٢ (٦,٩)
خدمات العمليات/الدعم	٥ ٣٩٣	٥ ٦٩٥	٥ ٨٥٩ ٥,٢
البرامج	٣٩ ١٨٤	٤٠ ٨١٥	٣٨ ٢٢٤ (٦,٣)
المجموع	٤٦ ٥٦٦	٤٨ ٥٣٤	٤٦ ٠٨٥ (٥,٠)

الملاحظة ٧

النقدية ومكافئات النقدية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	
-	٤ ٠٠٠	الودائع لأجل
-	٢ ١٠٩	النقدية في الحسابات المصرفية لليونيتر
٤ ١٥	-	صندوق النقدية المشترك الذي تديره الأمم المتحدة
٨	٦	المصرفوات الثرية ونقدية المشاريع
٤ ٠٢٣	٦ ١١٥	مجموع النقدية ومكافئات النقدية

٩٨ - بعد انتقال اليونيتر إلى استخدام برمجية أطلس للتخطيط المركزي للموارد التي يديرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، سحب اليونيتر أمواله من صندوق النقدية المشترك الذي تديره الأمانة العامة للأمم المتحدة في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥، وحوّلها إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الذي تم التعاقد معه لتوفير خدمات إدارة النقدية والاستثمارات بدءاً من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥. ووضعت استثمارات اليونيتر في ودائع لأجل قصيرة المدة.

الملاحظة ٨

التبرعات المستحقة القبض: المعاملات غير التبادلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤			٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥		
المجموع	غير الجارية	الجارية	المجموع	غير الجارية	الجارية
٩ ٢٦٢	٣ ٣٠٨	٥ ٩٥٤	١٢ ٥٧٣	٤ ٨٠	٨ ٣٩٣
٤٢٢	١٩٥	٢٢٧	-	-	-
(٢)	(١)	(١)	(٥٩)	-	(٥٩)
٩ ٦٨٢	٣ ٥٠٢	٦ ١٨٠	١٢ ٥١٤	٤ ١٨٠	٨ ٣٣٤

(أ) بعد إعادة الحساب: انظر الملاحظة ٤.

٩٩ - يتعلق الرصيد الضخم من التبرعات المستحقة القبض ببضعة اتفاقات ذات قيمة عالية ومتعددة السنوات مع الجهات المانحة تنطوي على أرصدة تبرعات مستحقة القبض خلال الفترة الممتدة من عام ٢٠١٦ إلى عام ٢٠١٩.

١٠٠ - ورُصد مخصص اعتماد للتبرعات المستحقة القبض المشكوك في تحصيلها من أجل المساهمات المستحقة القبض المتصلة بمشاريع أنجزت في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ ولكن الجهات المانحة كانت تجري مراجعة وتبدي اعتراضا على الإنجازات المتوخاة، وكذلك من أجل المساهمات المستحقة القبض منذ مدة تزيد على سنة واحدة.

الملاحظة ٩

الحسابات الأخرى المستحقة القبض: المعاملات التبادلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	
التبادلية		
٣٨٦	٣٥١	الحسابات المستحقة القبض من الكيانات الحكومية
٨٣	١٢٢	الحسابات المستحقة القبض من الكيانات الأخرى المبلغة في الأمانة العامة للأمم المتحدة
٣٤٨	٨٩	الحسابات المستحقة القبض من الكيانات غير الحكومية
-	(١٢٩)	مخصص الحسابات المستحقة القبض المشكوك في تحصيلها
٨١٧	٤٣٣	المجموع الفرعي
الأخرى		
-	٤	الفائدة المستحقة القبض
٨١٧	٤٣٧	مجموع الحسابات المستحقة القبض الأخرى

١٠١ - كان مخصص الحسابات المستحقة القبض المشكوك في تحصيلها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ أعلى مقارنة بعام ٢٠١٤، بسبب ما يلي: (أ) القرارات المعلقة بشأن تنقيح نواتج المشاريع بالنسبة لبعض مشاريع التدريب في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، و (ب) زيادة في الحسابات المستحقة القبض الأخرى المستحقة منذ مدة تزيد على سنة واحدة.

الملاحظة ١٠

تحويلات السلف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	
١ ٢٥٧	٧٧٨	الشركاء المنفذون/الوكالات المنفذة
١٦٤	-	حساب المقاصة الخاص بالخدمات المستحق القبض من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
١ ٤٢١	٧٧٨	مجموع تحويلات السلف

(أ) بعد إعادة الحساب: انظر الملاحظة ٤.

١٠٢ - يمثل حساب المقاصة الخاص بالخدمات المستحق القبض من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي السلف المقدمة إلى المكاتب الميدانية للبرنامج الإنمائي مقابل مدفوعات يصرفها البرنامج محليا بإذن من اليونيتار.

الملاحظة ١١

الأصول الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	
٩٤٣	-	الحسابات المستحقة القبض فيما بين الصناديق من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
٦٨	١٠٢	الموظفون
١٣	١٦	المبالغ المدفوعة مقدما للبايعين
١ ٠٢٤	١١٨	مجموع الأصول الأخرى

(أ) بعد إعادة الحساب: انظر الملاحظة ٤.

١٠٣ - تنشأ الحسابات المستحقة القبض فيما بين الصناديق من البرنامج الإنمائي نتيجة لمعاملات الخزنة والاستثمار وكشوف المرتبات التي يجريها البرنامج الإنمائي نيابة عن اليونيتار. بموجب ترتيبات تعاقدية لتوفير خدمات الدعم. وتسوى الأرصدة المشتركة بين الصناديق المستحقة بين اليونيتار وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي على أساس شهري.

الملاحظة ١٢

الممتلكات والمنشآت والمعدات

١٠٤ - لم تحدث أية إضافات أو عمليات تصرف فيما يتعلق بالممتلكات والمنشآت والمعدات. غير أن هناك تعديلا صغيرا قدره ٠,٠٠١ مليون دولار في صافي القيمة الدفترية للمركبات الآلية عقب تحديد مركبة وإعادةها بعد أن كانت قد حذفت من سجل الأصول في عام ٢٠١٤ على الرغم من الاستمرار في استخدامها.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	المركبات	المجموع	
٢٩	١٤٧	١٧٦	التكلفة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥
-	٧	٧	التسوية
٢٩	١٥٤	١٨٣	التكلفة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
١٨	١١٨	١٣٦	الاستهلاك المتراكم في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥
-	٦	٦	التسوية
٢	٦	٨	الاستهلاك للسنة
٢٠	١٣٠	١٥٠	الاستهلاك المتراكم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
صافي القيمة الدفترية			
١١	٢٩	٤٠	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥
٩	٢٤	٣٣	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	المركبات	المجموع	
٣١	١٤٧	١٧٨	التكلفة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤
١٠	-	١٠	الإضافات
(١٢)	-	(١٢)	عمليات التصرف
٢٩	١٤٧	١٧٦	التكلفة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
٢٨	١١٢	١٤٠	الاستهلاك المتراكم في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤
٢	٦	٨	الاستهلاك
(١٢)	-	(١٢)	عمليات التصرف
١٨	١١٨	١٣٦	الاستهلاك المتراكم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

تكنولوجيا المعلومات والاتصالات			
المركبات	المجموع		
صافي القيمة الدفترية			
٢	٣٥	٣٨	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤
١١	٢٩	٤٠	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

الملاحظة ١٣

الحسابات الواجبة الدفع والالتزامات المستحقة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

كانون الأول / ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ديسمبر ٢٠١٥ ٢٠١٤ (إعادة تصنيف)			
المبالغ الواجبة الدفع لكيانات الإبلاغ الأخرى التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة	٩٨٣	١ ٦٥٨	
المبالغ الواجبة الدفع للبائعين	٤١٤	٤١	
المبالغ الواجبة الدفع نظير السلع والخدمات	٢٨٥	٢٠٩	
المبالغ الواجبة الدفع للدول الأعضاء	-	٢	
المبالغ الأخرى	٣٠	٣٨	
مجموع الحسابات الواجبة الدفع والالتزامات المستحقة	١ ٧١٢	١ ٩٤٨	

١٠٥ - تضمنت مستحقات السنة السابقة المبلغ عنها نظير السلع والخدمات (١,٧١٥ مليون دولار) مبلغا قدره ١,٥٠٦ مليون دولار مستحق الدفع لكيانات أخرى تابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة. وقد أعيد تصنيفه على النحو المناسب تحت فئة المبالغ الواجبة الدفع لكيانات أخرى تابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة.

الملاحظة ١٤

التحويلات الواجبة الدفع

١٠٦ - في عام ٢٠١٤، شملت التحويلات الواجبة الدفع التزاما بشأن حساب المقاصة الخاص بمشاريع البرنامج الإنمائي فيما يتعلق بأنشطة التنفيذ خلال عام ٢٠١٤ لمشروعين من المشاريع الممولة من البرنامج الإنمائي والنتيجة الصافية المتصلة بهما في حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. ولم يُبلغ عن التزام فيما يتعلق بهذه المشاريع في عام ٢٠١٥.

الملاحظة ١٥

المبالغ المقبوضة مُقدّما

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥		٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (إعادة تصنيف)
١٦١	٩٥١	
المدفوعات المقبوضة مُقدّما		
٠	٢٠	
الالتزامات الناشئة عن ترتيبات مشروطة		
١٦١	٩٧١	
مجموع المبالغ المقبوضة مُقدّما		

الملاحظة ١٦

الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥			٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤			
الحالية	غير الجارية	المجموع	الحالية	غير الجارية	المجموع	
٣٤	٦٤١٦	٦٤٥٠	٣٠	٧٨٠٨	٧٨٣٨	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
٤٥	٨٦٩	٩١٤	٦٨	١٠٥٦	١١٢٤	الإجازة السنوية
٦٩	١٠٣١	١١٠٠	٧٧	١٢٤٢	١٣١٩	استحقاقات الإعادة إلى الوطن
١٤٨	٨٣١٦	٨٤٦٤	١٧٥	١٠١٠٦	١٠٢٨١	المجموع الفرعي: الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة
١٠٢	٠	١٠٢	١٦٩	٠	١٦٩	إجازة زيارة الوطن
٨	٠	٨	٠	٠	٠	التذيل دال/تعويضات العاملين
٠	٠	٠	١١٤	٠	١١٤	المرتبات والبدلات
٢٥٨	٨٣١٦	٨٥٧٤	٤٥٨	١٠١٠٦	١٠٥٦٤	مجموع الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين

استحقاقات الموظفين المحسوبة على أساس الاستحقاقات المحددة

١٠٧ - يوفر المعهد لموظفيه الحاليين والسابقين التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن المقيّمة اكتواريا باعتبارها خطط استحقاقات محددة. وتقيّم استحقاقات الإجازة السنوية اكتواريا على الأساس نفسه. أما الالتزامات فتحدد على أساس تقييم اكتواري مستقل يُجرى عادة مرة كل سنتين. وأجري آخر تقييم شامل للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. ويبلغ المبلغ التراكمي للمكاسب والخسائر

الاكتوارية المعترف بها في صافي الأصول ٠,٧٤١ مليون دولار (عام ٢٠١٤: الخسائر - ٢,٣٩٥ مليون دولار؛ وعام ٢٠١٥: المكاسب - ٣,١٣٦ ملايين دولار).

التقييم الاكتواري - الافتراضات

١٠٨ - يستعرض المعهد الافتراضات والطرائق التي يستخدمها الخبراء الاكتواريون ويختارها في تقييم نهاية العام لتحديد الاحتياجات من المصروفات والمساهمات اللازمة لاستحقاقات الموظفين. وترد أدناه الافتراضات الاكتوارية الرئيسية المستخدمة لتحديد الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

الافتراضات الاكتوارية	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	استحقاقات الإعادة إلى الوطن	الإجازة السنوية
معدلات الخصم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٠,٨٨ في المائة	٣,٤٢ في المائة	٣,٤٥ في المائة
معدلات الخصم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	٠,٦٠ في المائة	٣,٦١ في المائة	٣,٧٧ في المائة
التضخم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٥,٠-٦,٨ في المائة	٢,٢٥ في المائة	-
التضخم كنسبة مئوية	٤,٠-٦,٤ في المائة	٢,٢٥ في المائة	-

١٠٩ - وتستند معدلات الخصم إلى مزيج مرجح يتألف من ثلاثة افتراضات لمعدل الخصم هي ما يلي: دولار الولايات المتحدة (منحنى سيتي غروب (Citigroup) لأسعار الخصم المتعلقة بالمعاشات التقاعدية)، واليورو (منحنى عائدات حكومات منطقة اليورو)، والفرنك السويسري (منحنى عائدات سندات الاتحاد).

١١٠ - ويجري تحديث تكاليف مطالبات الفرد الواحد من خطط التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة كي تعبر عن أحدث المطالبات والخبرة المكتسبة في مجال الاشتراك في هذه الخطط. ويعبر الافتراض المتعلق بمعدل تكلفة الرعاية الصحية عن التوقعات الحالية في الأجل القصير للزيادات في تكلفة خطط التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والظروف الاقتصادية السائدة من خلال مقياس مرجعي لتوقعات الأسواق. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، كانت معدلات التصاعد هذه على شكل نسبة ثابتة لتساعد تكلفة الرعاية الصحية سنوياً قدرها ٤,٠ في المائة (عام ٢٠١٤: ٥,٠ في المائة) في ما يتعلق بخطة التأمين الصحي خارج الولايات المتحدة، و ٦,٤ في المائة لمعدلات تصاعد تكلفة الرعاية الصحية (عام ٢٠١٤: ٦,٨ في المائة) في ما يتعلق بجميع خطط التأمين الطبي الأخرى باستثناء معدل قدره ٥,٩ في

المائة (عام ٢٠١٤: ٦,١ في المائة) في ما يتعلق بخطة الرعاية الطبية (Medicare) بالولايات المتحدة و ٤,٩ في المائة (عام ٢٠١٤: ٥,٠ في المائة) فيما يتعلق بخطة تأمين علاج الأسنان بالولايات المتحدة، تتناقص تدريجياً حتى تصل إلى ٤,٥ في المائة على مدى ٨ سنوات.

١١١ - وفي ما يتعلق بتقييم استحقاقات العودة إلى الوطن في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، افترض أن معدل التضخم في تكاليف السفر هو ٢,١٥ في المائة، على أساس معدل التضخم المتوقع في الولايات المتحدة على مدى السنوات العشر المقبلة. أما في ما يتعلق بتقدير قيمة الالتزامات المرحّلة، فقد استخدم معدل مفترض هو ٢,٢٥ في المائة لتتسق مع التقييم السابق ولتوفير إسقاط طويل الأجل.

١١٢ - وافترض أن أرصدة الإجازات السنوية ستزداد بالمعدلات السنوية التالية خلال سنوات الخدمة المتوقعة للموظف: من سنة واحدة إلى ثلاث سنوات - ٩,١ في المائة؛ ومن أربع إلى ثماني سنوات - ١,٠ في المائة؛ وتسع سنوات أو أكثر - ٠,١ في المائة.

١١٣ - وتستند الافتراضات المتعلقة بمعدلات الوفيات في المستقبل إلى الإحصاءات وجداول الوفيات المنشورة. أما الافتراضات المتعلقة بالزيادات في الرواتب والتقاعد والانسحاب والوفاء فهي تتسق مع تلك التي يستخدمها صندوق المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة لإجراء التقييم الاكتواري الخاص به.

حركة الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين المحسوبة كخطط استحقاقات محددة:
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي استحقاقات الإجازة بعد انتهاء الخدمة الإعادة إلى الوطن السنوية المجموع			
صافي الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥			
٧ ٨٣٨	١ ٣١٩	١ ١٢٤	١٠ ٢٨١
١ ٠٩٣	١١٣	١٤٢	١ ٣٤٨
٦٩	٤٤	٣٨	١٥١
المجموع الفرعي: التكاليف المعترف بها في بيان الأداء المالي			
١ ١٦٢	١٥٧	١٨٠	١ ٤٩٩
المكاسب الاكتوارية المعترف بها مباشرة في بيان التغيرات في صافي الأصول			
(٢ ٥٢٠)	(٢٩٧)	(٣١٩)	(٣ ١٣٦)
(٣٠)	(٧٩)	(٧١)	(١٨٠)
الاستحقاقات الفعلية المدفوعة			

التأمين الصحي	استحقاقات الإجازة	بعد انتهاء الخدمة	الإعادة إلى الوطن	السوية	المجموع
صافي الالتزامات المعترف بها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	٦٤٥٠	١١٠٠	٩١٤	٨٤٦٤	

حركة الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين المحسوبة كخطط استحقاقات محددة:
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين	استحقاقات الإجازة	الصحي	بعد	الإعادة إلى الوطن	السوية	المجموع
صافي الالتزامات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٤٨٩٨	١١٣٦	٣٧١	٦٤٠٥		
(المكاسب)/الخسائر الاكتوارية في الميزانية التشغيلية	-	-	-	-	-	-
اعتماد المعيار ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام	-	-	٥٤٤	٥٤٤		
صافي الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة في ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤	٤٨٩٨	١١٣٦	٩١٥	٦٩٤٩		
تكلفة الخدمة الجارية	٦٨٣	٩٧	١١٦	٨٩٦		
تكلفة الفائدة	٩٥	٤٨	٣٩	١٨٢		
المجموع الفرعي: التكاليف المعترف بها في بيان الأداء المالي	٧٧٨	١٤٥	١٥٥	١٠٧٨		
الخسائر الاكتوارية المعترف بها مباشرة في بيان التغيرات في صافي الأصول	٢١٩١	١٠٠	١٠٤	٢٣٩٥		
الاستحقاقات الفعلية المدفوعة	(٢٩)	(٦٢)	(٥٠)	(١٤١)		
صافي الالتزامات المعترف بها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	٧٨٣٨	١٣١٩	١١٢٤	١٠٢٨١		

تحليل حساسية التكاليف الطبية

١١٤ - الافتراض الأساسي في تقييم التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة هو المعدل الذي من المتوقع أن تزداد به التكاليف الطبية في المستقبل. وتحليل الحساسية يتناول التغير الحاصل في الالتزامات بسبب التغيرات في معدلات التكاليف الطبية مع الإبقاء على الافتراضات الأخرى على حالها، مثل معدل الخصم. وإذا تغيّر الافتراض المتعلق باتجاه التكاليف الطبية بنسبة

قدرها ١ في المائة، فهذا من شأنه التأثير على عملية قياس الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة، على النحو المبين أدناه.

تحليل حساسية التكاليف الطبية: التغير بنسبة قدرها ١ في المائة في معدلات اتجاه التكاليف الطبية المفترضة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥		٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
الزيادة	النقصان	الزيادة	النقصان
٢ ١٦٨	(٢ ١٧٥)	٢ ٦٣٧	(١ ٨٨٩)
٢٦٣	(٢٢٨)	٤٨٥	(٣٥٩)

حساب معدلات الخصم للالتزامات في نهاية السنة

١١٥ - تحدث التغيرات في معدلات الخصم بفعل منحنى الخصم، الذي يُحسب على أساس سندات الشركات. وقد كانت أسواق السندات متقلبة خلال فترة الإبلاغ، وكان لهذا التقلب أثر على الافتراض المتعلق بمعدلات الخصم. وإذا تغير الافتراض المتعلق بمعدلات الخصم بنسبة قدرها ١ في المائة، فإن أثره على الالتزامات سيكون على النحو المبين أدناه.

تحليل حساسية معدلات الخصم: الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين في نهاية السنة (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥		التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة إلى الوطن		استحقاقات الإعادة الإجازة السنوية	
زيادة في معدل الخصم بنسبة قدرها ١ في المائة	(٨٨٨)	(١٠٨)	(٨٨)	كنسبة مئوية من التزام نهاية السنة	-١٤ في المائة
نقصان في معدل الخصم بنسبة قدرها ١ في المائة	١٠٠٩	١١٩	١٠٣	كنسبة مئوية من التزام نهاية السنة	-١١ في المائة
٢٠١٤ كانون الأول/ديسمبر	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة إلى الوطن	استحقاقات الإعادة الإجازة السنوية
زيادة في معدل الخصم بنسبة قدرها ١ في المائة	(٢ ٠٦٨)	(١٥٤)	(١١٥)	كنسبة مئوية من التزام نهاية السنة	-٢٦ في المائة
نقصان في معدل الخصم بنسبة قدرها ١ في المائة	٢٦٠	١٢٠	١٠٠	كنسبة مئوية من التزام نهاية السنة	-١٠ في المائة

نقصان في معدل الخصم بنسبة قدرها ١ في المائة	٢ ٩٢٩	١٧٦	١٢٩
كنسبة مئوية من الترام نهاية السنة	٣٧ في المائة	١٣ في المائة	١١ في المائة

معلومات تاريخية

مجموع الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن والإجازة السنوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

القيمة الحالية للالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة التي قيمها الخبراء الاكتواريون	٢٠١٥	٢٠١٤	٢٠١٣	٢٠١١	٢٠٠٩
التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	٦ ٤٥٠	٧ ٨٣٨	٤ ٨٩٧	٣ ٧٢٠	١ ٩٢٣
استحقاقات الإعادة إلى الوطن	١ ١٠٠	١ ٣١٩	١ ١٣٦	٨٣٧	٤٨٩
الإجازة السنوية	٩١٤	١ ١٢٤	٣٧١	٣٤٧	٢٥٩
مجموع القيمة الحالية للالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة	٨ ٤٦٤	١٠ ٢٨١	٦ ٤٠٤	٤ ٩٠٤	٢ ٦٧١

الالتزامات الممولة

١١٦ - لقد بدأ المعهد خطط تمويل للالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة. ويرد رصيد الالتزامات الممولة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ في الجدول أدناه.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

ممولة	غير ممولة	٢٠١٥	مجموع الالتزامات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	النسبة
٢٥	٦ ٤٢٥	٦ ٤٥٠	٠,٤ في المائة	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
٦٠٣	٣١١	٩١٤	٦٦,٠ في المائة	الإجازة السنوية
١ ١٠٠	-	١ ١٠٠	١٠٠,٠ في المائة	استحقاقات الإعادة إلى الوطن
١ ٧٢٨	٦ ٧٣٦	٨ ٤٦٤	٢٠ في المائة	مجموع الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين في إطار خطط الاستحقاقات المحددة

١١٧ - يشمل المبلغ الممول البالغ ١,٧٢٨ مليون دولار النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات. ولا يستوفي هذا المبلغ صفة أصل من أصول الخطة بموجب المعيار ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع

العام: استحقاقات الموظفين، لأن هذه الأموال غير محتفظ بها في صندوق استثماري منفصل بصورة قانونية عن المعهد، وتوجد لدفع استحقاقات الموظفين أو تمويلها فحسب.

الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

١١٨ - ينصّ النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية على أن يكلف مجلس المعاشات التقاعدية الخبير الاكتواري الاستشاري بإجراء تقييم اكتواري للصندوق مرة كل ثلاث سنوات على الأقل. وجرت العادة على أن تكون الممارسة المتبعة في مجلس المعاشات التقاعدية هي إجراء تقييم اكتواري كل عامين باستخدام طريقة حاصل المجموعة المفتوحة. والغرض الرئيسي من التقييم الاكتواري هو تحديد ما إذا كانت أصول صندوق المعاشات التقاعدية الحالية والأصول المتوقع أن يمتلكها في المستقبل كافية للوفاء بالتزاماته.

١١٩ - ويتألف الالتزام المالي للمعهد حيال الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة من اشتراكه المقرر وفق المعدل الذي تحدده الجمعية العامة (البالغ حالياً ٧,٩ في المائة للمشاركين، و ١٥,٨ في المائة للمنظمات الأعضاء)، إضافة إلى أي حصة في أي مبالغ تُدفع لسد أي عجز اكتواري بموجب المادة ٢٦ من النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية. ولا تسدد مدفوعات تغطية العجز إلا عندما تلجأ الجمعية العامة إلى تطبيق أحكام المادة ٢٦، بعد التأكد من ضرورة سداد مدفوعات العجز بناء على تقييم الكفاية الاكتوارية لصندوق المعاشات التقاعدية في تاريخ التقييم. وتساهم كل منظمة عضو في سد هذا العجز بمبلغ يتناسب مع مجموع الاشتراكات التي دفعها كل منها أثناء السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقييم.

١٢٠ - وكشف التقييم الاكتواري الذي أُجري في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ عن عجز اكتواري نسبته ٠,٧٢ في المائة (١,٨٧ في المائة في تقييم عام ٢٠١١) من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي، مما يعني أن معدل الاشتراك اللازم نظرياً لموازنة الحسابات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ كان يبلغ ٢٤,٤٢ في المائة من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي، مقارنةً بمعدل الاشتراك الفعلي البالغ ٢٣,٧٠ في المائة. وأجري التقييم الاكتواري التالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، بيد أن نتائج التقييم لم تكن متاحة في تاريخ الإبلاغ.

١٢١ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، كانت النسبة الممولة من الأصول الاكتوارية إلى الخصوم الاكتوارية، بافتراض عدم إجراء تسويات مستقبلية للمعاشات التقاعدية، ١٢٧,٥ في المائة (١٣٠,٠ في المائة في تقييم عام ٢٠١١). وبلغت النسبة الممولة

٩١,٢ في المائة (٨٦,٢ في المائة في تقييم عام ٢٠١١)، عندما روعي النظام الحالي لتسوية المعاشات التقاعدية.

١٢٢ - وبعد تقييم الكفاية الاكتوارية للصندوق، خلص الخبير الاكتواري الاستشاري إلى أنه لا يوجد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ ما يستوجب تسديد مدفوعات لتغطية العجز. بموجب المادة ٢٦ من النظام الأساسي للصندوق، حيث إن القيمة الاكتوارية للأصول تجاوزت القيمة الاكتوارية لجميع الالتزامات المستحقة على الصندوق. ويضاف إلى ذلك أن القيمة السوقية للأصول تجاوزت هي أيضا القيمة الاكتوارية لجميع الخصوم المستحقة حتى تاريخ التقييم. وفي وقت إعداد هذا التقرير، لم تلجأ الجمعية العامة إلى أحكام المادة ٢٦.

١٢٣ - وفي عام ٢٠١٥، بلغت قيمة مساهمات المعهد في صندوق المعاشات التقاعدية ١,٠ مليون دولار (عام ٢٠١٤: ٠,٩ مليون دولار). أما المساهمات المتوقعة المستحقة في عام ٢٠١٦ فهي تبلغ ٠,٩ مليون دولار.

١٢٤ - ويُجري مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة مراجعة سنوية لحسابات صندوق المعاشات التقاعدية، ويرفع إلى مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة تقريراً بشأن المراجعة كل سنة. وينشر صندوق المعاشات التقاعدية تقارير فصلية عن استثماراته، ويمكن الاطلاع عليها في الموقع الشبكي: www.unjspf.org.

أثر قرارات الجمعية العامة بشأن استحقاقات الموظفين

١٢٥ - في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، اعتمدت الجمعية العامة القرار ٢٤٤/٧٠ الذي أقرت فيه بعض التعديلات على شروط خدمة واستحقاقات جميع الموظفين العاملين في المنظمات المشاركة في النظام الموحد للأمم المتحدة، على النحو الذي أوصت به لجنة الخدمة المدنية الدولية. والتغييرات التي سيكون لها أكبر الأثر على حساب الالتزامات المتعلقة باستحقاقات نهاية الخدمة والاستحقاقات الطويلة الأجل الأخرى للموظفين هي ما يلي:

التغيير	التفاصيل
زيادة في السن الإلزامية لإنهاء الخدمة	سن التقاعد الإلزامي للموظفين الذين انضموا إلى الأمم المتحدة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ أو بعده هو ٦٥ سنة، وللموظفين الذين انضموا قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ هو ٦٠ أو ٦٢ سنة. وقررت الجمعية العامة أن ترفع المنظمات المشاركة في النظام الموحد للأمم المتحدة السن الإلزامية لإنهاء خدمة من عُين من الموظفين قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ إلى ٦٥ سنة في موعد أقصاه ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، مع مراعاة حقوق الموظفين

التغير	التفاصيل
	المكتسبة. وعندما يتم تنفيذ ذلك، من المتوقع أن يؤثر هذا التغيير على حساب الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين في المستقبل.
هيكل المرتبات الموحد	تستند الجداول الحالية لمرتبات للموظفين المعيّنين دولياً (الفئة الفنية وفئة الخدمة الميدانية) إلى معدلات مرتبات المعيّنين وغير المعيّنين. وتؤثر هذه المعدلات على مبالغ الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين وتسوية مقر العمل. وقد أقرت الجمعية العامة جدول مرتبات موحداً سوف يؤدي إلى إلغاء معدلات مرتبات غير المعيّنين والمُعَيَّنِينَ. وسيستعاض عن معدل مرتبات المعيّنين ببدايات للموظفين الذين لديهم معالون معترف بهم وفقاً للنظام الإداري لموظفي الأمم المتحدة. وسوف يُنفذ جدول الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين وجدول الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي المنقح إلى جانب هيكل المرتبات الموحدة. ومن المقرر تنفيذ جدول المرتبات الموحد في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، وليس الغرض منه أن يؤدي إلى انخفاض دخل الموظفين. ومع ذلك، من المتوقع أن يؤثر ذلك الهيكلي، متى نُفذ، على حساب وتقييم استحقاقات الإعادة إلى الوطن، فضلاً عن استحقاقات الإجازة السنوية المستبدلة. وفي الوقت الحاضر، تُحسب استحقاقات الإعادة إلى الوطن على أساس المرتب الإجمالي والاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين في تاريخ انتهاء الخدمة، في حين أن الإجازة السنوية المستبدلة تُحسب على أساس المرتب الإجمالي وتسوية مقر العمل والاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين في تاريخ انتهاء الخدمة.
استحقاقات الإعادة إلى الوطن	تتحق للموظفين منحة الإعادة إلى الوطن عند انتهاء الخدمة، بشرط أن يكونوا قد أتموا في الخدمة سنة واحدة على الأقل في مركز عمل خارج بلد جنسيتهم. ومنذ ذلك الحين نقحت الجمعية العامة الأهلية لمنحة الإعادة إلى الوطن من سنة إلى خمس سنوات بالنسبة للموظفين المرتقيين مع احتفاظ الموظفين الحاليين بأهلية السنة الواحدة. وعندما يتم تنفيذ ذلك، من المتوقع أن يؤثر هذا التغيير على حساب الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين في المستقبل.

١٢٦ - وفي تاريخ الإبلاغ لم تكن تتوافر المعلومات اللازمة فيما يتعلق بتنفيذ التغييرات المقترحة. وهذا جعل من المستحيل بالنسبة للمنظمة أن تجري تحليلاً مفصلاً لأثر التغييرات المقترحة على الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين للفترة المالية ٢٠١٥. ووفقاً لمتطلبات المعيار ١ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، سوف تحدد المنظمة ذلك الأثر عندما تتوافر المعلومات ذات الصلة بالتنفيذ، على الأرجح بحلول منتصف عام ٢٠١٦؛ وسيجري إدخال التسويات و/أو الإفصاحات الملائمة في البيانات المالية لعام ٢٠١٦، حيثما تكون ذات أهمية.

الملاحظة ١٧

صافي الأصول

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٤ (بعد إعادة الحساب) ^١	٢٠١٥	
١٤ ٤٠١	١٦ ٠١٢	صافي الأصول في ١ كانون الثاني/يناير
-	١	تسوية الممتلكات والمنشآت والمعدات (الملاحظة ١٢)
(٢ ٣٩٥)	٣ ١٣٦	المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية في الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين
٤ ٠٠٦	١ ٩٤٨	القائض للسنة
١٦ ٠١٢	٢١ ٠٩٧	صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

(أ) بعد إعادة الحساب: انظر الملاحظة ٤.

الملاحظة ١٨

الإيرادات المتأتية من المعاملات غير التبادلية

التبرعات - الدول الأعضاء

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	
٩ ٣٤٦	١٣ ٧٢٧	التبرعات - الدول الأعضاء
(١٠)	(٤١)	المبالغ المردودة إلى الدول الأعضاء - السنة السابقة
٩ ٣٣٦	١٣ ٦٨٦	مجموع الإيرادات المتأتية من التبرعات - الدول الأعضاء

التبرعات - جهات أخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	
٩ ٤٧٩	٧ ٧٠١	التبرعات - جهات أخرى
٦٨٢	٥٩٣	التبرعات العينية
١٠ ١٦١	٨ ٢٩٤	مجموع الإيرادات المتأتية من التبرعات - جهات أخرى

١٢٧ - وتشمل التبرعات العينية إعانة إيجار قدرها ٠,٥٩٣ مليون دولار بالنسبة للسنة (عام ٢٠١٤: ٠,٦٧٧ مليون دولار)، تمثل الفرق بين القيمة السوقية والمبلغ الفعلي المدفوع لاستئجار المباني التي يشغلها المعهد.

الملاحظة ١٩

الإيرادات المتأتية من الخدمات المقدمة: المعاملات التبادلية

١٢٨ - الإيرادات من المعاملات التبادلية المتأتية من الخدمات المقدمة تشمل الرسوم المحصلة نظير طائفة من دورات التدريب سواء المباشر أو عن طريق التعلم الإلكتروني، ومن مبيعات الصور الساتلية ورسوم الانتساب. ويخطط المعهد للاضطلاع بأنشطة لتنمية القدرات وأنشطة بحثية لتلبية احتياجات الأفراد والمنظمات والمؤسسات في إطار مختلف المجالات المواضيعية. وكان من الدورات التدريبية الرئيسية التي درّت إيرادات من المعاملات التبادلية برنامج التدريب المهني التقني للشباب في دلتا النيجر ومنطقة غرب أفريقيا دون الإقليمية، وبرنامج لتدريب شباب الخريجين الجزائريين على ريادة الأعمال وتوجيههم؛ وأنشطة تدريب وبناء قدرات للمندوبين والدبلوماسيين من الدول الأعضاء بناء على طلبهم فيما يتعلق بأجهزة الأمم المتحدة الحكومية الدولية والمواضيع ذات الصلة بالدبلوماسية المتعددة الأطراف.

١٢٩ - وكان من الدورات التدريبية الأخرى المدوّنة لإيرادات من معاملات تبادلية التدريب للحصول على درجة الماجستير الدولية المشتركة في علوم النزاعات؛ والتدريب المباشر المصمم حسب الاحتياجات والمقدم للفئات التي يستهدفها المعهد؛ فضلا عن الدورات المتاحة برسوم للأفراد عن طريق التدريب المباشر، والحلقات الدراسية، وحلقات العمل أو دورات التعلم الإلكتروني.

١٣٠ - وتشمل الإيرادات المتأتية من المعاملات التبادلية أيضا الرسوم المدفوعة نظير خدمات تحليل الصور الساتلية. وتقدم هذه الخدمات الدعم لمنظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات في مجالات التصدي للكوارث، وتنفيذ العمليات الإنسانية، والأمن البشري، وتطبيق القانون الدولي الإنساني، وحقوق الإنسان.

١٣١ - وقد أنشأ برنامج التعاون اللامركزي التابع للمعهد شبكة عالمية تتألف من ١٤ مركزا تدريبيا دوليا لفائدة السلطات والقادة تسمى "الشبكة العالمية للمراكز الدولية لتدريب العناصر الفاعلة/السلطات المحلية". وتتبع هذه المراكز المعهد ويتعين عليها دفع رسوم انتساب إلزامية سنوية. وتتوزع هذه المراكز عبر مواقع في آسيا

وأفريقيا وأوروبا والأمريكتين ومنطقة البحر الكاريبي، وتقدم العديد من الأنشطة التدريبية للفئات التي يستهدفها المعهد.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	
٨ ٢٩٦	٢ ٤٩٩	رسوم التدريب
٤٣٧	٥٦٧	أنشطة برنامج المعهد للتطبيقات الساتلية التشغيلية
٢٥٣	١٨١	رسوم الانتساب الواردة من مراكز التدريب
١٠٠	١٧٨	الإيرادات الأخرى
٩ ٠٨٦	٣ ٤٢٥	مجموع الإيرادات المتأتية من الخدمات المقدمة

الملاحظة ٢٠

الإيرادات الأخرى

١٣٢ - تشمل الإيرادات الأخرى إيرادات متنوعة. ولم يُبلغ عن إيرادات متنوعة للسنة. ولكن أبلغ عن ٠,١٠٦ مليون دولار كإيرادات متنوعة لعام ٢٠١٤.

الملاحظة ٢١

المصروفات

مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم

١٣٣ - تشمل مرتبات الموظفين مرتبات الموظفين الدوليين والوطنيين وموظفي المساعدة المؤقتة العامة، وتسويات مقر العمل والاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين. وتشمل البدلات والاستحقاقات استحقاقات الموظفين الأخرى، بما في ذلك المعاشات التقاعدية والتأمين وبدلات الانتداب والإعادة إلى الوطن والمشقة والبدلات الأخرى.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	
٣ ٢٧٢	٣ ٧٩١	المرتبات
٣ ١١٢	٣ ٢٠٨	البدلات والاستحقاقات
٢ ٤٢٨	٢ ١٩٥	تسويات مقر العمل

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤
٩ ١٩٤	٨ ٨١٢
مجموع مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم	

التعويضات والبدلات المدفوعة لغير الموظفين

١٣٤ - تتألف التعويضات والبدلات المدفوعة لغير الموظفين من أتعاب الاستشاريين والمتعاقدين، والخبراء المخصصين، وتعويضات وبدلات الأفراد غير التابعين لليونيتار.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤
٤ ١٩٣	٤ ٩٩٠
-	٤٥
أتعاب الاستشاريين	
التعويضات	
٤ ١٩٣	٥ ٠٣٥
مجموع التعويضات والبدلات المدفوعة لغير الموظفين	

المنح والتحويلات الأخرى

١٣٥ - تشمل المنح والتحويلات الأخرى المنح والتحويلات الخالصة المقدمة إلى الوكالات المنفذة والشركاء والكيانات الأخرى وكذلك إلى المشاريع السريعة الأثر.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤
١ ٧٧٤	٤٤٣
٥٣٢	١ ٣٦٧
٩٩٤	١ ٣٠٨
١٨٩	١ ٠٢٢
١٥٨	٣٠
٣١	٦٤
-	٤٦٧
-	٤١٣
-	٣٠
٣ ٦٧٨	٥ ١٤٤
تكاليف الموظفين والأفراد	
الخدمات التعاقدية	
المنح الخالصة	
السفر	
تكاليف دعم البرامج	
اللوازم والسلع الأساسية والمواد	
الحلقات الدراسية، والأقساط الدراسية، والرسوم	
المصروفات التشغيلية	
المعدات والمركبات والأثاث	
مجموع المنح والتحويلات الأخرى	

السفر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	
١ ٧٥٦	١ ١٦٨	سفر الموظفين والاستشاريين والأفراد من غير الموظفين
١ ٧٥٦	١ ١٦٨	مجموع السفر

اللوازم والمواد الاستهلاكية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	
٦٢٧	١٢٦	اقتناء المعدات واللوازم المكتبية
٢٧٤	١١٩	خرايط العمليات
—	١٣٣	لوازم التدريب ومواد العرض
٣	١٨	اللوازم الأخرى
٩٠٤	٣٩٦	مجموع اللوازم والمواد الاستهلاكية

المصروفات التشغيلية الأخرى

١٣٦ - تشمل المصروفات التشغيلية الأخرى الخسائر الناجمة عن تقلبات أسعار العملة، ومصروفات الصيانة والمرافق والخدمات التعاقدية والتدريب والخدمات الأمنية والخدمات المشتركة والإيجار والرسوم الإدارية، والديون المشكوك في إمكانية تحصيلها، ومصروفات الشطب.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	
٧٦٠	٦	التدريب
٥٩٨	٨٧٩	الخدمات التعاقدية
٥٩٣	٦٧٧	المصروفات المعترف بها فيما يتعلق بالمساهمات العينية - المباني
٥٥٢	٣٤٩	الإيجار - المكاتب والمباني
٣٥٨	١ ١٨١	خسائر أسعار الصرف
٢٤٧	٥١٦	الرسوم الإدارية المشتركة

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	
٢٠٧	٧٠	مرافق الاتصال
١٨٦	٥٨	مصروفات الديون المشكوك في إمكانية تحصيلها
٤٩	١٠	القرطاسية واللوازم المكتبية
٢٦	٢٧	خدمات النقل البحري/الشحن
—	٢١٠	الزمالات
—	١٩٩	المقتنيات
—	٣٣	الإيجار - بنود أخرى (المعدات، المركبات)
١٦٤	٧	المصروفات الأخرى
٣ ٧٤٠	٤ ٢٢٢	مجموع المصروفات التشغيلية الأخرى

الملاحظة ٢٢

الأدوات المالية وإدارة المخاطر المالية

١٣٧ - قام المعهد خلال السنة بتصفية أمواله من صندوق النقدية المشترك الرئيسي للأمم المتحدة وتحويلها إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بعد التعاقد معه على توفير خدمات إدارة النقدية والاستثمار اعتباراً من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ كانت جميع استثمارات المعهد محتفظاً بها في ودائع لأجل قصيرة المدة.

الأدوات المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	الملاحظة
		الأصول المالية
		المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق
١٠ ٠٠٠	—	الاستثمارات - الودائع لأجل
		الأصول المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الفائض أو العجز
—	٧ ٧٨٥	الاستثمارات القصيرة الأجل في صندوق النقدية المشترك الرئيسي للأمم المتحدة
—	٦ ٨٧٢	الاستثمارات الطويلة الأجل في صندوق النقدية المشترك الرئيسي للأمم المتحدة
١٠ ٠٠٠	١٤ ٦٥٧	مجموع الاستثمارات
		القروض والمبالغ المستحقة القبض
٧	٢ ١١٥	النقدية ومكافئات النقدية - المُدارة داخلياً
	٨	

الملاحظة			٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤
٧	٤ ٠٠٠	–		
النقدية ومكافئات النقدية – الودائع لأجل				
الاستثمارات – صندوق النقدية المشترك الرئيسي للأمم المتحدة			–	٤ ٠١٥
مجموع النقدية ومكافئات النقدية			٦ ١١٥	٤ ٠٢٣
٨	١٢ ٥١٤	٩ ٦٨٢		
التبرعات				
٩	٤٣٧	٨١٧		
المبالغ الأخرى المستحقة القبض				
١١	٩٤٣	–		
الأصول الأخرى (عدا السلف الممنوحة للموظفين والمبالغ المدفوعة مقدما)				
مجموع القروض والمبالغ المستحقة القبض			١٣ ٨٩٤	١٠ ٤٩٩
مجموع القيمة الدفترية للأصول المالية			٣٠ ٠٠٩	٢٩ ١٧٩
الخصوم المالية بالتكلفة بعد خصم الإهلاك				
١٣	١ ٧١٢	١ ٩٤٨		
الحسابات الواجبة الدفع والخصوم المستحقة				
١٤	–	٦١٩		
التحويلات الواجبة الدفع				
مجموع القيمة الدفترية للخصوم المالية			١ ٧١٢	٢ ٥٦٧
صافي الإيرادات والمصروفات من الأصول المالية				
إيرادات الاستثمار – الودائع لأجل			١٠	–
إيرادات الاستثمار في صندوق النقدية المشترك الرئيسي للأمم المتحدة			٤٩	١١٥
الخسائر الناجمة عن المعاملات التبادلية المالية لصندوق النقدية المشترك الرئيسي للأمم المتحدة			(٤٨)	(٧)
المكاسب/(الخسائر) غير المتحققة في الاستثمار في صندوق النقدية المشترك الرئيسي للأمم المتحدة			٥	(٦)
مجموع صافي الإيرادات من الأصول المالية			١٦	١٠٢

حركة الاستثمارات القصيرة الأجل غير المصنفة في فئة النقدية ومكافئات النقدية: الودائع لأجل
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٥	
–	الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير
٤٤ ٠٠٠	المشتريات من الاستثمارات
(٣٤ ٠٠٠)	مبيعات الاستثمارات
١٠ ٠٠٠	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

إدارة المخاطر المالية: لمحة عامة

١٣٨ - يتعرض اليونيتار للمخاطر المالية التالية:

- (أ) مخاطر الائتمان؛
- (ب) مخاطر السيولة؛
- (ج) مخاطر السوق.

١٣٩ - تعرض هذه الملاحظة معلومات عن مدى تعرض المعهد لهذه المخاطر، والأهداف المتوخاة، والسياسات والعمليات المعتمدة لقياس المخاطر وإدارتها، وإدارة رأس المال.

إطار إدارة المخاطر

١٤٠ - يضطلع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالأنشطة الاستثمارية لليونيتار في إطار اتفاق بشأن مستوى الخدمات. وبموجب شروط هذا الاتفاق، يطبق البرنامج الإنمائي مبادئه التوجيهية للاستثمار وإطاره لإدارة الاستثمار لما فيه مصلحة اليونيتار. وتسجل الاستثمارات باسم اليونيتار، وتُحفظ الأوراق المالية التي يمكن تداولها لدى جهة ودیعة يعينها البرنامج الإنمائي.

١٤١ - والأهداف الرئيسية للمبادئ التوجيهية للاستثمار (مدرجة بترتيبها حسب الأهمية) هي:

- (أ) السلامة: الحفاظ على رأس المال، وتحقيق ذلك من خلال الاستثمار في أوراق مالية ذات جودة عالية وإيرادات ثابتة مع التأكيد على الجدارة الائتمانية لمصدرها؛
- (ب) السيولة: تحقيق المرونة لتلبية الاحتياجات النقدية من خلال الاستثمار في أوراق مالية ذات إمكانية تداول عالية وإيرادات ثابتة ومن خلال هيكلة آجال الاستحقاق بحيث تتماشى مع متطلبات السيولة؛
- (ج) الإيرادات: تعظيم الإيرادات المتأتية من الاستثمار في إطار البارامترين السالفي الذكر وهما السلامة والسيولة.

١٤٢ - وتجتمع لجنة الاستثمارات التابعة للبرنامج الإنمائي، التي تتألف من كبار المديرين، كل ثلاثة أشهر لاستعراض أداء حافظة الاستثمار ولكفالة امتثال القرارات الاستثمارية للمبادئ التوجيهية للاستثمار المعمول بها. ويتلقى اليونيتار تقريراً شهرياً مفصلاً عن أداء الاستثمارات من البرنامج الإنمائي يبين تكوين وأداء حافظة الاستثمار.

١٤٣ - وتتوافق ممارسات اليونيتار في مجال إدارة المخاطر مع مبادئ البرنامج الإنمائي التوجيهية لإدارة الاستثمار (المبادئ التوجيهية). وتقوم لجنة للاستثمارات بتقييم دوري للأداء الاستثماري وتقيّم مدى الامتثال للمبادئ التوجيهية وتقدم توصيات لتحديث تلك المبادئ. وفيما عدا ما أفصح عنه، لم يتبين لليونيتار وجود أي تركيزات أخرى للمخاطر الناجمة عن الأدوات المالية. ولم تحدث أي تغيرات ذات شأن في إطار اليونيتار لإدارة المخاطر في عام ٢٠١٥ نظرا لتطبيق الإطار القائم على الترتيب المتعلق باتفاق مستوى الخدمات المعقود مع البرنامج الإنمائي والمعتمد في عام ٢٠١٥.

١٤٤ - ويعرّف اليونيتار رأس المال الذي يديره بأنه إجمالي صافي أصوله. وتمثل أهدافه في الحفاظ على قدرته على الاستثمار كمؤسسة قابلة للاستمرار، والتمكن من تمويل عملياته وتنفيذ الأهداف التي عُهد بها إليه. ويدير المعهد رأس ماله في ضوء الظروف الاقتصادية العالمية، وخصائص المخاطر التي تقوم عليها الأصول، والمتطلبات الحالية والمستقبلية لرأس ماله المتداول.

مخاطر الائتمان

١٤٥ - مخاطر الائتمان هي مخاطر الخسارة المالية إذا لم يف الطرف المقابل في أداة مالية بالتزاماته التعاقدية. وتنشأ المخاطر الائتمانية من النقدية ومكافئاتها النقدية والاستثمارات والودائع لدى المؤسسات المالية، والتعرض لمخاطر الائتمان الناجمة عن المبالغ المستحقة القبض التي لم تُسدّد. وأقصى درجات التعرض لمخاطر الائتمان هي القيمة الدفترية للأصول المالية مطروحا منها اضمحلال القيمة.

إدارة مخاطر الائتمان

١٤٦ - اليونيتار معرّض لمخاطر ائتمانية متعلقة بأرصدة أصوله المالية غير المسدّدة، وهي أساسا النقدية ومكافئاتها النقدية، والأدوات المالية، والمبالغ المستحقة القبض (من معاملات تبادلية وغير تبادلية).

١٤٧ - وفيما يتعلق بالأدوات المالية للبرنامج الإنمائي، فإن مبادئه التوجيهية للاستثمار تقلل من درجة التعرض لمخاطر الائتمان إزاء أي طرف مقابل منفرد، وتشمل شروط الحد الأدنى من الجودة الائتمانية. وتشمل استراتيجيات التخفيف من مخاطر الائتمان الواردة في المبادئ معايير الحد الأدنى المتحفظ للائتمان فيما يخص المرتبة الاستثمارية لجميع الجهات المصدرة، مع وضع حدود لآجال الاستحقاق وللأطراف المقابلة حسب التصنيف الائتماني. وتشترط المبادئ التوجيهية للاستثمار إجراء رصد مستمر لتقدير الجدارة الائتمانية لجهات الإصدار

والأطراف المقابلة. وتقتصر الاستثمارات المسموح بها على أدوات الإيرادات الثابتة الصادرة عن الهيئات السيادية، والهيئات المتجاوزة لحدود الولاية الوطنية، والوكالات الحكومية أو الاتحادية، والمصارف.

١٤٨ - ويتولى البرنامج الإنمائي تنفيذ الأنشطة الاستثمارية؛ ولا يُسمح لمكاتب اليونيتار في الظروف العادية بمزاولة أنشطة الاستثمار.

١٤٩ - وتُستخدم التصنيفات الائتمانية من أهم ثلاث وكالات لتقدير الجدارة الائتمانية، وهي وكالات موديز (Moody's) وستاندارد آند بورز (Standard & Poor's) وفيتش (Fitch) لتقييم المخاطر الائتمانية للأدوات المالية. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، كانت الاستثمارات المالية للمعهد في أدوات ذات مرتبة استثمارات على النحو المبين في الجدول أدناه (المعروض باستخدام تصنيفات وكالة ستاندارد آند بورز).

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	AAA	AA+	AA	AA-	A+	A	المجموع
أدوات سوق المال	-	-	-	-	-	-	١٠ ٠٠٠
المجموع	-	-	-	-	-	-	١٠ ٠٠٠

مخاطر الائتمان: المبالغ المستحقة القبض

١٥٠ - إن جزءاً كبيراً من المبالغ المستحقة القبض مستحق من كيانات ليست معرضة لمخاطر ائتمانية كبيرة. وفي تاريخ إعداد هذا التقرير، لم يكن لدى المعهد أي ضمان يكفل له المبالغ المستحقة القبض. ويقوم المعهد بتقييم المخصصات المتعلقة بالمبالغ المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها في تاريخ كل إبلاغ. ويُرصد مبلغ يُخصص للمبالغ المشكوك في إمكانية تحصيلها عندما يكون هناك دليل موضوعي على أن المعهد لن يحصل كامل المبلغ المستحق له. وتُستخدم المخصصات المقيدة لحساب دفتر الأستاذ العام المتعلقة بالمبالغ المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها عندما توافق الإدارة على شطب مبالغ بموجب النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة أو تسجل في قيد عكسي عندما ترد مبالغ مستحقة القبض إضمحلت قيمتها سابقاً. ويبين الجدول التالي حركة مخصص حساب المبالغ المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها خلال الفترة.

حركة مخصص المبالغ المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	
٨	١	في ١ كانون الثاني/يناير
(٧)	١٨٦	الزيادة/(النقصان) في مخصص المبالغ المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها
١	١٨٧	في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

١٥١ - يعتقد المعهد، بناء على رصده لمخاطر الائتمان، أنه باستثناء ما هو مذكور، لا لزوم لرصد مبلغ مخصص لاضمحلال القيمة فيما يتعلق بالمبالغ المستحقة القبض.

تقادم مدة مجموع المبالغ المستحقة القبض

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	
إجمالي المبالغ المستحقة القبض ^(أ) المخصص	إجمالي المبالغ المستحقة القبض المخصص	
-	١٢ ٧٢٦	ليست متأخرة ولا مُضمحلة القيمة
-	١٠٠	أقل من سنة واحدة
-	٢٨٩	من سنة إلى سنتين
١	٢٣	أكثر من سنتين
١	١٣ ١٣٨	المجموع

(أ) بعد إعادة الحساب (الملاحظة ٤).

مخاطر الائتمان: النقدية ومكافئات النقدية

١٥٢ - كان اليونيتار يحتفظ بنقدية ومكافئات نقدية قيمتها ٦,١ ملايين دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وهو ما يمثل أقصى درجة لتعرض هذه الأصول لمخاطر الائتمان.

مخاطر السيولة

١٥٣ - مخاطر السيولة هي احتمال ألا تكون لدى المعهد الأموال الكافية للوفاء بالتزاماته عند استحقاقها. والنهج الذي يتبعه المعهد في إدارة السيولة هو ضمان أن تكون لديه على الدوام السيولة الكافية للوفاء بالتزاماته عند استحقاقها، سواء في ظل الظروف الطبيعية أو وقت الشدة، دون تكبد خسائر غير مقبولة أو المخاطرة بالإضرار بسمعة المعهد.

١٥٤ - ويقضي النظام المالي والقواعد المالية بتكبد المصروفات بعد تلقي الأموال من الجهات المانحة، مما يخفض إلى حد كبير من مخاطر السيولة التي قد يتعرض لها اليونيتار فيما يتعلق بالتبرعات، التي تمثل تدفقات نقدية سنوية مستقرة إلى حد كبير. ولا يُسمح بالاستثناءات في تكبد المصروفات قبل تلقي الأموال إلا في حالة التقيّد بمعايير محددة لإدارة المخاطر فيما يتعلق بالمبالغ المستحقة القبض.

١٥٥ - ويقوم البرنامج الإنمائي نيابةً عن المعهد بمهمة التنبؤ بالتدفقات النقدية ومراقبة التنبؤات المنتظمة لمتطلبات السيولة لكفالة أن تكون لديهما النقدية الكافية لتلبية الاحتياجات التشغيلية. وتُجرى الاستثمارات مع إيلاء الاعتبار الواجب للاحتياجات من النقدية لأغراض التشغيل بناءً على التنبؤ بتدفق النقدية. ويحتفظ المعهد بنسبة كبيرة من استثماراته في شكل مكافآت نقدية واستثمارات قصيرة الأجل تكفي لتغطية التزاماته عند استحقاقها.

مخاطر السيولة: الخصوم المالية

١٥٦ - يستند التعرض لمخاطر السيولة إلى فكرة مؤداها أن الكيان قد يواجه صعوبة في الوفاء بالتزاماته المتعلقة بالخصوم المالية. وهذا الأمر مستبعد إلى حد كبير بسبب المبالغ المستحقة القبض والنقدية والاستثمارات المتاحة للكيان، وبفضل السياسات والإجراءات الداخلية المعتمدة لكفالة توافر الموارد المناسبة للوفاء بالتزاماته المالية. وفي تاريخ إعداد هذا التقرير، لم يكن اليونيتار قد تعهد بأي ضمان عن أية خصوم أو خصوم احتمالية، وخلال الفترة، لم تصفح أطراف ثالثة عن أي حسابات مستحقة الدفع أو خصوم أخرى.

آجال استحقاق الخصوم المالية على أساس أقرب موعد يمكن أن يُلزم فيه اليونيتار بتسوية الخصوم المالية: في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، بدون خصم

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

عند الطلب	في غضون ثلاثة أشهر	من ثلاثة أشهر إلى اثني عشر شهراً	أكثر من سنة واحدة	المجموع
-	١ ٧١٢	-	-	١ ٧١٢
الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة				
-	١ ٧١٢	-	-	١ ٧١٢
مجموع الخصوم المالية				

مخاطر السوق

١٥٧ - مخاطر السوق هي احتمال أن تؤثر التغيرات الحاصلة في أسعار السوق، مثل أسعار صرف العملات الأجنبية وأسعار الفائدة وأسعار الأوراق المالية الاستثمارية، في إيرادات اليونيتار أو قيمة أصوله وخصومه المالية. والهدف من إدارة مخاطر السوق هو إدارة وضبط مستويات التعرض لمخاطر السوق ضمن حدود مقبولة مع تحقيق المستوى الأمثل للمركز المالي للمعهد.

مخاطر العملات

١٥٨ - تشير مخاطر العملات إلى احتمال تقلب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية لأداة مالية بسبب التغيرات الحاصلة في أسعار صرف العملات الأجنبية. ولدى اليونيتار معاملات وأصول وخصوم بعملات أخرى غير عملته الوظيفية ويتعرض لمخاطر محدودة تتعلق بالعملات تنجم عن تقلبات أسعار صرف العملات. وتقتضي المبادئ التوجيهية أن يدير اليونيتار مستوى تعرضه لمخاطر العملات. ونظراً لأن الحيازات النقدية الرئيسية للمعهد مقومة بدولارات الولايات المتحدة، فإنه لا يواجه سوى مخاطر محدودة من حيث العملات، وإلى جانب المخاطر الضئيلة التي يتعرض لها فيما يتعلق بالأدوات المالية الأخرى، يعتبر اليونيتار أن المخاطر المتعلقة بالعملات منخفضة.

مخاطر أسعار الفائدة

١٥٩ - مخاطر أسعار الفائدة هي مخاطر تقلب القيمة العادلة للأدوات المالية أو التدفقات النقدية المستقبلية نتيجة للتغيرات الحاصلة في أسعار الفائدة. وبوجه عام، عندما يرتفع سعر الفائدة، تنخفض قيمة الورقة المالية ذات سعر الفائدة الثابت والعكس بالعكس. وتقاس مخاطر أسعار الفائدة عموماً بالمدة المتبقية لاستحقاق الورقة المالية ذات سعر الفائدة الثابت، معبرا عنها بالسنوات. وكلما طالت المدة زادت مخاطر سعر الفائدة.

التصنيفات المحاسبية والقيمة العادلة

١٦٠ - بالنسبة للنقدية ومكافئات النقدية والمبالغ المستحقة القبض والحسابات المستحقة الدفع، فإن القيمة الدفترية هي تقريب منصف للقيمة العادلة.

الملاحظة ٢٣

الأطراف ذات العلاقة

حوكمة اليونيتار

١٦١ - يحكم المعهد مجلس أمناء يتألف من ١١ أمينا منهم الرئيس. ويقوم الأمين العام للأمم المتحدة بتعيين الأمناء بالتشاور مع رئيس الجمعية العامة ورئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي. ولا يتلقى الأمناء أي أجر من المنظمة.

١٦٢ - ولا يعتبر أعضاء مجلس الأمناء من موظفي الإدارة الرئيسيين على حسب التعريف الوارد في المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ويضع مجلس الأمناء المبادئ والسياسات التي تحكم أنشطة المعهد وعملياته. غير أن المهمة الرقابية للمجلس لا تشمل تولي السلطة والمسؤولية فيما يتعلق بتخطيط أنشطة الكيان وتوجيهها والسيطرة عليها. ويوافق المجلس على برنامج العمل الذي يقدمه المدير التنفيذي والمديرون، ويعتمد الميزانية، ويستعرض هيكل ملاك الموظفين وتكوينه ويؤدي غير ذلك من المهام القانونية، بما في ذلك النظر في أساليب تمويل المعهد بهدف كفالة فعالية عملياته واستمراريتها في المستقبل، وضمان الطابع المستقل للمعهد في إطار الأمم المتحدة.

١٦٣ - ويدفع المعهد تكاليف السفر وبدل الإقامة والمصروفات المكتبية لتغطية التكاليف التي يتكبدها الأمناء في تنفيذ مهامهم.

موظفو الإدارة الرئيسيون

١٦٤ - موظفو الإدارة الرئيسيون هم أولئك الذين تناط بهم السلطات والمسؤوليات المتعلقة بتخطيط أنشطة اليونيتار وتوجيهها ومراقبتها. ويتولى هذه السلطات والمسؤوليات المدير التنفيذي، برتبة أمين عام مساعد، ومدير إدارة البحوث، واثان من كبار المديرين، وجميعهم من الرتبة مد-١.

١٦٥ - وتشمل الأجور الإجمالية المدفوعة لموظفي الإدارة الرئيسيين المرتبات الصافية وتسويات مقر العمل، والاستحقاقات الأخرى مثل المنح والإعانات، والمساهمات التي يدفعها رب العمل بخصوص المعاشات التقاعدية والتأمين الصحي.

١٦٦ - وكان لدى المعهد خمسة من موظفي الإدارة الرئيسيين، بلغت أجورهم ١,٢ مليون دولار خلال السنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (عام ٢٠١٤: ٢٠١٤).

١,٤ مليون دولار)؛ وتأتي هذه المدفوعات وفقاً للنظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة، وجداول المرتبات المعلنة للأمم المتحدة والوثائق الأخرى المتاحة لاطلاع الجمهور.

١٦٧ - ولم يكن لأي من موظفي الإدارة الرئيسيين أقرباء يعملون لدى المعهد على المستوى الإداري. والسلف المقدمة إلى موظفي الإدارة الرئيسيين هي المبالغ المدفوعة نظير استحقاقات وفقاً للنظامين الأساسي والإداري للموظفين؛ وهذه السلف المقدمة نظير استحقاقات متوافرة على نطاق واسع لجميع موظفي المعهد.

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

١٦٨ - في عام ٢٠١٥، تعقد اليونيتار مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من خلال ثلاثة اتفاقات بشأن مستوى الخدمات يقوم بموجبها البرنامج الإنمائي بتوفير خدمات على أساس استرداد التكاليف وذلك لتنفيذ برامج Atlas للتخطيط المركزي للموارد، التي يستضيفها البرنامج الإنمائي، من أجل الإدارة المستمرة لأنشطة الخزانة وأنشطة اليونيتار النقدية والاستثمارية، ولتوفير الخدمات المتعلقة بكشوف المرتبات. وتتوافق هذه المعاملات مع العلاقات التشغيلية العادية بين الكيانات، وتنفذ بناء على الأحكام والشروط التي تسري بشكل اعتيادي على هذه المعاملات في مثل هذه الظروف، وتعمل فيها الأطراف وفقاً لمصالحها الذاتية المستقلة.

منظومة الأمم المتحدة

١٦٩ - يشارك اليونيتار في مبادرات الأمم المتحدة مثل البرامج المشتركة والترتيبات المتعلقة بالخدمات المشتركة. وتعمل كيانات الأمم المتحدة معاً في إطار آليات التمويل المشترك من أجل تنفيذ الأنشطة وتحقيق النتائج.

١٧٠ - ويدخل المعهد بوصفه جزءاً من منظومة الأمم المتحدة في معاملات وعلاقات مع الكيانات الأخرى في المنظومة. ووفقاً للمعيار رقم ٢٠ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الإفصاحات عن الأطراف ذات العلاقة، لا يلزم أن تفصح هذه البيانات المالية عن المعاملات مع الكيانات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة، لأن هذه المعاملات تتوافق مع العلاقات التشغيلية العادية بين الكيانات، وتنفذ بناء على الأحكام والشروط التي تسري بشكل اعتيادي على هذه المعاملات في مثل هذه الظروف، وتعمل فيها الأطراف وفقاً لمصالحها الذاتية المستقلة.

الشبكة العالمية للمراكز الدولية لتدريب العناصر الفاعلة/السلطات المحلية

١٧١ - تتألف الشبكة العالمية للمراكز الدولية لتدريب العناصر الفاعلة/السلطات المحلية من ١٥ مركزاً دولياً لتدريب العناصر الفاعلة/السلطات المحلية. وتتوزع هذه المراكز عبر مواقع في آسيا وأفريقيا وأستراليا وأوروبا والأمريكتين ومنطقة البحر الكاريبي. وتقدم المراكز تدريباً مبتكراً في جميع أنحاء العالم وتعد الشبكة مركزاً لتبادل المعارف فيما بين المسؤولين الحكوميين والقطاع الخاص والمجتمع المدني.

١٧٢ - وتُنشأ مراكز التدريب المنتسبة للشبكة من خلال اتفاقات شراكة بين اليونيتار وشريك مضيف محلي يوفر الموارد المالية والبشرية لمراكز الشبكة حتى يتسنى لها الاضطلاع بأنشطتها بصورة مستقلة والحفاظ على السيطرة المحلية. ويقتصر دور المعهد في تشغيل كل من هذه المراكز على توفير التوجيه والدعم والمشورة في المسائل الأكاديمية المتصلة بالمحتوى التدريبي والرصد والتقييم، وكذلك ضمان الجودة. ولا يشارك اليونيتار في إدارة الشبكة وإنما يضطلع بدور تنسيقي فحسب وذلك من خلال اجتماع سنوي للجنة التوجيهية لمديري الشبكة. ولا يجوز لمراكز التدريب التابعة للشبكة استخدام اسم اليونيتار وشعاره إلا فيما له علاقة مباشرة بالأنشطة التي تحدّد وتنفّذ بصورة مشتركة مع اليونيتار.

١٧٣ - وتدفع هذه المراكز لليونيتار رسوم انتساب سنوية وفقاً لاتفاقات الشراكة الموقعة أو لقرارات اللجنة التوجيهية للشبكة. ولا يستثمر اليونيتار في أنشطة مراكز التدريب أو يشارك في تقاسم أرباحها أو خسائرها. وقد دفعت لليونيتار رسوم انتساب بلغت قيمتها ١,٨١ مليون دولار (عام ٢٠١٤: ٢,٥٣ مليون دولار) وأدرجت في بند الإيرادات المتأنية من معاملات تبادلية.

الملاحظة ٢٤

الإيجارات والالتزامات

عقود الإيجار التمويلي

١٧٤ - لا يرتبط اليونيتار بأي عقود للإيجار التمويلي، سواء كمؤجر أو كمستأجر.

الإيجارات التشغيلية والالتزامات

١٧٥ - يرتبط اليونيتار بعقدي إيجار قائمين لاستخدام أماكن المكاتب في جنيف، وعقد إيجار آخر لمكتبه في نيويورك. وأحد العقدين المتعلقين باستخدام أماكن المكاتب في جنيف هو اتفاق إيجار قصير الأجل لسنة واحدة بين اليونيتار ومؤسسة مباني المنظمات الدولية

(Fondation des immeubles pour les organisations internationales)، وبموجبه تـؤجر المؤسسة مساحات المكاتب لليونيتار مقابل مبلغ سنوي قدره ١٨٢ ٧٦٤ فرنكا سويسريا (وهو ما يعادل ٠,١٨٤ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة حسب أسعار الصرف في ٣١ كانون الأول/كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥) (عام ٢٠١٤: ١٨٠ ١٩٥ فرنكا سويسريا، وهو ما يعادل ٠,١٩٨ مليون دولار حسب أسعار الصرف في ٣١ كانون الأول/كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤)؛ وأما العقد الآخر فهو اتفاق إيجار لمدة خمس سنوات بين اليونيتار والمؤسسة، وبموجبه تـؤجر المؤسسة مساحات المكاتب لليونيتار مقابل مبلغ سنوي قدره ٢٩٨ ٩٠٨ فرنكات سويسرية (وهو ما يعادل ٠,٣٠٢ مليون دولار حسب أسعار الصرف في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥). ويمكن تحديد عقدي الإيجار مع المؤسسة بإشعار موجه إليها خلال فترة لا تقل عن ستة أشهر قبل انتهاء مدة العقد.

١٧٦ - وبلغ مجموع مدفوعات الإيجار المعترف بها كمصروفات للفترة ١,١٣٨ مليون دولار (عام ٢٠١٤: ١,٠٢ مليون دولار). ويشمل مجموع المصروفات المدفوعة للإيجارات التشغيلية للسنة مبلغا قدره ٠,٥٩٣ مليون دولار (عام ٢٠١٤: ٠,٦٧٧ مليون دولار) يدفع من أجل ترتيبات الحقوق المتبرع بها لاستخدام المباني؛ وتفيد إيرادات مقابلة لذلك في بيان الأداء المالي، وتعرض تحت بند الإيرادات الأخرى. ويرد أدناه بيان الحدود الدنيا لمدفوعات الإيجار المستقبلية بموجب ترتيبات غير قابلة للإلغاء.

الالتزامات المتعلقة بعقود الإيجار التشغيلي

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	
٢٨٦	٥٦٠	المستحقة خلال أقل من سنة واحدة
-	٩٥٥	المستحقة خلال فترة تتراوح من سنة إلى ٥ سنوات
-	-	المستحقة بعد أكثر من ٥ سنوات
٢٨٦	١ ٥١٥	مجموع الحدود الدنيا للالتزامات المتعلقة بالإيجار (بدون خصم)

١٧٧ - وتبرم اتفاقات الإيجار التشغيلية الفردية المتعلقة بآلات الاستنساخ التصويري في المقر عموما تحت رعاية اتفاقات التوريد العامة الطويلة الأجل. وتمثل المبالغ الالتزامات المستقبلية فيما يتعلق بالحد الأدنى للشرط التعاقدية، مع مراعاة الزيادات السنوية لمدفوعات عقود الإيجار وفقا لاتفاقات الإيجار. ولا تتضمن اتفاقات الإيجار خيارات الشراء.

١٧٨ - وفي تاريخ الإبلاغ، بلغت قيمة الالتزامات التعاقدية المفتوحة المتصلة بالسلع والخدمات المتعاقد عليها ولكن لم يتم تسليمها ٠,٧٠٨ مليون دولار (عام ٢٠١٤: ٠,٧٣٧ مليون دولار).

١٧٩ - وفي تاريخ الإبلاغ، بلغت قيمة التزامات المعهد فيما يتعلق بتحويل الأموال إلى الشركاء المنفذين، على أساس الاتفاقات المبرمة، ١,٢٣٨ مليون دولار (عام ٢٠١٤: ٢,٧٧٩ مليون دولار).

الملاحظة ٢٥

الخصوم الاحتمالية والأصول الاحتمالية

١٨٠ - يخضع المعهد لمجموعة متنوعة من المطالبات التي تنشأ من حين إلى آخر في السياق المعتاد لعملياته. ويمكن فصل هذه المطالبات في فئتين رئيسيتين هما: المطالبات التجارية ومطالبات القانون الإداري. وفي تاريخ إعداد هذا التقرير، لم تكن لدى المعهد خصوم احتمالية للمطالبات التجارية ومطالبات القانون الإداري.

١٨١ - وفي تاريخ الإبلاغ، لم تكن هناك مطالبات قانونية أو مطالبات معروضة على محاكم الأمم المتحدة المسؤولة عن النظر في المطالبات المقدمة من الموظفين الحاليين والسابقين.

١٨٢ - وفي تاريخ الإبلاغ لم تكن لدى المعهد أي أصول احتمالية.

الملاحظة ٢٦

الأحداث اللاحقة لتاريخ الإبلاغ

١٨٣ - لم تقع في الفترة الممتدة من تاريخ البيانات المالية إلى تاريخ التصريح بصدور البيانات أي أحداث هامة، مواتية أو غير مواتية، يمكن أن يكون لها تأثير هام على هذه البيانات.

